سلسلة الكامل / كتاب رقم 287 /

الكامل في تقريب (منتقى ابن الجارود)

بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث

وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه

وجواز تسميته ب (صحيح ابن الجارود)

لمؤلفه د / عامر أحمد الحسيني .. الكتاب مجاني

الكامل في تقريب (منتقي ابن الجارود) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه وجواز تسميته ب (صحيح ابن الجارود)

المقدمة :

بسم الله وكفي ، وصلاة وسلاما علي عباده الذين اصطفي ، أما بعد :

بعد كتابي الأول (الكامل في السُّنن) أول كتاب علي الإطلاق يجمع السنة النبوية كلها بكل من رواها من الصحابة بكل ألفاظها ومتونها المختلفة ، من أصح الصحيح إلي أضعف الضعيف ، مع الحكم علي جميع الأحاديث ، وفيه (63,000 / الإصدار الرابع) ثلاثة وستون ألف حديث ، آثرت أن أجمع الأحاديث الواردة في بعض الأمور في كتب منفردة تسهيلا للوصول إليها وجمعها وقراءتها .

_ صنّف بعض الأئمة كتبا في السنن والأحاديث النبوية واشترطوا فيها الصحة وذلك مثل صحيح البخاري وصحيح مسلم وصحيح ابن حبان وصحيح ابن خزيمة وغيرهم .

ومن هذه الكتب (المنتقي في السنن) للإمام ابن الجارود ، ويطلق عليه اختصارا (منتقي ابن الجارود) ، وهو أحد كتب الصحاح .

_ قال الإمام الذهبي (سير الأعلام / 14 / 239) (ابن الجارود صاحب كتاب (المنتقي في السنن) مجلد واحد في الأحكام ، لا ينزل فيه عن رتبة الحسن أبدا إلا في النادر في أحاديث يختلف فيها اجتهاد النقاد)

_ وقال الإمام ابن حزم (السير للذهبي / 18 / 202) (أَوْلَى الكتب بالتعظيم الصحيحان وصحيح ابن السكن والمنتقي لابن الجارود والمنتقي لقاسم بن أصبغ)

_ وقال الإمام ابن حجر (إتحاف المهرة / 1 / 158) (.. قد التزم مصنفوها الصحة ، فمنهم من تقيّد بالشيخين كالحاكم ، ومنهم من لم يتقيد كابن حبان ، .. ولابن الجارود وقد سماه ابن عبد البر وغيره صحيحا)

_ وقال الإمام ابن عبد الهادي (طبقات علماء الحديث / 2 / 469) (ابن الجارود الحافظ الإمام المسند مصنف كتاب المنتقي في مجلد في السنن وهو نظيف الأسانيد)

_ وذكره الإمام السيوطي في مقدمة كتابه (جمع الجوامع) ضمن الكتب التي يكون العزو إليها مُعلِم بالصحة .

_ وقال الإمام السيوطي (البحر / 3 / 1173) (ذكر البلقيني أن بعضهم أطلق علي المنتقي لابن الجارود اسم الصحيح)

_ وغير ذلك من الأئمة الذين بينوا أن منتقي ابن الجارود كتاب من كتب الصحاح .

_ والأئمة المؤلفون في الصحاح نوعان ، نوع يشترط درجة معينة في أعلي الصحيح ، وذلك ما فعله البخاري ومسلم في صحيحيهما .

_ وأئمة آخرون إنما أرادوا الصحيح بالمعني العام ، أي الحديث المقبول بكل درجاته من الصحيح لذاته إلي الحسن لغيره ، وذلك ما فعله ابن حبان وابن خزيمة وابن الجارود في صحاحهم .

_ وبعد تقريب (سنن ابن ماجة) ثم (سنن الترمذي) ثم (سنن الدارمي) ثم (صحيح ابن حبان) ثم (الأدب المفرد للبخاري) ثم (الجامع الصغير وزيادته للسيوطي) آثرت أن أتبع ذلك بكتاب في تقريب منتقي ابن الجارود .

_ وفي كتب التقريب هذه أحذف الأسانيد تسهيلا علي عموم الناس ، والكتاب المسند لابد منه للمشتغلين بعلوم الحديث وليس لعموم القرّاء ، وأذكر بعد كل حديث مباشرة درجته من الصحة والضعف .

_ وكتاب المنتقي لابن الجارود يشتمل علي (1114) حديثا ، ومنها (1007) حديث صحيح ، و (38) حديثا في درجة (صحيح لغيره) ، و(32) حديثا في درجة الحسن .

وفيه عشرة (10) أحاديث فقط في إسنادها ضعف خفيف لكن لها متابعات وشواهد تقويها وترفعها إلي درجة الحسن ، وليس في الكتاب أي حديث ضعيف . والأحاديث المكررة فيه قليلة جدا .

__ وبهذا أكون انتهيت من تقريب سنن ابن ماجة وسنن الترمذي وسنن الدارمي وصحيح ابن حبان والأدب المفرد للبخاري والجامع الصغير للسيوطي ومنتقي ابن الجارود .

_ سنن ابن ماجة في كتاب رقم (102) (الكامل في تقريب سنن ابن ماجة بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه)

_ وسنن الترمذي في كتاب رقم (104) (الكامل في تقريب سنن الترمذي بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث والإبقاء علي ما فيه من الأقوال الفقهية وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه)

_ وسنن الدارمي في كتاب رقم (156) (الكامل في تقريب سنن الدارمي بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه)

_ وصحيح ابن حبان في كتاب رقم (164) (الكامل في تقريب صحيح ابن حبان بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه ونصرة الإمام ابن حبان علي تعنت مخالفيه)

_ والأدب المفرد في كتاب رقم (165) (الكامل في تقريب الأدب المفرد للبخاري بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان أن ليس فيه إلا ستة أحاديث ضعيفة وبيان جواز العمل بالضعيف والضعيف جدا)

_ والجامع الصغير في كتاب رقم (169) (الكامل في تقريب الجامع الصغير وزيادته للسيوطي ببيان الحكم علي كل حديث وإصلاح ما أفسده المتعنتون في الحكم علي أحاديثه ورفع نسبة الصحيح فيه من (55 %) إلي (90 %) مع تشكيل جميع ما في الكتاب من أحاديث)

(منتقي ابن الجارود)

__ كتاب الطهارة

_ باب فرض الوضوء ، قال الله (يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة) الآية ، الدليل على أن هذا على بعض القائمين دون بعض

1_ عن بريدة قال كان رسول الله يتوضأ عند كل صلاة فلما كان يوم الفتح توضأ ومسح على خفيه فصلى الصلوات بوضوء واحد فقال عمر يا رسول الله إنك فعلت شيئا لم تكن تفعله ، قال إني عمدا فعلته يا عمر . (صحيح)

_ باب الوضوء من الريح

2_ عن أبي هريرة أن النبي قال لا وضوء إلا من صوت أو ريح . (صحيح)

3_ عن عبد الله بن زيد أن النبي قال إذا وجد أحدكم في الصلاة شيئا فلا ينصرف حتى يجد ريحا أو يسمع صوتا . (صحيح)

_ باب الوضوء من الغائط والبول والنوم

4_ عن زر قال أتيت صفوان بن عسال فقال كان رسول الله يأمرنا إذا كنا سفرا أو مسافرين أن لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن إلا من جنابة ولا ننزع من غائط ولا بول ولا نوم . (صحيح)

_ باب الوضوء من المذي

5_ عن المقداد بن الأسود قال سألت رسول الله عن الرجل يدنو من أهله فيمذي ، فقال إذا وجد أحدكم شيئا من ذلك فلينضح فرجه. يعني يغسله ويتوضأ . (صحيح)

6_ عن علي قال كنت رجلا مذاء فاستحييت أن أسأل رسول الله لأن ابنته كانت عندي فأمرت رجلا فسأله فقال منه الوضوء . (صحيح)

7_ عن عبد الله بن سعد قال سألت رسول الله قال وأما الماء بعد الماء فهو المذي وكل فحل يمذي فتغسل من ذلك فرجك وأنثييك وتوضأ وضوءك للصلاة . (صحيح)

_ باب ما جاء في الوضوء من القيء

8_ عن معدان بن طلحة عن أبي الدرداء أن رسول الله قاء فأفطر . قال فلقيت ثوبان في مسجد دمشق فذكرت ذلك له فقال صدق أنا صببت له الوضوء . (صحيح)

_ باب في الوضوء من النوم

9_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا قام أحدكم من نومه فلا يغمس يده في وضوئه حتى يغسلها ثلاثا فإنه لا يدري أين باتت يده . (صحيح)

10_ عن ابن عباس قال بت عند خالتي ميمونة فرأيت رسول الله قام من الليل إلى سقاء فأخذ منه ماء فتوضأ وضوءا خفيفا يقلله ويخففه ، قال فصنعت مثل الذي صنع فقمت عن شماله فحولني عن يمينه ، ثم صلى ما شاء الله أن يصلي ثم نام حتى نفخ ثم أتاه المنادي فقام إلى الصلاة ولم يتوضأ . (صحيح)

11_ عن ابن عباس قال بت عند خالتي ميمونة بنت الحارث فقام النبي من الليل يصلي ثم اضطجع فنام حتى نفخ قال ثم جاءه بلال فآذنه بالصلاة فقام فصلى ولم يتوضأ . (صحيح)

12_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله تنام عيني ولا ينام قلبي . (صحيح)

_ الطهارة للمغمى عليه

13_ عن عبيد الله الهذلي قال دخلت على عائشة فقلت لها ألا تحدثيني عن مرض رسول الله ؟ قالت بلى ثقل رسول الله فقال أصلى الناس ؟ فقلنا لا هم ينتظرونك يا رسول الله ، فقال ضعوا لي ماء في المخضب قالت ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فأغمي عليه ثم أفاق فقال أصلى الناس ؟ فقلنا لا هم ينتظرونك يا رسول الله ، فقال ضعوا لي ماء في المخضب ففعلنا ،

قالت فاغتسل ثم ذهب لينوء فأغمي عليه ثم أفاق فقال أصلى الناس ؟ فقلنا لا هم ينتظرونك يا رسول الله فقال ضعوا لي ماء في المخضب ففعلنا ، قالت فاغتسل ثم ذهب لينوء فأغمي عليه ثم

أفاق فقال أصلى الناس ؟ فقلنا لا هم ينتظرونك يا رسول الله ، قالت والناس عكوف في المسجد ينتظرون رسول الله لصلاة العشاء الآخرة ، قالت فأرسل إلي أبي بكر أن يصلي بالناس . (صحيح)

_ طهارة المشرك إذا أسلم

14_ عن قيس بن عاصم أنه أسلم فأمره النبي أن يغتسل بماء وسدر . (صحيح)

15_ عن أبي هريرة أن ثمامة الحنفي أسر فأسلم فأمره أن يغتسل فاغتسل وصلى ركعتين فقال النبي لقد حسن إسلام أخيكم . (صحيح)

_ الوضوء من مس الذكر

16_ عن عبد الله بن أبي بكر قال تذاكر أبي وعروة ما يتوضأ منه فذكر عروة وذكر حتى ذكر الوضوء من مس الذكر قال أبي لم أسمع به فقال أخبرني مروان عن بسرة أن النبي قال من مس ذكره فليتوضأ ، قلنا أرسل إليها ، فأرسل حرسيا أو رجلا فجاء الرسول بذلك . (صحيح)

17_ عن بسرة بنت صفوان أنها سمعت النبي يقول إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ . (صحيح)

18_ عن بسرة أن النبي قال من مس ذكره فليتوضأ . (صحيح)

19_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله أيما رجل مس فرجه فليتوضأ وأيما امرأة مست فرجها فلتتوضأ . (صحيح)

_ ما روي في إسقاط الوضوء منه

20_ عن طلق الحنفي أنه سأل النبي عن مس الذكر فلم ير فيه وضوءا . (حسن)

21_ عن طلق الحنفي قال كنا جلوسا عند النبي فجاء رجل كأنه بدوي فقال يا نبي الله ما ترى في مس الرجل ذكره في الصلاة فقال له النبي وهل هو إلا مضغة أو قال بضعة منك . (صحيح)

_ ما جاء في ترك الوضوء مما مست النار

22-23_ عن ابن عباس وعمرو الضمري أن رسول الله أكل لحما أو عرقا فصلى ولم يمس ماء . (صحيح)

24_ عن جابر بن عبد الله قال كان آخر الأمرين من رسول الله ترك الوضوء مما مست النار . (صحيح)

_ الوضوء من لحوم الإبل

25_ عن جابر بن سمرة أن رجلا سأل النبي فقال أتوضأ من لحوم الغنم ؟ قال لا قال فأصلي في مراح الغنم ؟ قال نعم ، قال فأتوضأ من لحوم الإبل ؟ قال نعم ، قال فأصلي في أعطان الإبل ؟ قال لا . (صحيح)

26_ عن البراء بن عازب قال جاء رجل إلى رسول الله فقال أأصلي في مبارك الإبل ؟ قال لا قال فأتوضأ من لحومها ؟ قال نعم ، قال أأصلي في مرابض الغنم ؟ قال نعم ، قال فأتوضأ من لحومها ؟ قال لا . (صحيح)

_ ما جاء في التباعد للخلاء

27_ عن المغيرة بن شعبة قال كنت مع رسول الله في بعض أسفاره وكان إذا ذهب لحاجته أبعد في المذهب . (صحيح)

_ القول عند دخول الخلاء

28_ عن أنس قال كان رسول الله إذا دخل الخلاء قال اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث كراهية استقبال القبلة للغائط والبول والاستنجاء . (صحيح)

29_ عن عبد الرحمن بن يزيد قال قيل لسلمان قد علمكم نبيكم كل شيء حتى الخراءة ؟ قال أجل لقد نهانا أن نستقبل القبلة بغائط أو بول أو نستنجي بأيماننا أو يستنجي أحدنا بأقل من ثلاثة أحجار وأن لا يستنجي أحدنا برجيع أو عظم . (صحيح)

30_ عن ابن عمر قال رقيت فوق بيت حفصة فرأيت رسول الله يقضي الحاجة مستقبل بيت المقدس مستدبر الكعبة . (صحيح)

31_ عن جابر قال كان رسول الله قد نهانا أن نستدبر القبلة أو نستقبلها بفروجنا إذا أهرقنا الماء ثم قال قد رأيته قبل موته بعام يبول مستقبل القبلة . (صحيح)

32_ عن مروان الأصفر قال رأيت ابن عمر وأناخ راحلته مستقبل القبلة ثم جلس يبول إليها فقلت أبا عبد الرحمن أليس قد نهي عن هذا ؟ قال بلى إنما نهي عن ذلك في الفضاء فإذا كان بينك وبين القبلة من يسترك فلا بأس . (صحيح لغيره)

_ ما يتقى من المواضع للغائط والبول

33_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال اجتنبوا اللعانين ، قالوا وما اللعانان يا رسول الله ؟ قال الذي يتبرز على طريق الناس أو في مجلس قوم . (صحيح)

34_ عن عبد الله بن سرجس أن نبي الله قال لا يبولن أحدكم في الجحر . قيل لقتادة ما تكره من البول في الجحر ؟ قال يقال إنها مساكن الجن . (صحيح)

35_ عن عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله لا يبولن أحدكم في مستحمه فإن عامة الوسواس منه . (صحيح)

_ الرخصة في البول قائما وقرب الناس

36_ عن حذيفة قال كنت أمشي مع رسول الله فانتهى إلى سباطة قوم فبال قائما فتنحيت فدعاني وقال لم تنحيت ؟ فقمت عند عقبه فلما فرغ دعا بماء فتوضأ ومسح على خفيه . (صحيح)

_ كراهية التسليم علي من يبول

37_ عن ابن عمر أن رجلا مر برسول الله وهو يهريق الماء فسلم عليه الرجل فرد عليه رسول الله ثم قال إذا رأيتني هكذا فلا تسلم عليَّ فإنك إن تفعل لا أرد عليك السلام . (حسن)

38_ عن ابن عمر قال مر رجل على النبي وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه . (صحيح)

_ استحباب الوتر في الاستنجاء

39_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ماء ثم لينتثر ومن استجمر فليوتر . (صحيح)

_ الاستنجاء بالماء

40_ عن أبي أيوب وجابر وأنس أن هذه الآية لما نزلت (فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين) قال رسول الله يا معشر الأنصار إن الله قد أثنى عليكم خيرا في الطهر فما طهوركم هذا ؟ قالوا يا رسول الله نتوضأ للصلاة ونغتسل من الجنابة ، فقال رسول الله فهل مع ذلك غيره ؟ قالوا لا غير أن أحدنا إذا خرج من الغائط أحب أن يستنجي بالماء قال فهو ذلك فعليكموه . (صحيح لغيره)

41_ عن أنس بن مالك قال كان رسول الله يذهب لحاجته فأتبعه أنا وغلام منا بالإداوة فإذا قضى حاجته ناولته الإداوة فيستنجي . (صحيح)

_ القول عند الخروج من الخلاء

42_ عن عائشة أن رسول الله كان إذا خرج من الغائط قال غفرانك . (صحيح)

_ في طهارة الماء والقدر الذي ينجس ولا ينجس

43_ عن أبي هريرة قال سأل رجل رسول الله فقال يا رسول الله إنا نركب البحر فنحمل معنا القليل من الماء فإن توضأنا به عطشنا أفنتوضأ بماء البحر ؟ فقال رسول الله هو الطهور ماؤه الحلال ميتته . (صحيح)

45-44_ عن ابن عمر قال سئل النبي عن الماء وما ينوبه من السباع والدواب فقال إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث . (صحيح)

46_ عن عاصم بن المنذر قال كنا في بستان لنا أو لعبيد الله بن عبد الله بن عمر فحضرت الصلاة فقام عبيد الله إلى مقري البستان وفيه جلد بعير فأخذ يتوضأ منه فقلنا أتتوضأ من هذا وفيه هذا الجلد ؟ فقال حدثني أبي أن رسول الله قال إذا كان الماء قلتين فإنه لا ينجس . (صحيح)

47_ عن أبي سعيد الخدري قال قيل يا رسول الله أنتوضأ من بئر بضاعة ؟ وهي بئر يطرح فيها النتن والحيض ولحوم الكلاب فقال الماء طهور لا ينجسه شيء . (صحيح لغيره)

48-49_ عن ابن عباس قال انتهى النبي إلى بعض أزواجه وقد فضل من غسلها أو من وضوئها فأراد أن يتوضأ به فقالت يا رسول الله إني اغتسلت منه من جنابة فقال إن الماء لا ينجس . (صحيح)

50_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات . (صحيح)

51_ عن أبي هريرة قال قال النبي إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليهرقه وليغسله سبع مرات . (صحيح)

52_ عن أبي هريرة عن النبي قال إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات أولهن أو إحداهن بالتراب . (صحيح)

53_ عن عبد الله بن مغفل أن رسول الله قال إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرار والثامنة عفروه بالتراب . (صحيح)

54_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يتوضأ منه . (صحيح)

55_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه كله ثم يطرحه فإن في أحد جناحيه سما وفي الآخر شفاء . (صحيح)

56_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنب . فقيل كيف يفعل يا أبا هريرة ؟ قال يتناوله تناولا . (صحيح)

57_ عن عائشة قالت كان رسول الله يغتسل بالقدح وكنت أغتسل أنا وهو من إناء واحد وهو الفرق . (صحيح)

58_ عن ابن عمر قال كان الرجال والنساء يتوضئون على عهد رسول الله من إناء واحد . (صحيح) . (أقول ورد في طرق الحديث قال يذهب هؤلاء ويأتي هؤلاء أي بدون اجتماع والمراد جواز الوضوء بماء توضأ منه رجل ، أما الوضوء بماء توضأت منه امرأة ففيه خلاف وقد أفردته في جزء منفرد)

59_ عن أنس أن رسول الله رأى نخامة في قبلة المسجد فحكها بيده فرئي في وجهه شدة ذلك فقال إن العبد إذا قام يصلي فإنما يناجي ربه أو ربه فيما بينه وبين القبلة فإذا بزق أحدكم فليبزق عن يساره أو تحت قدمه أو يقول هكذا وبزق في ثوبه ودلك بعضه ببعض . (صحيح)

60_ عن كبشة بنت كعب وكانت تحت ابن أبي قتادة أن أبا قتادة دخل عليها فسكبت له وضوءا فجاءت هرة تشرب منه فأصغى لها الإناء حتى شربت قالت كبشة فرآني أنظر إليه فقال أتعجبين يا ابنة أخي ؟ قالت فقلت نعم ، فقال إن رسول الله قال إنها ليست بنجس إنها من الطوافين عليكم أو الطوافات . (صحيح لغيره)

61_ عن ابن عباس عن النبي قال أيما إهاب دبغ فقد طهر . (صحيح)

62_ عن سفينة قال كان رسول الله يغتسل بالصاع ويتوضأ بالمد . (صحيح)

_ ما جاء في السواك

63_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء في النية في الأعمال . (صحيح)

64_ عن علقمة بن وقاص قال سمعت عمر على المنبر وهو يخبر ذلك عن رسول الله إن الأعمال بالنية وإن لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى ما هاجر إليه ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه . (صحيح)

_ لا تقبل صلاة بغير طهور

65_ عن مصعب بن سعد قال جعل الناس يثنون على ابن عامر عند موته فقال ابن عمر أما إني لست بأغشهم لك ولكني سمعت رسول الله يقول إن الله لا يقبل صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول . (صحيح)

66_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا تقبل صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ . (صحيح)

_ صفة وضوء رسول الله وصفة ما أمر به

67_ عن حمران بن أبان قال رأيت عثمان توضأ فأفرغ على يديه ثلاثا فغسلهما ثم مضمض واستنثر ثلاثا ثم غسل وجهه ثلاثا ثم غسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاثا ثم اليسرى مثل ذلك ثم مسح رأسه ثم غسل رجله اليمنى إلى الكعبين ثلاثا ثم اليسرى مثل ذلك ثم قال رأيت رسول الله توضأ نحو وضوئي هذا ثم قال من توضأ وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث نفسه فيهما غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

68_ عن عبد خير قال دخل علي بن أبي طالب الرحبة بعدما صلى الفجر فجلس في الرحبة ثم قال لغلام له ائتني بطهور فجاءه الغلام بإناء فيه ماء وطست قال عبد خير ونحن جلوس ننظر إليه فأخذ بيمينه الإناء فأكفأ على يده اليسرى ثم غسل كفيه ثم أخذ الإناء بيده اليمنى فأفرغ على يده اليسرى ثم غسل كفيه ثم أخذ بيده اليمنى الإناء فأفرغ على يده اليسرى ،

ثم غسل كفيه فعله ثلاث مرات قال عبد خير كل ذلك لا يدخل يده في الإناء حتى يغسلها ثلاث مرات ثم أدخل يده اليمنى في الإناء فملأ فمه فمضمض واستنشق ونثر بيده اليسرى ثلاث مرات ثم غسل وجهه ثلاث مرات ثم غسل يده اليمنى ثلاث مرات إلى المرفق ثم غسل يده اليسرى ثلاث مرات إلى المرفق ثم أدخل يده اليمنى في الإناء حتى غمرها الماء ،

ثم رفعها بما حملت من الماء ثم مسحها بيده اليسرى ثم مسح رأسه بيديه جميعا مرة ثم أدخل يده اليمنى في الإناء ثم صب على رجله اليمنى فغسلها ثلاث مرات بيده اليسرى ثم صب بيده اليمنى على رجله اليسرى فغسلها ثلاث مرات بيده اليسرى ثم أدخل يده اليمنى في الإناء فملأها من الماء ثم شرب منه ثم قال هذا طهور نبي الله فمن أحب أن ينظر إلى طهور نبي الله فهذا طهوره . (صحيح)

69_ عن ابن عباس أن النبي توضأ مرة مرة . (صحيح)

70_ عن عبد الله بن زيد قال توضأ رسول الله فغسل يديه مرتين ورجليه مرتين ووجهه ثلاثا . (صحيح)

71_ عن أبي هريرة قال ربما رأيت النبي يتوضأ مثنى مثنى . (صحيح لغيره)

72_ عن شقيق بن سلمة قال رأيت عثمان توضأ فغسل كفيه ثلاثا ومضمض واستنشق وغسل وجهه ثلاثا وغسل ذراعيه ثلاثا ومسح رأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما وغسل رجليه ثلاثا ثلاثا وخلل أصابعه وخلل لحيته حتى غسل وجهه ثلاثا ثلاثا وقال رأيت رسول الله فعل كما رأيتموني فعلت . (حسن)

73_ عن عبد الله بن زيد عن رسول الله أنه أفرغ على يديه من الإناء فغسلهما وتمضمض واستنثر ثلاثا ثلاثا وأنه أخذ بيديه ماء فبدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بيديه إلى مؤخر الرأس ثم ردهما إلى مقدمه . (صحيح)

74_ عن المقدام بن معد يكرب قال أتي رسول الله بوضوء فتوضأ ثلاثا ثلاثا ثم مسح برأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما . (صحيح)

75_ عن عبد الله بن عمرو أن أعرابيا أتى النبي فسأله عن الوضوء فتوضأ رسول الله ثلاثا ثلاثا وقال من زاد فقد أساء وظلم واعتدى وظلم . (صحيح)

76_ عن أبي هريرة أن النبي قال إذا توضأ أحدكم فليجعل الماء في أنفه ثم لينتثر . (صحيح)

77_ عن أبي غطفان قال دخلت على ابن عباس فوجدته يتوضأ فمضمض واستنشق ثم قال قال النبي استنثروا ثنتين بالغتين أو ثلاثا . (صحيح)

78-79_ عن محمد بن زياد قال كان أبو هريرة يمر بنا والناس يتوضئون من المطهرة فسمعته يقول أسبغوا الوضوء فإني سمعت أبا القاسم يقول ويل للعراقيب من النار ، وفي رواية ويل للعقب وفي أخري ويل للأعقاب . (صحيح)

80_ عن لقيط العقيلي قلت يا رسول الله أخبرني عن الوضوء قال أسبغ الوضوء وخلل الأصابع وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائما . (صحيح)

_ باب المسح علي الخفين

81_ عن همام بن الحارث قال رأيت جريرا توضأ من مطهرة ومسح على خفيه قالوا أتمسح على خفيك ، قال إني رأيت رسول الله يفعله ، قال فكان هذا الحديث يعجب أصحاب عبد الله يقولون إنما كان إسلامه بعد نزول المائدة . (صحيح)

82_ عن أبي زرعة قال بال جرير ومسح على الخفين فعاب عليه قوم فقالوا إن هذا كان قبل المائدة ، قال ما أسلمت إلا بعد ما نزلت المائدة وما رأيت النبي مسح إلا بعدما نزلت . (حسن)

83_ عن المغيرة أن النبي توضأ ومسح على ناصيته وعلى العمامة وعلى الخفين . (صحيح)

84_ عن المغيرة بن شعبة أن رسول الله مسح أعلى الخف وأسفله . (صحيح)

85_ عن المغيرة بن شعبة قال رأيت رسول الله مسح على ظهر الخفين . (حسن)

86_ عن خزيمة بن ثابت عن النبي أنه قال للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن وللمقيم يوم وليلة في المسح على الخفين . (صحيح)

87_ عن أبي بكرة أن رسول الله جعل للمقيم يوما وليلة وللمسافر ثلاثة أيام ولياليهن في المسح على الخفين . (صحيح)

_ في الجنابة والتطهر لها

88_ عن أم سلمة قالت جاءت أم سليم إلى النبي فسألته عن المرأة ترى في المنام ما يرى الرجل ؟ فقال إذا رأت الماء فلتغتسل ، قالت فقلت فضحت النساء وهل تحتلم المرأة ؟ فقال النبي تربت يمينك فبما يشبهها ولدها إذاً . (صحيح)

89_ عن عائشة قالت سئل النبي عن الرجل يجد البلل ولا يذكر الاحتلام ، قال يغتسل ، وعن الرجل يرى أنه قد احتلم ولا يجد بللا ، قال لا غسل عليه . (حسن)

90_ عن عائشة بنحوه فقالت أم سليم يا رسول الله وهل على المرأة ترى من ذلك شيئا ؟ قال نعم إن النساء شقائق الرجال . (حسن)

91_ عن الزهري قال كان رجال من الأنصار منهم أبو سعيد الخدري وأبو أيوب يقولون الماء من الماء ويزعمون أنه ليس على من مس امرأته غسل ما لم يمن فلما ذكر ذلك لعمر وعائشة وابن عمر أبوا ذلك فقالوا إذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل ،

فقال سهل الأنصاري وقد أدرك رسول الله وهو ابن خمس عشرة سنة في زمانه حدثني أبي بن كعب أن الفتيا الذي كانوا يقولون الماء من الماء كانت رخصة رخص بها رسول الله في أول الإسلام ثم أمر بالاغتسال بعد ، وقد كان عبد الملك بن مروان أخذ بذلك عن رجل من الأنصار فلما بلغه العلم اغتسل وأمر بالاغتسال . (صحيح)

92_ عن أبي هريرة عن النبي قال إذا قعد بين شعبها الأربع ثم اجتهد أو قال ثم جهدها فقد وجب الغسل . (صحيح)

93_ عن عائشة أنها سئلت عن الرجل يجامع ولا ينزل فقالت فعلت أنا ورسول الله فاغتسلنا منه جميعا . (صحيح)

94_ عن عبد الله بن سلمة قال أتيت عليا أنا ورجلان من قومي ورجل من بني أسد أحسب فبعثهما وجها فقال إنكما علجان فعالجا عن دينكما ثم دخل المخرج فتهيأ ثم خرج فأخذ جفنة من ماء فتمسح بها ثم جعل يقرأ فكأنما أنكرنا عليه فقال كان النبي يقضي حاجته ثم يخرج فيقرأ القرآن ونأكل معه اللحم ولا يحجزه وربما قال ولا يحجبه عن ذلك شيء ليس الجنابة . (صحيح)

95_ عن ابن عمر قال سأل عمر النبي أينام أحدنا وهو جنب ؟ قال ليتوضأ ولينم وليطعم إن شاء . (صحيح)

96_ عن أبي هريرة أن رسول الله لقيه وهو جنب ، قال فانخنست فاغتسلت ثم جئت فقال أين كنت أو أين ذهبت ؟ قلت إني كنت جنبا ، قال إن المسلم لا ينجس . (صحيح)

97_ عن ميمونة قالت سترت النبي فاغتسل من الجنابة . (صحيح)

98_ عن أم سلمة أنها قالت يا رسول الله إني امرأة أشد ضفر رأسي أفأنقضه لغسل الجنابة ؟ فقال إنما يكفيك أن تحثي عليه ثلاث حثيات من ماء ثم تفيضي عليك الماء فتطهري أو قال فإذا أنت قد طهرت . (صحيح)

99_ عن عائشة عن غسل رسول الله من الجنابة قالت كان يبدأ بيديه فيغسلهما ثم يتوضأ وضوءه للصلاة ثم يخلل أصول شعرة رأسه حتى إذا ظن أن قد استبرأ البشرة اغترف ثلاث غرفات فصبهن على رأسه ثم أفاض على سائر جسده . (صحيح)

100_ عن ميمونة قالت اغتسل رسول الله غسل فرجه ودلك يده بالأرض أو قال بالحائط ثم توضأ وضوءه للصلاة ثم أفاض على رأسه وسائر جسده ثم تنحى فغسل رجليه فناولته خرقة ليتنشف بها أو ليمسح بها فأبى أن يأخذها وقال بيده هكذا ينفضها . (صحيح)

_ باب الحيض

101_ عن معاذة العدوية قالت سألت امرأة عائشة أتقضي الحائض الصلاة ؟ فقالت أحرورية أنتِ ، قد كنا نحيض عند رسول الله فلا نقضي ولا نؤمر بالقضاء . (صحيح)

102_ عن عائشة قالت قال رسول الله ناوليني الخمرة وهي حائض ، قالت إني حائض ، قال إنها ليست في يدك . (صحيح)

103_ عن عائشة قالت كان رسول الله يضع رأسه في حجر إحدانا وهي حائض فيتلو القرآن . (صحيح)

104_ عن عائشة قالت كان رسول الله يدني إلي رأسه وهو مجاور فأغسله وأرجله وأنا في حجرتي وأنا حائض وهو في المسجد . (صحيح)

105_ عن أم عطية عن النبي قال أخرجوا العواتق وذوات الخدور ليشهدن العيد ودعوة المسلمين ولتجتنب الحيض مصلى المسلمين . (صحيح)

106_ عن عائشة قالت كنت إذا حضت أمرني النبي فأتزر فكان يباشرني . (صحيح)

107_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال من أتى كاهنا فصدقه بما يقول أو أتى امرأة في دبرها أو أتى امرأة وهي حائض فقد برئ بما أنزل الله على محمد . (صحيح)

110-108_ عن ابن عباس أن رسول الله قال في الذي يأتي امرأته حائضا قال يتصدق بدينار أو بنصف دينار . (صحيح)

111_ عن ابن عباس أن رسول الله قال يتصدق بدينار أو نصف دينار . (صحيح)

112_ عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى رسول الله فقالت يا رسول الله إني امرأة أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة ؟ قال لا إنما ذلك عرق وليست بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة فإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وصلي . (صحيح)

113_ عن أم سلمة أن امرأة كانت تهراق دما لا يفتر عنها فسألت أم سلمة النبي فقال لتنظر عدة الأيام والليالي التي كانت تحيض قبل ذلك وعددهن فلتترك الصلاة قدر ذلك ثم إذا حضرت الصلاة فلتغتسل ولتستثفر بثوب وتصلي . (صحيح)

114_ عن عائشة قالت إن أم حبيبة بنت جحش التي كانت تحت عبد الرحمن بن عوف شكت إلى النبي الدم فقال لها امكثي قدر ما كانت تحبسك حيضتك ثم اغتسلي قالت وكانت تغتسل عند كل صلاة . (صحيح)

115_ عن زينب بنت أم سلمة أن امرأة كانت تهراق الدم وكانت تحت عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله أمرها أن تغتسل عند كل صلاة وتصلي . وثبت عن أم حبيبة . (صحيح)

116_ عن عائشة قالت قال رسول الله في المرأة ترى ما يريبها بعد الطهر ، قال إنما هي عرق أو عروق . (حسن لغيره)

117_ عن عائشة قالت سألت امرأة من الأنصار النبي عن الحائض إذا أرادت أن تغتسل من المحيض قال خذي ماءك وسدرك ثم اغتسلي فأنقي ثم صبي على رأسك حتى تبلغي شئون الرأس ثم خذي فرصة ممسكة ، قالت كيف أصنع ؟ فسكت ثم قالت كيف أصنع ؟ فسكت فقالت عائشة خذي فرصة ممسكة فتتبعي بها أثر الدم ورسول الله يسمع فما أنكر عليها . (صحيح)

118_ عن عثمان بن أبي العاص أنه كان لا يقرب النساء أربعين يوما يعني في النفاس . (صحيح)

119_ عن ابن عباس قال تمسك النفساء عن الصلاة أربعين يوما . (صحيح)

120_ عن أسماء أن امرأة سألت النبي عن الثوب يصيبه دم الحيضة ، قال حتيه واقرصيه ورشيه بالماء وصلي . (صحيح)

_ باب التيمم

121_ عن ابن عباس عن عمار بن ياسر قال عرس رسول الله بذات الجيش ومعه عائشة زوجه فانقطع عقد لها من جزع ظفار فحبس الناس ابتغاء عقدها ذلك حتى أضاء الفجر وليس مع الناس ماء فتغيظ عليها أبو بكر وقال حبست الناس وليس معهم ماء ،

فأنزل الله على رسوله رخصة التطهر بالصعيد الطيب فقام المسلمون مع رسول الله فضربوا بأيديهم الأرض ثم رفعوا أيديهم ولم يقبضوا من التراب شيئا فمسحوا وجوههم وأيديهم إلى المناكب ومن بطون أيديهم إلى الآباط . (صحيح)

122_ عن عمران بن حصين قال كنا في سفر مع رسول الله فصلى بالناس فلما انفتل من صلاته إذا رجل معتزل لم يصل مع القوم فقال ما منعك يا فلان أن تصلي مع القوم ؟ فقال يا رسول الله أصابتني جنابة ولا ماء ، فقال رسول الله عليك بالصعيد الطيب فإنه يكفيك . (صحيح)

123_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا . (صحيح)

124_ عن أنس أن رسول الله قال جعلت لي كل أرض طيبة مسجدا وطهورا . (صحيح)

125_ عن ابن أبزي رجلا أتى عمر فقال إني أجنبت فلم أجد ماء فقال لا تصل فقال عمار أما تذكر يا أمير المؤمنين إذ أنا وأنت في سرية فأجنبنا فلم نجد ماء فأما أنت فلم تصل وأما أنا فتمعكت في التراب وصليت فقال النبي إنما يكفيك أن تضرب بيديك الأرض ثم تنفخ ثم تمسح بهما وجهك وكفيك ، فقال عمر اتق الله يا عمار ، فقال إن شئت لم أحدث به ، قال قال عمر بل نوليك ما توليت . (صحيح)

126_ عن عمار بن ياسر أن نبي الله كان يقول في التيمم ضربة للوجه والكفين . (صحيح)

127_ عن عمير مولى ابن عباس أنه سمعه يقول أقبلت أنا وعبد الله بن يسار مولى ميمونة زوج النبي حتى دخلنا على أبي الجهيم بن الحارث فقال أبو الجهيم أقبل رسول الله من نحو بئر جمل فلقيه رجل فسلم عليه فلم يرد رسول الله حتى أقبل على الجدار فمسح بوجهه ويديه . (صحيح)

128_ عن ابن عباس أن رجلا أجنب في شتاء فسأل فأمر بالغسل فاغتسل فمات فذكر ذلك للنبي فقال ما لهم قتلوه قتلهم الله ثلاثا قد جعل الله الصعيد أو التيمم طهورا . (صحيح)

129_ عن ابن عباس عن النبي في قوله تعالى (وإن كنتم مرضى أو على سفر) قال إذا كانت بالرجل الجراحة في سبيل الله أو القروح أو الجدري فيجنب فيخاف إن اغتسل أن يموت فليتيمم . (حسن)

_ باب التنزه في الأبدان والثياب عن النجاسات

130_ عن ابن عباس قال مر رسول الله على قبرين فقال إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير أما هذا فكان يمشي بالنميمة وأما هذا الآخر فكان لا يستبرئ من بوله ثم دعا بعسيب رطب فشقه باثنين فغرس على هذا واحدا وعلى هذا واحدا ثم قال لعله أن يخفف عنهما ما لم ييبسا . (صحيح)

131_ عن عبد الرحمن بن حسنة قال كنت أنا وعمرو بن العاص جالسين فخرج علينا رسول الله وفي يده درقة فبال وهو جالس فتكلمنا بيننا فقلنا يبول كما تبول المرأة فأتانا فقال أوما تدرون ما لقي صاحب بني إسرئيل ؟ كان إذا أصابهم بول قرضوه فنهاهم فعذب في قبره . (صحيح)

132_ عن معاوية بن أبي سفيان قال سألت أم حبيبة زوج النبي و هل كان رسول الله يصلي في الثوب الذي يجامعها فيه ؟ فقالت نعم إذا لم ير فيه أذى . (صحيح)

133_ عن ميمونة زوج النبي أن النبي صلى في مرط من صوف وعليها بعضه وهي حائض . (صحيح)

134_ عن عائشة قالت كان رسول الله لا يصلي في لحف نسائه . (صحيح)

135_ عن همام بن الحارث قال كان ضيف عند عائشة فأجنب فجعل يغسل ما أصابه فقالت عائشة كان رسول الله يأمرنا بحتِّه . (صحيح)

136_ عن عائشة قالت لقد كنت أفركه من ثوب رسول الله فيصلي فيه . قيل لمحمد للأنصاري تعني الجنابة ؟ قال فأي شئ . (صحيح)

137_ عن عائشة قالت كنت أفرك المني من ثوب رسول الله ثم يصلي فيه . (صحيح)

138_ عن عائشة أن رسول الله كان إذا أصاب ثوبه المني غسل ما أصابه منه ثم يخرج إلى الصلاة وأنا أنظر إلى البقع في ثوبه من أثر الغسل . (صحيح)

139_ عن أم قيس قالت دخلت على النبي بابن لي لم يأكل الطعام فبال عليه فدعا بماء فرشَّه أو قالت فنضحه . (صحيح)

140_ عن عائشة قالت كان النبي يؤتى بالصبيان يدعو لهم فبال عليه صبي فأتبع الماء بوله . (صحيح)

141_ عن أبي هريرة أن أعرابيا دخل المسجد فصلى فلما فرغ قال اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا أحدا فالتفت إليه النبي فقال لقد تحجرت واسعا فلم يلبث أن بال في المسجد فعجل الناس إليه فنهاهم وقال أهريقوا عليه ذنوبا أو سجلا من ماء يعني بوله وقال إنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين . (صحيح)

142_ عن محمد التيمي عن أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قالت كنت أطيل ذيلي فأمره بالمكان القذر والمكان النظيف فدخلت على أم سلمة زوج النبي فسألتها عن ذلك فقالت سمعت رسول الله يقول يطهره ما بعده . (حسن لغيره)

143_ عن موسى الأنصاري عن امرأة من بني عبد الأشهل أنها سألت النبي فقالت إن لنا طرقا منتنة فتمطر ، فقال أليس بعدها طريق أطيب منها ؟ قالت بلى ، قال فهذا بهذا . (صحيح)

__ كتاب الصلاة

_ فرض الصلوات الخمس وأبحاثها

144_ عن طلحة قال جاء رجل من أهل نجد إلى رسول الله ثائر الرأس يسمع دوي صوته ولا يفقه ما يقول حتى دنا فإذا هو يسأل عن الإسلام فقال له رسول الله خمس صلوات في اليوم والليلة ، فقال هل عليَّ غيرها ؟ قال لا إلا أن تطوع ،

قال رسول الله وصيام شهر رمضان ، قال هل علي غيره ؟ قال لا إلا أن تطوع ، قال وذكر له رسول الله الزكاة ، قال هل علي غيرها ؟ قال لا إلا أن تطوع ، قال فأدبر الرجل وهو يقول لا أزيد على هذا ولا أنقص من هذا ، فقال رسول الله أفلح إن صدق . (صحيح)

145_ عن أنس قال صليت مع رسول الله الظهر بالمدينة أربعا وصليت معه العصر بذي الحليفة ركعتين . (صحيح)

146_ عن يعلى بن أمية قال قلت لعمر بن الخطاب (ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم) وقد أمن الناس فقال عمر عجبت مما عجبت منه فسألت رسول الله فقال صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته . (صحيح)

147_ عن سبرة الجهني عن رسول الله قال مروا الصبي بالصلاة ابن سبع سنين واضربوا عليها ابن عشر . (صحيح لغيره)

148_ عن عائشة عن النبي قال رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يكبر أو قال حتي يحتلم وعن المجنون حتى يعقل أو يفيق . (صحيح)

_ مواقيت الصلاة

149_ عن ابن عباس قال قال رسول الله أمني جبريل عند البيت فصلى بي الظهر حين زالت الشمس فكانت بقدر الشراك ثم صلى بي العصر حين صار ظل كل شيء مثله ثم صلى بي المغرب حين أفطر الصائم ثم صلى بي العشاء حين غاب الشفق ثم صلى بي الفجر حين حرم الطعام والشراب على الصائم ،

ثم صلى بي الغد الظهر حين كان ظل كل شيء مثله ثم صلى بي العصر حين كان ظل كل شيء مثليه ثم صلى بي المغرب حين أفطر الصائم لوقت واحد ثم صلى بي العشاء إلى ثلث الليل الأول ثم صلى بي الفجر فأسفر بها ثم التفت إليَّ فقال يا محمد هذا وقت الأنبياء من قبلك والوقت فيما بين هذين الوقتين . (صحيح)

150_ عن ابن عباس قال قال رسول الله أمَّني جبريل عليه السلام عند البيت مرتين فذكر الصلاة لوقتين في التعجيل والإسفار . (صحيح)

151_ عن بريدة قال أتى النبي رجل فسأله عن وقت الصلاة فقال صل معنا هذين فأمر بلالا حين زالت الشمس فأذن ثم أمره فأقام الظهر ثم أمره فأقام العصر والشمس مرتفعة بيضاء نقية ثم أمره فأقام المغرب حين غابت الشمس ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق ثم أمره فأقام الفجر حين طلع الفجر ،

فلما كان يوم الثاني أمره أن يبرد بالظهر فأنعم أن يبرد بها ثم أمره فأقام يعني العصر والشمس مرتفعة فوق ذلك الذي كان ثم أمره فأقام المغرب قبل أن يغيب الشفق ثم أمره فأقام العشاء حين ذهب ثلث الليل ثم أمره فأقام الفجر فأسفر بها ثم قال أين السائل عن وقت الصلاة ؟ فقام إليه الرجل فقال رسول الله وقت صلاتكم ما بين ما رأيتم . (صحيح)

152_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدركها ومن أدرك من الصبح ركعة قبل أن تطلع الشمس فقد أدركها . (صحيح)

153_ عن أبي قتادة عن النبي أنه قال ليس في النوم تفريط ولكن التفريط على من لم يصل الصلاة حتى يجيء وقت الصلاة الأخرى . (صحيح)

154_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله لا يغرنكم أذان بلال أو قال نداء بلال فإن الفجر ليس هكذا ورفع يده ولكن الفجر الذي هكذا ومد أصبعيه عرضا . (صحيح)

155_ عن عائشة عن النبي قال من أدرك سجدة من صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس ومن الفجر قبل أن تطلع الشمس فقد أدركها . (صحيح)

156_ عن أبي هريرة أن النبي قال إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم . (صحيح)

157_ عن علي عن النبي قال شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ملأ الله قبورهم أو قال بيوتهم وبطونهم نارا . (صحيح)

_ ما جاء في الأذان

158_ عن عبد الله بن زيد قال لما أمر رسول الله بالناقوس ليضرب به للناس في الجمع للصلاة أطاف بي وأنا نائم رجل يحمل ناقوسا في يده فقلت له يا عبد الله أتبيع الناقوس ؟ فقال وما تصنع به ، قال قلت ندعو به للصلاة ، قال أفلا أدلك على ما هو خير من ذلك ؟ قلت بلى ،

قال تقول الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله ألا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله قال ثم استأخر غير بعيد قال ثم تقول إذا أقمت الصلاة الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الفلاح قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله ،

فلما أصبحت أتيت رسول الله فأخبرته بما رأيت فقال إن هذا رؤيا حق إن شاء الله فقم مع بلال فألق عليه ما رأيت فليؤذن به فإنه أندى صوتا منك فقمت مع بلال فجعلت ألقنه عنه ويؤذن به ، قال فسمع بذلك عمر بن الخطاب وهو في بيته فخرج يجر رداءه يقول والذي بعثك بالحق يا رسول الله لقد أريت مثل الذي أري فقال رسول الله فلله الحمد . (صحيح)

159-160_ عن أنس قال أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة . (صحيح)

161_ عن ابن علية قال قلت لأيوب ثنا خالد عن أبي قلابة عن أنس قال أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة ، فقال أيوب إلا الإقامة . (صحيح)

162_ عن أبي محذورة أن رسول الله علمه الأذان تسع عشرة كلمة والإقامة سبع عشرة كلمة الأذان الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله ،

والإقامة الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله . (صحيح)

163_ عن ابن عمر وعائشة عن رسول الله قال إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم . (صحيح)

164_ عن ابن عمر قال كان الأذان على عهد النبي مثنى مثنى والإقامة واحدة غير أنه إذا قال قد قامت الصلاة ثنى بها فإذا سمعناها توضأنا وخرجنا إلى الصلاة . (صحيح)

_ما جاء في القِبلة

165_ عن البراء بن عازب أن رسول الله كان أول ما قدم المدينة صلى قبل بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهرا وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت وأنه أول صلاة صلى صلاة العصر وصلى معه قوم فخرج رجل ممن صلى معه فمر على أهل مسجد وهم راكعون فقال أشهد بالله لقد صليت مع رسول الله قبل مكة فداروا كما هم قبل البيت . (صحيح)

166_ عن طلحة قال قال رسول الله ليجعل أحدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل ويصلي . (صحيح)

167_ عن أبي سعيد أن رسول الله قال إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحدا يمر بين يديه وليدرأ ما استطاع فإن أبى فليقاتله فإنما هو شيطان . (صحيح)

168_ عن ابن عباس قال جئت أنا والفضل يوم عرفة والنبي يصلي ونحن على أتان فمررنا على بعض الصف فنزلنا عنها وتركناها ترتع فلم يقل لنا النبي شيئا فدخلنا في الصلاة . (صحيح)

169_ عن عائشة أن رسول الله كان يصلي من الليل وأنا معترضة بينه وبين القبلة على الفراش فإذا أراد أن يوتر أيقظني فأوترت . (صحيح)

_ ما جاء في الثياب للصلاة

170_ عن أبي هريرة أن رجلا قال يا رسول الله أيصلي الرجل في ثوب واحد ؟ قال وكلكم يجد ثوبين ؟ . (صحيح)

171_ عن أبي هريرة قال نهى النبي أن يصلي الرجل في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء . (صحيح)

172_ عن عبادة بن الوليد قال خرجت أنا وأبي حتى أتينا جابر بن عبد الله في مسجده وذكر بعض الحديث قال وقام رسول الله يصلي فكانت علي بردة ذهبت أن أخالف بين طرفيها فلم تبلغ لي وكانت لها ذباذب فنكستها ثم خالفت بين طرفيها ثم تواقصت عليها فجئت فقمت عن يسار رسول الله فأخذ بيدي فأدارني حتى أقامني عن يمينه ،

وجاء جبار بن صخر فتوضأ ثم جاء فقام عن يسار رسول الله فأخذنا بيديه جميعا فدفعنا حتى أقامنا خلفه فجعل رسول الله يرمقني وأنا لا أشعر ثم فطنت فقال هكذا بيده يعني شد وسطك فلما فرغ رسول الله قال يا جابر ، قلت لبيك يا رسول الله ، قال إذا كان واسعا فخالف بين طرفيه وإذا كان ضيقا فاشدده على حقوك . (صحيح)

173_ عن عائشة أن رسول الله قال لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار . (صحيح)

174_ عن سعيد بن يزيد قال سألت أنسا أكان النبي يصلي في نعليه ؟ قال نعم . (صحيح)

_ ما جاء في المسجد

175_ عن ابن عباس وعائشة أن النبي حيث نزل به جعل يلقي على وجهه خميصة فإذا اغتم كشفها من وجهه ويقول لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد . قالت عائشة يحذر مثل الذي فعلوا . (صحيح)

176_ عن ميمونة أن النبي كان يصلي على الخُمرة . (صحيح)

_ صفة صلاة رسول الله

177_ عن ابن عمر أنه رأى النبي إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى يحاذي منكبيه وإذا أراد أن يركع وبعدما يرفع رأسه من الركوع ولا يرفع بين السجدتين . (صحيح)

178_ عن ابن عمر قال كان رسول الله إذا قام إلى الصلاة رفع يديه حتى إذا كانتا حذو منكبيه كبر ثم إذا أراد أن يركع رفعهما حتى يكونا حذو منكبيه كبر وهما كذلك فركع ثم إذا أراد أن يرفع صلبه رفعهما حتى يكونا حذو منكبيه ثم قال سمع الله لمن حمده ثم يسجد فلا يرفع يديه في السجود ورفعهما في كل ركعة وتكبيرة كبرها قبل الركوع حتى تنقضي صلاته . (صحيح)

179_ عن علي بن أبي طالب عن رسول الله أنه كان إذا افتتح الصلاة كبر ثم قال وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيفا وما أنا من المشركين إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت ربي وأنا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا لا يغفر الذنوب إلا أنت ،

واهدني لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها إلا أنت واصرف عني سيئها لا يصرف سيئها إلا أنت لبيك وسعديك والخير كله في يديك والشر ليس إليك أنا بك وإليك تباركت وتعاليت أستغفرك وأتوب إليك فإذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك أسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظامي وعصبي فإذا رفع رأسه قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ملء السماوات والأرض وملء ما شئت من شيء بعد ،

فإذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت سجد وجهي للذي خلقه وصوره فأحسن صوره وشق سمعه وبصره فتبارك الله أحسن الخالقين وإذا فرغ من صلاته فسلم قال اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أسرفت وما أنت أعلم به مني أنت المقدم والمؤخر لا إله لي ألا أنت . (صحيح)

180_ عن جبير بن مطعم قال كان رسول الله إذا دخل الصلاة قال الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا ثلاثا وسبحان الله بكرة وأصيلا اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم من نفخه ونفثه وهمزه . قال عمرو المرادي نفخه الكبر وهمزه الموتة ونفثه الشعر . (حسن)

181_ عن أنس بن مالك قال صليت خلف النبي وأبي بكر وعمر وعثمان فلم يجهروا ب (بسم الله الرحمن الرحيم) . (صحيح)

182_ عن أنس أن النبي وأبا بكر وعمر كانوا يفتتحون القراءة ب (الحمد لله رب العالمين) . (صحيح)

183_ عن أنس بن مالك قال صليت خلف النبي وأبي بكر وعمر فلم أسمعهم يجهرون ب (بسم الله الرحمن الرحيم) . (صحيح)

184_ عن نعيم قال صليت وراء أبي هريرة فقرأ (بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ) ثم قرأ بأم القرآن حتى بلغ (ولا الضالين) فقال آمين وقال الناس آمين ويقول كلما سجد الله أكبر فإذا قام من الجلوس قال الله أكبر ويقول إذا سلم والذي نفسي بيده إني لأشبهكم صلاة برسول الله . (صحيح)

185_ عن عبادة بن الصامت عن النبي قال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب . (صحيح)

186_ عن أبي هريرة أن رسول الله أمره قال اخرج فناد في أهل المدينة أن رسول الله قال لا صلاة إلا بفاتحة القرآن فما زاد . (حسن)

187_ عن أبي قتادة أن رسول الله كان يقرأ في صلاة الظهر في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة في كل ركعة وكان يسمعنا أحيانا الآية وكان يطيل في الأولى ما لا يطيل في الثانية وكان يقرأ في الركعتين الأخرتين بفاتحة الكتاب في كل ركعة وكذلك في صلاة العصر ، قال وكذلك في صلاة العصر قال وكذلك في صلاة الفجر . (صحيح)

188_ عن أبي هريرة قال في كل صلاة قراءة فما أسمعنا رسول الله أسمعناكم وما أخفى عنا أخفينا عنكم فسمعته يقول لا صلاة إلا بقراءة . (صحيح)

189_ عن ابن أبي أوفى أن رجلا قال يا رسول الله علمني شيئا يجزيني عن القرآن فقال قل سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ، قال الرجل هذا لربي فما لي ؟ قال قل اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وعافني ، قال الرجل أربع لربي وأربع لي . (حسن)

190_ عن أبي هريرة عن النبي قال إذا أمن القارئ فأمنوا فإن الملائكة تؤمن فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

191_ عن أبي هريرة أنه كان يكبر كلما خفض ورفع ويقول إني لأشبهكم صلاة برسول الله . (صحيح)

192-193_ عن محمد بن عمرو قال سمعت أبا حميد الساعدي في عشرة من أصحاب رسول الله أحدهم أبو قتادة قال إني لأعلمكم بصلاة رسول الله ، قالوا لم فوالله ما كنت أكثرنا له تبعا ولا أبعد أو قال أطول له منا صحبة ، قال بلي ، قالوا فأعرض قال كان رسول الله إذا قام إلى الصلاة رفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ،

ثم كبر حتى يقر كل عظم في موضعه معتدلا ثم يقرأ ثم يكبر ويرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه حتى يرجع كل عظم إلى مفصله ثم يركع ويضع راحتيه على ركبتيه ثم يعتدل ولا يصوب ولا يقنع ثم يرفع رأسه فيقول سمع الله لمن حمده يرفع يديه حتى يحاذي منكبيه معتدلا حتي يرجع كل عظم إلى موضعه ،

ثم يقول الله أكبر ثم يهوي إلى الأرض مجافيا يديه عن جنبيه ثم يسجد ثم يرفع رأسه فيثني رجله اليسرى فيقعد عليها وكان يفتح أصابع رجليه إذا سجد ثم يعود فيسجد ثم يرفع رأسه فيقول الله أكبر ويثني رجله اليسرى فيقعد عليها معتدلا حتى يرجع كل عظم إلى موضعه ،

ثم يصنع في الركعة الأخرى مثل ذلك حتى إذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه كما فعل عند افتتاح الصلاة ثم صنع في بقية صلاته مثل ذلك حتى إذا كانت القعدة التي فيها التسليم أخر رجله اليسرى وجلس متوركا على شقه الأيسر ، قالوا صدقت هكذا كان يفعل . (صحيح)

194_ عن رفاعة بن رافع أنه كان جالسا عند النبي إذ جاء رجل فدخل المسجد فصلى فلما قضى صلاته جاء فسلم على رسول الله وعلى القوم فقال له رسول الله وعليك ارجع فصله فإنك لم تصل قال فرجع فصلى قال فجعلنا نرمق صلاته لا ندري ما يعيب منها فلما قضى صلاته جاء فسلم على رسول الله وعلى القوم فقال رسول الله وعليك ارجع فصله فإنك لم تصل ،

وذكر ذلك إما مرتين وإما ثلاثا فقال الرجل ما أدري ما عبت علي من صلاتي ، فقال رسول الله إنها لا تتم صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله تعالى فيغسل وجهه ويديه إلى المرفقين ويمسح برأسه ورجليه إلى الكعبين ثم يكبر الله ويحمده ويمجده ويقرأ من القرآن ما أذن الله له فيه وتيسر ثم يكبر فيركع فيضع كفيه على ركبتيه حتى تطمئن مفاصله وتسترخي ،

ثم يقول سمع الله لمن حمده يستوي قائما حتى يأخذ كل عظم مأخذه ويقيم صلبه ثم يكبر فيسجد فيمكن جبهته قال همام وربما قال فيمكن وجهه من الأرض حتى تطمئن مفاصله وتسترخي

ثم يكبر فيرفع رأسه ويستوي قاعدا على مقعدته ويقيم صلبه فوصف الصلاة هكذا حتى فرغ ثم قال لا تتم صلاة أحدكم حتى يفعل ذلك . (صحيح)

195_ عن أبي مسعود الأنصاري قال قال رسول الله لا تجزي صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه في الركوع والسجود . (صحيح)

196_ عن ابن مسعود قال علمنا رسول الله الصلاة فكبر ورفع يديه فلما أراد أن يركع طبق يديه بين ركبتيه قال فبلغ ذلك سعدا فقال صدق أخي قد كنا نفعل هذا ثم أمرنا بهذا يعني الإمساك بالركب ووضع يديه على ركبتيه . (صحيح)

197_ عن أبي هريرة قال لما رفع رسول الله رأسه من الركعة الآخرة من صلاة الصبح قال اللهم أنج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن أبي ربيعة والمستضعفين بمكة اللهم اشدد وطأتك على مضر واجعلها عليهم سنين كسني يوسف . (صحيح)

198_ عن ابن عباس قال قنت رسول الله شهرا متتابعا في الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح في دبر كل صلاة إذا قال سمع الله لمن حمده من الركعة الآخرة يدعو على حي من بني سليم على رعل وذكوان ويؤمن من خلفه قال أرسل يدعوهم إلى الإسلام فقتلوهم . قال عكرمة هذا مفتاح القنوت . (صحيح)

199_ عن ابن عباس قال أمر النبي أن يسجد على سبع ونهى أن يكف شعرا أو ثوبا على يديه وركبتيه وجبهته وأطراف أصابعه . (صحيح)

200_ عن أبي سعيد الخدري قال والذي أكرمه وأنزل عليه الكتاب لقد رأيت رسول الله يصلي بنا ليلة صلاة المغرب وإن جبينه وأرنبته لفي الماء والطين . (صحيح)

201_ عن ابن عمر عن النبي قال إذا سجد أحدكم فليضع يديه وإذا رفع فليرفعهما فإن اليدين تسجدان كما يسجد الوجه . (صحيح)

202_ عن وائل بن حجر قلت لأنظرن إلى صلاة رسول الله قال فلما افتتح الصلاة كبر ورفع يديه فرأيت إبهاميه قريبا من أذنيه وذكر الحديث فسجد فوضع رأسه بين يديه على مثل مقدارهما حين افتتح الصلاة . (صحيح)

203_ عن ابن عباس قال كشف رسول الله الستارة والناس صفوف خلف أبي بكر فأراد أن ينقص فأشار إليه أن امكث فمكث فقال أيها الناس إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة يراها الرجل أو ترى له ثم قال ألا إني نهيت أن أقرأ راكعا أو ساجدا فأما الركوع فعظموا فيه الرب وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء فقِمنٌ أن يستجاب لكم قال ابن المقرئ وقال مرة فعسى الحديث لابن المقرئ . (صحيح)

204_ عن مالك بن الحويرث قال جاءنا في مسجدنا فصلى بنا فقال أريد أن أريكم كيف كان رسول الله يصلي قال إذا رفع رأسه من السجدة الثانية جلس واعتمد على الأرض ثم قام . (صحيح)

205_ عن ابن مسعود قال كنا إذا صلينا خلف رسول الله قلنا السلام على جبريل السلام على ميكائيل السلام على إسرافيل السلام على فلان وفلان فأقبل علينا رسول الله فقال إن الله هو السلام فإذا جلستم في الصلاة فقولوا التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي

ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، فإنكم إذا قلتموها أصابت كل عبد صالح في السماء والأرض أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ثم يتخير ما شاء . (صحيح)

206_ عن ابن أبي ليلى قال لقيني كعب بن عجرة فقال ألا أهدي لك هدية أو ألا أحدثك ؟ خرج علينا رسول الله فقلنا يا رسول الله قد عرفنا أو قد علمنا السلام عليك فكيف الصلاة ؟ قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد . (صحيح)

207_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا تشهد أحدكم فليتعوذ من أربع من عذاب جهنم وعذاب القبر وفتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال ثم ليدع لنفسه بما بدا له . (صحيح)

208_ عن وائل بن حجر قال قلت لأنظرن إلى رسول الله كيف يصلي قال فنظرت إليه قام فكبر ورفع يديه حتى حاذتا بأذنيه ثم وضع كفه اليمنى على ظهر كفه اليسرى والرسغ والساعد ثم ركع فرفع يديه مثلها ثم سجد فجعل كفيه بحذاء أذنيه ،

ثم جلس فافترش رجله اليسرى ووضع كفه اليسرى على فخذه وركبته اليسرى ووضع حد مرفقه اليمنى على فخذه اليمنى ثم قبض ثنتين من أصابعه وحلق حلقة ثم رفع إصبعه فرأيته يحركها يدعو ، ثم جئت بعد ذلك في زمن فيه برد فرأيت الناس وعليهم جل الثياب تحرك أيديهم من تحت الثياب . (صحيح)

209_ عن ابن مسعود قال كان النبي يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله حتى يرى بياض خده من هاهنا وبياض خده من هاهنا . (صحيح)

_ باب الأفعال الجائزة في الصلاة وغير الجائزة

210_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله التسبيح للرجال والتصفيق للنساء . (صحيح)

211_ عن سهل الساعدي قال قال رسول الله ما لكم حين نابكم في صلاتكم شيء صفحتم إنما هذا للنساء من نابه شيء في صلاته فليقل سبحان الله . (صحيح)

212_ عن معاوية بن الحكم قال بينا نحن نصلي مع رسول الله إذ عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني القوم بأبصارهم فقلت واثكل أمياه ما شأنكم تنظرون إلي فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم فلما رأيتهم يصمتونني فإني سكت فلما قضى رسول الله بأبي وأمي والله ما رأيت معلما قبله ولا بعده أحسن تعليما منه والله ما كهرني ولا شتمني ولا ضربني ،

قال إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس هذا إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن أو كما قال رسول الله ، قال قلت يا رسول الله أنا حديث عهد بالجاهلية وقد جاء الله بالإسلام وإن منا قوما يأتون الكهان ، قال فلا تأتهم ، قلت ومنا قوم يتطيرون فقال ذلك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصدنهم ، قال قلت ومنا قوم يخطون ، قال كان نبي يخط فمن وافق خطه فذاك ،

قال وكانت لي جارية ترعى غنما لي في قبل أحد والجوانية فأطلعتها ذات يوم فإذا الذئب قد ذهب بشاة من غنمها وأنا رجل آسف كما يأسفون لكني صككتها صكة فأتيت النبي فذكرت ذلك له فعظم

ذلك عليّ ، قلت أفلا أعتقها ؟ قال ائتني بها فأتيته بها فقال النبي أين الله ؟ قالت في السماء ، قال من أنا ؟ قالت أنت رسول الله ، قال هي مؤمنة فأعتقها . (صحيح)

213_ عن أبي هريرة أن النبي أمر بقتل الأسودين في الصلاة . (صحيح)

214_ عن أبي قتادة أن رسول الله صلى وعلى عنقه أمامة بنت أبي العاص فإذا ركع وضعها وإذا قام حملها . (صحيح)

215_ عن ابن عمر قال خرج رسول الله إلى قباء يصلي فيه ، قال فجاءت الأنصار فسلموا عليه وهو يصلي ، قال فقلت يا بلال كيف رأيت رسول الله يرد عليهم حين كانوا يسلمون عليه وهو يصلي ؟ قال يقول هكذا وبسط كفه . (صحيح)

216_ عن صهيب قال مررت برسول الله وهو يصلي فسلمت فرد إليَّ إشارة بإصبعه . (صحيح)

217_ عن جابر قال اشتكى رسول الله فصلينا وراءه وهو قاعد فالتفت إلينا فرأنا قياما فأشار إلينا فقعدنا . (صحيح)

218_ عن معيقيب قال قيل للنبي في المسح في المسجد قال إن كنت فاعلا فواحدة . (صحيح)

219_ عن أبي ذر عن النبي قال إذا قام أحدكم إلى الصلاة فلا يمسح الحصى فإن الرحمة تواجهه . (حسن لغيره)

220_ عن أبي هريرة قال نهى رسول الله عن الاختصار في الصلاة . (صحيح)

221_ عن أبي سعيد قال قال رسول الله إذا تثاءب أحدكم في الصلاة فليكظم ما استطاع فإن غلبه وضع يده على فيه . (صحيح)

222_ عن عائشة قالت قال رسول الله إذا أحدث أحدكم في الصلاة فلينصرف وليأخذ بأنفه . (صحيح)

223_ عن أنس أن رسول الله قال إذا قرب العشاء وحضرت الصلاة فابدءوا به قبل أن تصلوا صلاة المغرب . (صحيح)

_ ما جاء في صلاة المسافر

224_ عن أنس بن مالك قال خرجت مع رسول الله إلى الحج فكان يصلي ركعتين ركعتين حتى رجع إلى المدينة . قيل كم مكثتم بمكة ؟ قال عشرة أيام . (صحيح)

225_ عن عمر بن عبد العزيز أنه سأل جلساءه أي شيء سمعتم في المقام بمكة ، قال السائب بن يزيد أخبرني العلاء بن الحضرمي أن النبي قال إن مكث المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه ثلاث . (صحيح)

226_ عن ابن عمر عن النبي أنه كان إذا جد به السير جمع بين المغرب والعشاء . (صحيح)

227_ عن جابر قال كان رسول الله يصلي التطوع على ظهر راحلته حيث توجهت به فإذا أراد أن يصلي المكتوبة نزل فاستقبل القبلة . (صحيح)

228_ عن جابر قال رأيت رسول الله يصلي وهو على راحلته النوافل في كل جهة ولكن يخفض السجدتين من الركعة يومئ إيماء . (صحيح)

_ ما جاء في صلاة القاعد

229_ عن أنس بن مالك قال سقط رسول الله عن فرس فجحش شقه الأيمن فدخلنا عليه نعوده فحضرت الصلاة فصلى قاعدا فصلينا قعودا فلما قضى صلاته قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد وإذا صلى قاعدا فصلوا قعودا أجمعون . (صحيح)

230_ عن عمران بن حصين أنه سأل النبي عن صلاة القاعد قال من صلى قائما فهو أفضل ومن صلى قاعدا فله نصف أجر القائم ومن صلى نائما فله نصف أجر القاعد . (صحيح)

231_ عن عمران بن حصين قال كان بي الناصور فسألت النبي عن الصلاة فقال صل قائما فإن لم تستطع فقاعدا فإن لم تستطع فعلى جنب . (صحيح)

_ باب في صلاة الخوف

232_ عن أبي عياش الزرقي قال كنا مع النبي بعسفان قال فاستقبلنا المشركون وعليهم خالد بن الوليد وهم بيننا وبين القبلة قال فصلى بنا النبي الظهر فقالوا قد كانوا على حال لو أصبنا غرتهم ثم قالوا تأتي عليهم الآن صلاة هي أحب إليهم من أبنائهم وأنفسهم ، قال فنزل جبريل بهذه الآية بين الظهر والعصر (فإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة) ،

قال فحضرت الصلاة فأمرهم النبي فأخذوا السلاح فصففنا خلفه صفين قال ثم ركع فركعنا جميعا ثم رفع فرفعنا جميعا ثم سجد النبي بالصف الذي يليه والآخرون قيام يحرسونهم فلما سجدوا وقاموا جلس الآخرون فسجدوا مكانهم ثم تقدم هؤلاء إلى مصاف هؤلاء وجاء هؤلاء إلى مصاف هؤلاء ،

قال ثم ركع فركعوا جميعا ثم رفع فرفعوا جميعا ثم سجد النبي والصف الذي يليه والآخرون قيام يحرسونهم قال فلما جلسوا جلس الآخرون فسجدوا ثم سلم عليهم ثم انصرف فصلاها رسول الله مرتين مرة بعسفان ومرة في أرض بني سليم . وبنحوه عن جابر بن عبد الله . (صحيح)

233_ عن ابن عمر قال صلى رسول الله صلاة الخوف بإحدى الطائفتين ركعة والطائفة الأخرى مواجهة العدو ثم انصرفوا وقاموا في مقام أصحابهم مقبلين على العدو وجاء أولئك فصلى بهم النبي ركعة ثم سلم النبي ثم قضى هؤلاء ركعة وهؤلاء ركعة . (صحيح)

234_ عن نافع أن ابن عمر كان إذا سئل عن صلاة الخوف قال يتقدم الإمام وطائفة من الناس فيصلي بهم الإمام ركعة ويكون طائفة منهم بينه وبين العدو لم يصلوا فإذا صلى الذين معه ركعة استأخروا مكان الذين لم يصلوا ولا يسلموا ويتقدم الذين لم يصلوا فيصلوا معه ركعة ثم ينصرف الإمام وقد صلى ركعتين ،

فيقوم كل واحد من الطائفتين فيصلون لأنفسهم ركعة بعد أن ينصرف الإمام فيكون كل واحدة من الطائفتين قد صلوا ركعتين وإن كان خوفا أشد من ذلك صلوا رجالا قياما على أقدامهم أو ركبانا مستقبلي القبلة وغير مستقبليها . قال نافع ما أرى ابن عمر حدثه إلا عن رسول الله . (صحيح)

235_ عن صالح بن خوات عمن صلى مع رسول الله يوم ذات الرقاع صلاة الخوف أن طائفة صفت معه وصفت طائفة وجاه العدو فصلى بالتي معه ركعة ثم ثبت قائما وأتموا لأنفسهم ثم انصرفوا فصفوا وجاه العدو وجاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت من صلاتهم ثم ثبت جالسا حتى أتموا لأنفسهم ثم سلم بهم . (صحيح)

236-237_ عن سهل بن أبي حثمة أنه قال في صلاة الخوف تقوم طائفة بين يدي الإمام وطائفة خلفه فيصلي بالذين خلفه ركعة وسجدتين ثم يقعد مكانه حتى يقضوا ركعة وسجدتين ثم يتحولون إلى مقام أصحابهم ثم يتحول أصحابهم إلى مكان هؤلاء فيصلي بهم ركعة وسجدتين ثم يقعد مكانه حتى يصلوا ركعة وسجدتين ثم يسلم . (صحيح)

238_ عن ابن عباس (إن كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى) عبد الرحمن بن عوف كان جريحا . (صحيح)

_ باب النائم في الصلاة وقضاء الفوائت

239_ عن أنس قال قال رسول الله من نام عن صلاة أو نسيها فكفارتها أن يصليها إذا ذكرها . (صحيح)

240_ عن أبي هريرة قال عرسنا مع رسول الله فلم نستيقظ حتى آذتنا الشمس فقال نبي الله ليأخذ كل رجل برأس راحلته ثم يتنح عن هذا المنزل ثم دعا بماء فتوضأ فسجد سجدتين ثم أقيمت الصلاة فصلى . (صحيح)

_ باب السهو

241_ عن أبي سعيد عن النبي قال إذا شك أحدكم وهو يصلي في الثلاث والأربع فليقم فليصل ركعة حتى يكون الشك في الزيادة ثم يسجد سجدتي السهو قبل أن يسلم فإن كان صلى خمسا شفعن له وإن كان أربعا فهما ترغمان الشيطان . (صحيح)

242_ عن ابن بحينة قال إن رسول الله صلى بهم فقام في الركعتين فسبحنا به فمضى في صلاته ثم سجد سجدتين ثم سلم . (صحيح)

243_ عن أبي هريرة قال صلى بنا رسول الله إحدى صلاتي العشي إما الظهر وإما العصر أظن أنها العصر فصلى ركعتين ثم سلم ثم تقدم فجلس إلى جذع نخلة كالمغضب فذهب سرعان الناس وهم يقولون قصرت الصلاة قصرت الصلاة فتقدم ذو اليدين فقال يا رسول الله قصرت الصلاة أم نسيت فقال أصدق ذو اليدين ؟ قالوا نعم ، قال فصلى ركعتين ثم سلم وكبر وسجد ثم كبر ورفع ثم كبر وسجد ثم كبر ورفع . (صحيح)

244_ عن ابن مسعود قال صلى بنا رسول الله فزاد في الصلاة أو نقص فلما قضى رسول الله الصلاة أقبل علينا بوجهه فقلنا يا رسول الله حدث في الصلاة شيء ، قال وما ذاك ؟ فأخبرناه بالذي

صنع فثنى رجله واستقبل القبلة فسجد سجدتين ثم انصرف إلينا فقال إنه لو حدث في الصلاة شيء لنبأتكم ولكني بشر أذكر كما تذكرون وأنسى كما تنسون فإذا نسيت فذكروني وأيكم ما شك في صلاته فلينظر أقرب ذلك إلى الصواب فليتم عليه ثم يسلم ويسجد سجدتين . (صحيح)

245_ عن عمران بن حصين أن رسول الله صلى صلاة العصر ثلاث ركعات فسلم فقيل له فصلى ركعة ثم سلم ثم سجد سجدتين ثم سلم . (صحيح)

246_ عن إبراهيم قال صلى بهم علقمة خمسا قال فقالوا يا أبا شبل زدت في الصلاة ، قال فقال لم أفعل ، قال قالوا بلى ، قال قال إبراهيم فقلت بلى من جانب المسجد ، قال فقال وأنت أعور تقول ذلك ، قال فانفتل وسجد بهم سجدتين ثم حدثهم عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله صلى بهم خمسا قال فسجد بهم سجدتين وهو جالس وقال إنما أنا بشر أنسى كما تنسون . (صحيح)

247_ عن عمران بن حصين أن رسول الله صلى بهم فسهى في صلاته فسجد سجدتي السهو ثم تشهد ثم سلم . (صحيح)

_ ما جاء في الكسوف

248_ عن ابن عباس قال كسفت الشمس على عهد رسول الله فصلى رسول الله والناس معه فقام قياما طويلا نحوا من سورة البقرة ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول ثم سجد ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول ،

ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول ثم سجد ثم انصرف وقد تجلت الشمس فقال إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فاذكروا الله ، قالوا يا رسول الله رأيناك تناولت شيئا في مقامك هذا ثم رأيناك تكعكعت ،

فقال رأيت الجنة أو أريت الجنة فتناولت منها عنقودا ولو أخذته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا ورأيت النار فلم أر كاليوم منظرا قط ورأيت أكثر أهلها النساء ، قالوا بم يا رسول الله ؟ قال بكفرهن قيل يكفرن بالله ؟ قال يكفرن العشير ويكفرن الإحسان لو أحسنت إلى إحداهن الدهر كله ثم رأت منك شيئا قالت ما رأيت منك خيرا قط . (صحيح)

249_ عن عائشة قالت خسفت الشمس في حياة رسول الله فخرج رسول الله إلى المسجد فقام وكبر وصف الناس وراءه فاقترأ رسول الله قراءة طويلة ثم كبر فركع ركوعا طويلا ثم رفع رأسه فقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ثم قام فاقترأ قراءة طويلة هي أدنى من القراءة الأولى ثم كبر فركع ركوعا طويلا وهو أدنى من الركوع الأول ،

ثم قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ثم فعل في الركعة الأخرى مثل ذلك فاستكمل أربع ركعات وأربع سجدات وانجلت الشمس قبل أن ينصرف ثم قام فخطب الناس وأثنى على الله بما هو أهله ثم قال إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتموها فافزعوا إلى الصلاة . (صحيح)

250_ عن عائشة قالت خسفت الشمس على عهد رسول الله فقام رسول الله فصلى فأطال القيام جدا ثم ركع فأطال الركوع جدا ثم رفع فأطال القيام وهو دون القيام الأول ثم ركع وهو دون الركوع

الأول ثم سجد ثم قام فأطال القيام وهو دون القيام الأول ثم ركع وهو دون الركوع الأول ثم رفع رأسه فقام وهو دون القيام الأول ثم ركع وهو دون الركوع الأول ،

ثم سجد ففرغ من صلاته وقد جلي عن الشمس فقام فخطب الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينخسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فصلوا وتصدقوا واذكروا الله ثم قال يا أمة محمد والله ما من أحد أغير من الله أن يزني عبده أو تزني أمته يا أمة محمد لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا . (صحيح)

251_ عن أسماء بنت أبي بكر أن النبي أمر بالعتاقة في كسوف الشمس . (صحيح)

252_ عن أسماء قالت كنا نؤمر بالعتاقة في كسوف الشمس . (صحيح)

_ ما جاء في صلاة الاستسقاء

253_ عن ابن عباس أن رسول الله خرج في استسقاء فلم يخطب خطبكم هذه خرج متضرعا متبذلا فصلى ركعتين كما يصلي العيد . (حسن)

254_ عن عبد الله بن زيد أن النبي خرج إلى المصلى فاستسقى فاستقبل القبلة وقلب رداءه وصلى ركعتين . (صحيح)

255_ عن عبد الله بن زيد قال خرج رسول الله بالناس يستسقي فصلى بهم ركعتين وجهر بالقراءة وحول رداءه ورفع يديه ودعي واستسقى واستقبل القبلة . (صحيح)

256_ عن انس قال أصابت الناس سنة على عهد رسول الله فبينا رسول الله على المنبر يخطب الناس في يوم جمعة قام أعرابي فقال يا رسول الله هلك المال وجاع العيال فادع الله لنا قال فرفع يديه وما في السماء قزعة فوالذي نفسي بيده ما وضعهما حتى ثار سحاب كأمثال الجبال ثم لم ينزل عن المنبر حتى رأيت المطر يتحادر على لحيته ،

فمطرنا يومنا ذلك ومن الغد ومن بعد الغد والذي يليه حتى الجمعة الأخرى فقام ذلك الأعرابي أو قال رجل غيره فقال يا رسول الله تهدم البناء فادع الله لنا فرفع رسول الله يديه فقال اللهم حوالينا ولا علينا قال فما يشير بيده إلى ناحية من المسجد إلا تفرجت حتى صارت مثل الجوبة وسال الوادي وادي قناة شهرا ولم يجيء رجل من ناحية من النواحي إلا حدث بالجود . (صحيح)

_ باب ما جاء في العيدين

257_ عن أم عطية قالت أمرنا رسول الله أن نخرجهن في يوم الفطر والنحر العواتق والحيض وذوات الخدور فأما الحيض فيعتزلن المسجد ويشهدن الخير ودعوة المسلمين ، قلت يا رسول الله إحداهن لا يكون لها جلباب ، قال لتلبسها أختها من جلبابها . (صحيح)

258_ عن ابن عباس قال خرجت مع النبي في يوم فطر أو أضحى فصلى ثم خطب ثم أتى النساء فوعظهن وذكرهن وأمرهن بالصدقة . (صحيح)

259_ عن جابر قال صلينا مع رسول الله في يوم عيد فطر أو أضحى فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بغير أذان ولا إقامة . (صحيح)

260_ عن ابن عمر أن النبي كانت تركز له الحربة يصلي إليها يوم العيد . (صحيح)

261_ عن ابن عباس أن النبي خرج يوم الفطر فصلى ركعتين لم يصل قبلها ولا بعدها . (صحيح)

262_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله كبر في العيد يوم الفطر سبعا في الأولى وخمسا في الآخرة سوى تكبيرة الصلاة . (صحيح)

263_ عن ابن عباس قال شهدت صلاة الفطر مع رسول الله وأبي بكر وعمر وعثمان فكلهم يصليها قبل الخطبة ثم يخطب بعد قال فنزل نبي الله كأني أنظر إليه حين أجلس الرجال بيده ثم أقبل يشقهم حتى جاء النساء معه بلال فقال (يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيئا) ،

فتلا هذه الآية حتى فرغ منها ثم قال حين فرغ منها أنتن على ذلك ، فقالت امرأة واحدة لم يجب غيرها منهن نعم يا نبي الله ، قال فتصدقن ، قال فبسط بلال ثوبه ثم قال هلم لكن فداكن أبي وأمي فجعلن يلقين الفتخ والخواتيم في ثوب بلال . (صحيح)

264_ عن عبد الله بن السائب قال حضرت النبي في يوم عيد فقال قد قضيتم الصلاة فمن شاء منكم فليجلس للخطبة ومن شاء أن يذهب فليذهب . (صحيح)

265_ عن النعمان بن بشير أن النبي كان يقرأ في العيد بسبح اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية فإذا اجتمع عيد ويوم جمعة قرأ بهما فيهما . (صحيح)

266_ عن أبي عمير بن أنس أخبرني عمومة لي من الأنصار من أصحاب رسول الله قالوا غم علينا هلال شوال فأصبحنا صياما فجاء ركب من آخر النهار فشهدوا عند رسول الله أنهم رأوا الهلال بالأمس فأمر رسول الله أن يفطروا من يومهم وأن يخرجوا لعيدهم من الغد . (صحيح)

_ باب الوتر

267_ عن ابن عمر أن النبي قال صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشيت الصبح فأوتر بركعة توتر لك ما مضى . (صحيح)

268_ عن عائشة قالت من كل الليل قد أوتر رسول الله فانتهى وتره إلي السحر . (صحيح)

269_ عن جابر قال قال رسول الله من خاف منكم أن لا يستيقظ من آخر الليل فليوتر من أوله وليرقد ومن طمع منكم أن يستيقظ من آخر الليل فليوتر من آخره فإن صلاة آخر الليل محضورة فذلك أفضل . (صحيح)

_ باب الصلاة علي الراحلة

270_ عن ابن عمر قال كان رسول الله يسبح على الراحلة قبل أي وجهة توجه ويوتر عليها غير أنه لا يصلي عليها المكتوبة . (صحيح)

271_ عن أبي بن كعب قال كان رسول الله يقرأ في الوتر بسبح اسم ربك الأعلى وقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد فإذا سلم قال سبحان الملك القدوس سبحان الملك القدوس ثلاث مرات . (صحيح)

_ باب قنوت الوتر

272_ عن الحسن بن علي قال علمني رسول الله كلمات أقولهن في قنوت الوتر اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما أعطيت وقني شر ما قضيت فإنك تقضي ولا يقضى عليك وإنه لا يذل من واليت تباركت ربنا وتعاليت . (صحيح)

273_ عن الحسن بن علي أن رسول الله علمه هذه الكلمات ليقول في قنوت الوتر . (صحيح)

274_ عن نافع أن ابن عمر كان يقول من صلى من الليل فليجعل آخر صلاته وترا فإن رسول الله أمر بذلك إذا كان الفجر فقد ذهبت صلاة الليل والوتر فإن رسول الله قال أوتروا قبل الفجر . (صحيح)

275_ عن نافع أن ابن عمر كان يقول من صلى من الليل فليجعل آخر صلاته وترا قبل الصبح كذلك كان رسول الله يأمرهم . (صحيح)

_ باب في ركعات السنة

276_ عن ابن عمر قال صليت مع النبي ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب في بيته وركعتين بعد العشاء في بيته ، قال وحدثتني حفصة وكانت ساعة لا يدخل عليه فيها أحد أنه كان يصلي ركعتين خفيفتين حين يطلع الفجر وينادي المنادي بالصلاة ، وفي رواية وركعتين بعد الجمعة في بيته . (صحيح)

277_ عن عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة عن صلاة رسول الله من التطوع فقالت كان يصلي قبل الظهر أربعا في بيتي ثم يخرج فيصلي بالناس ثم يرجع إلى بيتي فيصلي ركعتين . (صحيح)

278_ عن ابن عمر أن النبي قال صلاة الليل والنهار مثنى مثنى . (صحيح)

279_ عن عائشة أن رسول الله كان يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة يوتر منها بواحدة فإذا فرغ اضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن فيصلي ركعتين خفيفتين . (صحيح)

_ باب الأوقات المنهي عن الصلاة فيها

280_ عن ابن عمر قال لا يتحين أحدكم طلوع الشمس ولا غروبها فإن النبي كان ينهى عن ذلك . (صحيح)

281_ عن علي قال نهى رسول الله أن يصلى بعد العصر إلا أن تكون الشمس مرتفعة . (صحيح)

_ باب الجمعة

282_ عن أبي هريرة أن النبي قال إن في الجمعة ساعة لا يوافقها رجل يصلي فيدعو الله بخير إلا أعطاه إياه . (صحيح)

283_ عن ابن عمر قال سمعت رسول الله يقول من جاء منكم الجمعة فليغتسل . (صحيح)

284_ عن أبي سعيد الخدري عن النبي قال الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم . (صحيح)

285_ عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل . (صحيح)

286_ عن أبي هريرة عن النبي قال إن على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الناس الأول فالأول فإذا قعد الإمام طووا الصحف واستمعوا الخطبة فالمهجر كالمهدي بدنة ثم الذي يليه كالمهدي بقرة ثم الذي يليه كالمهدي كبشا حتى ذكر الدجاجة والبيضة . (صحيح)

287_ عن ابن عمر عن حفصة عن النبي قال على كل محتلم رواح الجمعة وعلى من راح الجمعة الغسل . (صحيح)

288_ عن أبي الجعد قال رسول الله من ترك ثلاث جمع تهاونا طبع على قلبه . (صحيح)

289_ عن أنس قال كان رسول الله يصلي بنا الجمعة حين تميل الشمس . (صحيح)

290_ عن السائب بن يزيد قال كان النداء يوم الجمعة إذا خرج الإمام وإذا قامت الصلاة في زمن النبي وأبي بكر وعمر حتى كان عثمان فكثرت المنازل فأمر بالنداء الثالث على الزوراء فثبت حتى الساعة . (صحيح)

291_ عن عبد الرحمن بن كعب قال كنت قائدا لأبي بعد ما ذهب بصره فكان لا يسمع الأذان يوم الجمعة إلا قال رحمة الله على أبي أمامة ، فقلت لأبي إني ليعجبني صلاتك على أبي أمامة كلما سمعت الأذان يوم الجمعة قال أي بني كان أول من جمع بنا الجمعة في المدينة في هزم النبيت من حرة بني بياضة في روضة يقال لها نقيع الخضمات ، قال قلت كم أنتم يومئذ ؟ قال أربعون رجلا . (صحيح)

292_ عن جابر قال أقبلت عير ونحن مع رسول الله نصلي الجمعة فانفض الناس ما بقي غير اثني عشر رجلا فنزلت (وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها) . (صحيح)

293_ عن جابر قال دخل رجل يوم الجمعة ورسول الله يخطب قال صليت ؟ قال لا ، قال قم فصل ركعتين . (صحيح)

294_ عن أبي الزاهرية عن عبد الله بن بسر قال كنت جالسا إلى جانبه يوم الجمعة فقال جاء رجل يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة ورسول الله يخطب فقال له رسول الله اجلس فقد آذيت وآنيت . قال أبو الزاهرية وكنا نتحدث معه حتي يخرج الإمام . (صحيح)

295_ عن ابن عمر قال كان رسول الله يخطب يوم الجمعة خطبتين بينهما جلسة . (صحيح)

296_ عن جابر بن سمرة قال كان النبي يخطب قائما ثم يجلس ثم يقوم ويقرأ آيات ويذكر الله وكانت خطبته قصدا وصلاته قصدا . (صحيح)

297_ عن جابر قال كان رسول الله إذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه حتى كأنه ينذر جيشا يقول صبحكم ومساكم ويقول بعثت أنا والساعة كهاتين ويقرن بين إصبعيه السبابة والوسطى ويقول أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة ثم يقول أنا أولى بكل مؤمن من نفسه من ترك مالا فلأهله ومن ترك دينا أو ضياعا فإليَّ وعليّ . (صحيح)

298_ عن جابر قال كانت خطبة رسول الله يوم الجمعة يحمد الله ويثني عليه ثم يقول على إثر ذلك وقد علا صوته فذكر نحوه . (صحيح)

299_ عن أبي هريرة عن النبي قال إذا قلت يوم الجمعة والإمام يخطب أنصت فقد لغوت . (صحيح)

300_ عن النعمان بن بشير أن رسول الله كان يقرأ في الجمعة بسبح اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية . (صحيح)

301_ عن عبيد الله بن أبي رافع أن مروان بن الحكم استخلف أبا هريرة على المدينة فصلى بهم أبو هريرة الجمعة فقرأ بهم بسورة الجمعة في الركعة الأولى وفي الثانية إذا جاءك المنافقون قال عبيد الله فلما انصرف أبو هريرة مشيت إلى جنبه فقلت لقد قرأت بسورتين سمعت عليا يقرأ بهما في الكوفة فقال أبو هريرة سمعت رسول الله يقرأ بهما . (صحيح)

302_ عن أبي هريرة عن رسول الله أنه قال قد اجتمع في يومكم هذا عيدان فمن شاء منكم أجزأه من الجمعة وإنا مجمعون إن شاء الله . (صحيح)

_ باب الجماعة والإمامة

303_ عن أبي هريرة عن النبي قال فضل صلاة الجماعة على صلاة الرجل وحده خمسة وعشرون جزءا . (صحيح)

304_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لقد هممت أن آمر رجالا فيقيمون الصلاة ثم آمر فتياني فيخالفون إلى قوم لا يأتونها فيحرقون عليهم بيوتهم بحزم الحطب ولو علم أحدهم أنه يجد عظما سمينا أو مرماتين حسنتين لشهد العشاء . (صحيح)

305_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا أتيتم الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون وأتوها وأنتم تمشون وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاقضوا . (صحيح)

306_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا أقيمت الصلاة نحوه وقال فأتموا . (صحيح)

307_ عن ابن عمر أن المهاجرين حين أقبلوا من مكة إلى المدينة نزلوا العصبة إلى جنب قباء فأمهم سالم مولى أبي حذيفة لأنه كان أكثرهم قرآنا ، فيهم أبو سلمة بن عبد الأسد وعمر . (صحيح)

308_ عن أبي مسعود الأنصاري قال قال رسول الله يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سنا ولا يؤم الرجل في سلطانه ولا يقعد في بيته على تكرمته إلا بإذنه . (صحيح)

309_ عن أبي يزيد الجرمي قال كنا بحضرة ماء ممر الناس فكنا نسألهم ما هذا الأمر ؟ فذكر بعض الحديث قال انطلق أبي بإسلام أهل حوائنا قال فأقام مع النبي ما شاء الله أن يقيم ، قال ثم أقبل فلما دنا منه تلقيناه فلما رأيناه قال جئتكم والله من عند رسول الله حقا ،

ثم قال إنه يأمركم بكذا وكذا وينهاكم عن كذا وكذا وأن تصلوا صلاة كذا وكذا في حين كذا وصلاة كذا في حين كذا ، وإذا حضرت الصلاة فليؤذن أحدكم ثم ليؤمكم أكثركم قرآنا ، فنظر أهل حوائنا فما وجدوا أحدا أكثر مني قرآنا للذي كنت أحفظ من الركبان ، قال فقدموني بين أيديهم فكنت أصلي بهم وأنا ابن ست سنين . (صحيح)

310_ عن أنس أن رسول الله استخلف ابن أم مكتوم على المدينة مرتين ولقد رأيته يوم القادسية ومعه راية سوداء . (صحيح)

311_ عن سهل الساعدي قال وقع بين حيين من الأنصار كلام في شيء كان بينهم في الجاهلية حتى نزع الشيطان بينهم وقال مرة حتى تناول بعضهم بعضا فأخبر النبي فأتاهم فاحتبس فأذن بلال فلما أبطأ النبي فلم يجيء فأقام بلال فتقدم أبو بكر فلما تقدم جاء رسول الله وأبو بكر يؤم الناس فتخلل الصفوف حتى انتهى إلى الصف الأول ،

وكان أبو بكر لا يلتفت في صلاته فصفح الناس هكذا بأيديهم فلما سمع التصفيح التفت فإذا هو رسول الله فأشار إليه النبي أن امكث وقال مرة فرفع رأسه إلى السماء ونكص أبو بكر القهقرى فتقدم النبي فلما قضى صلاته قال ما منعك يا أبا بكر أن تثبت ؟ قال ما كان الله ليرى ابن أبي قحافة بين يدي نبيه . (صحيح)

312_ عن سهل بن سعد قال صلى رسول الله على المنبر يوما والناس وراءه فجعل يصلي فيركع ثم يرفع يرجع القهقرى ويسجد على الأرض ثم يرجع فيرتقي عليه كلما سجد نزل فلما فرغ قال أيها الناس إني إنما صليت لكم هكذا كما تروني فتأتمون بي . (صحيح)

_ باب صلاة الإمام علي دكان

313_ عن همام قال صلى حذيفة على دكان بالمدينة وخلفه أبو مسعود فأخذ بثوبه فاجتذبه فلما صلى قال له أبو مسعود أما علمت أن هذا يكره ؟ قال بلى ألا تراني قد ذكرته . (صحيح)

314_ عن أنس بن مالك قال صليت أنا ويتيم خلف رسول الله وصلت أم سليم من ورائنا . (صحيح)

315_ عن أبي مسعود قال كان رسول الله يمسح مناكبنا في الصلاة ويقول استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم . (صحيح)

316_ عن البراء بن عازب عن النبي قال كان يأتينا إذا قمنا إلى الصلاة فيمسح صدورنا وعواتقنا ويقول لا تختلف صفوفكم فتختلف قلوبكم وكان يقول إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول أو قال الصفوف الأول . (صحيح)

317_ عن أبي هريرة عن النبي قال خير صفوف الرجال في الصلاة مقدمها وشرها مؤخرها وشر صفوف النساء في الصلاة مقدمها . (صحيح)

_ باب الرجل يصلي خلف القوم وحده

318_ عن أبي بكرة أنه ركع دون الصف فقال له النبي زادك الله حرصا ولا تعد . (صحيح)

319_ عن وابصة رأى النبي رجلا يصلي خلف القوم وحده فأمره فأعاد الصلاة . (صحيح)

_ باب السكوت بين التكبير والقراءة

320_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله إذا كبر سكت بين التكبير والقراءة فقلت له بأبي أنت وأمي أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة ؟ أخبرني ما تقول ، قال أقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقني من خطاياي كالثوب الأبيض من الدنس اللهم اغسلني من خطاياي بالثلج والماء والبرد . (صحيح)

_ باب القراءة وراء الإمام

321_ عن عبادة بن الصامت قال صلى بنا رسول الله صلاة الغداة فثقلت عليه القراءة فلما انصرف قال إني أراكم تقرءون وراء إمامكم ، قال قلنا أجل والله يا رسول الله هذا ، قال فلا تفعلوا إلا بأم القرآن فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها . (صحيح)

322_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول إذا أمن الإمام فأمنوا فإن الملائكة تؤمن فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

323_ عن أبي هريرة يبلغ به النبي قال من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك . (صحيح)

324_ عن معاوية بن أبي سفيان عن النبي قال لا تبادروني بالركوع ولا بالسجود فإنه مهما أسبقكم به إذا ركعت تدركوني به إذا رفعت ومهما أسبقكم به إذا سجدت تدركوني به إذا رفعت فإني قد بدنت . (صحيح)

325_ عن أبي هريرة قال رسول الله أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه والإمام ساجد أن يحول الله رأسه رأس حمار أو صورته صورة حمار . (صحيح)

_ باب تخفيف الصلاة بالناس

326_ عن أبي مسعود قال أتى رجل النبي فقال إني أتأخر عن صلاة الغداة من أجل فلان مما يطيل بنا فما رأيت النبي أشد غضبا في موعظة منه يومئذ فقال يا أيها الناس إن منكم لمنفرين فأيكم ما صلى بالناس فليجوز فإن فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة . (صحيح)

327_ عن جابر قال كان معاذ يصلي مع النبي العشاء ثم يرجع فيؤمنا فأخر النبي الصلاة ذات ليلة فجاء معاذ فقرأ بسورة البقرة فلما رأى ذلك رجل تأخر فصلى ثم خرج فلما فرغوا قالوا يا فلان نافقت ؟ قال لا ولكني سآتي النبي فأخبره ،

قال فجاء إلى النبي فقال إن معاذا كان يصلي معك ثم يرجع فيؤمنا وإنك أخرت الصلاة البارحة فجاء فقرأ بسورة البقرة فلما رأيت ذلك تنحيت فصليت وإنما نحن أصحاب نواضح وعمال أيدينا فقال النبي أفتان أنت اقرأ بسورة سبح وهل أتاك والليل إذا يغشى ونحوها . (صحيح)

328_ عن عائشة أن رسول الله أمر أبا بكر أن يصلي بالناس قالت فكان رسول الله بين يدي أبي بكر قاعدا وأبو بكر يصلي خلفه . (صحيح)

329_ عن الأسود قال ذكر عند عائشة المحافظة على الصلاة قالت لقد رأيت النبي يخرج به يهادى بين اثنين تخط قدماه الأرض فانتهي به إلى أبي بكر وهو يصلي بالناس فأجلس عن يسار أبي بكر فكان أبو بكر يصلي بصلاة النبي والناس يصلون بصلاة أبي بكر . وعن ابن عباس قال فأتم أبو بكر بالنبي وأتم الناس بأبي بكر . (صحيح)

330_ عن أبي سعيد الخدري أن النبي رأى رجلا يصلي في المسجد فقال ألا رجل يتجر على هذا فيصلي معه . (صحيح)

331_ عن ابن مسعود قال كان رسول الله يقول لعلكم ستدركون أقواما يصلون الصلاة لغير وقتها فإن أدركتموهم فصلوا في بيوتكم للوقت الذي تعرفون ثم صلوا معهم واجعلوها سبحة . (صحيح)

332_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا تمنعوا إماء الله مساجد الله وإذا خرجن فليخرجن تفلات . (صحيح)

333_ عن أم ورقة أن النبي لما غزا بدرا قالت له يا رسول الله أغزو معك فأمرض مرضاكم وأداوي جرحاكم لعل الله يرزقني شهادة ، قال قري في بيتك فإن الله سيرزقك شهادة ، قال وكانت تسمى الشهيدة وكان رسول الله يزورها في الجمع فكان يقول اذهبوا بنا إلى الشهيدة وكانت قد قرأت القرآن واستأذنت النبي في أن يجعل في دارها مؤذنا فتصلي فأذن لها . (صحيح)

__ كتاب الزكاة

_ أول كتاب الزكاة

334_ عن جرير البجلي قال بايعت رسول الله على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم . (صحيح)

335_ عن جابر قال سمعت رسول الله يقول ما من صاحب إبل لا يفعل فيها حقها إلا جاءت يوم القيامة أكثر ما كانت قط وأقعد لها بقاع قرقر تستن عليه بقوائمها وأخفافها ولا صاحب بقر لا يفعل فيها حقها إلا جاءت يوم القيامة أكثر ما كانت وأقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطؤه بقوائمها ،

ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها إلا جاءت يوم القيامة أكثر ما كانت وأقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها ليس فيها جماء ولا مكسورة قرونها ولا صاحب كنز لا يفعل فيه حقه إلا جاء كنزه يوم القيامة شجاعا أقرع يتبعه فاتحا فاه فإذا أتاه فر منه فيناديه خذ كنزك الذي خبأته فأنا عنه غني ،

فإذا رأى أنه لا بد منه سلك يده في فيه يقضمها قضم الفحل . وعن عبيد بن عمير قال قال رجل يا رسول الله ما حق الإبل ؟ قال حلبها على الماء وإعارة دلوها وإعارة فحلها ومنحها وحمل عليها في سبيل الله . (صحيح)

336_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا أديت زكاة مالك فقد قضيت ما عليك ومن جمع مالا حراما فتصدق به لم يكن له فيه أجر وكان إصره عليه . (صحيح)

337_ عن أبي موسى قال دخلت على النبي أنا ورجلان من بني عمي فقال أحد الرجلين يا رسول الله أمرني على بعض ما ولاك الله وقال الآخر مثل ذلك فقال النبي إنا لا نولي هذا العمل أحدا سأله ولا أحدا حرص عليه . (صحيح)

338_ عن عبد الرحمن بن سمرة قال قال رسول الله لا تسأل الإمارة فإنك إن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها وإن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها . (صحيح)

339_ عن عقبة الجهني عن النبي قال لا يدخل الجنة صاحب مكس يعني العشار . (صحيح)

340_ عن أبي سعيد أن رسول الله قال ليس فيما دون خمس أواق صدقة وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة وليس فيما دون خمسة ذود صدقة . (صحيح)

341_ عن معاوية بن حيدة قال سمعت رسول الله يقول في كل إبل سائمة في الأربعين من الإبل بنت لبون لا تفرق إبل عن حسابها من أعطاها مؤتجرا بها فله أجرها ومن منعها فإنا آخذوها وشطر إبله عزمة من عزمات ربنا لا يحل لآل محمد منها شيء . (صحيح)

342_ عن أنس قال بعثني أبو بكر إلى البحرين فكتب لي هذا الكتاب بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله على المسلمين التي أمر الله بها رسوله فمن سئلها من المؤمنين على وجوهها فليعطها ومن سئل فوقه فلا يعطه في أربع وعشرين من الإبل فما دونها الغنم في كل خمس شاة ،

فإذا بلغت خمسا وعشرين إلى خمس وثلاثين ففيها بنت مخاض أنثى فإن لم تكن بنت مخاض أنثى فابن لبون ذكر فإن بلغت ستة وثلاثين إلى خمس وأربعين ففيها بنت لبون فإذا بلغت ستة وأربعين إلى ستين ففيها حقة طروقة الجمل فإذا بلغت إحدى وستين إلى خمس وسبعين ففيها جذعة فإذا بلغت ستة وسبعين إلى تسعين ففيها ابنتا لبون ،

فإذا بلغت إحدى وتسعين إلى عشرين ومائة ففيها حقتان طروقتا الجمل فإذا زادت على عشرين ومائة ففي كل أربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة فإذا تباين أسنان الإبل في فرائض الصدقات من بلغت عنده صدقته من الإبل الجذعة وليست عنده جذعة وعنده حقة فإنها تقبل منه الحقة ويجعل معها شاتين إن استيسرتا أو عشرين درهما ،

فمن بلغت صدقته الحقة وليست عنده الحقة وعنده الجذعة فإنها تقبل منه الجذعة ويعطيه المصدق عشرين درهما أو شاتين ومن بلغت صدقته الحقة وليست عنده إلا ابنة لبون فإنها تقبل منه بنت لبون ويعطي معها شاتين أو عشرين درهما فمن بلغت صدقته بنت لبون وليست عنده وعنده حقة فإنها تقبل منه الحقة ويعطيه المصدق عشرين درهما أو شاتين ،

ومن بلغت صدقته بنت لبون وليست عنده وعنده بنت مخاض فإنها تقبل منه بنت مخاض ويعطي معها عشرين درهما أو شاتين ومن بلغت صدقته بنت مخاض وليست عنده وعنده بنت لبون فإنها تقبل منه ابنة لبون ويعطيه المصدق عشرين درهما أو شاتين فمن لم يكن عنده بنت مخاض على وجهها وعنده ابن لبون ذكر فإنه يقبل منه ابن اللبون وليس معه شيء ،

فمن لم يكن معه إلا أربع من الإبل فليس فيها شيء إلا أن يشاء ربها فإذا بلغت خمسا من الإبل ففيها شاة وفي صدقة الغنم في سائمتها إذا كانت أربعين شاة ففيها شاة إلى عشرين ومائة فإذا زادت على عشرين ومائة إلى أن تبلغ مائتين ففيها شاتان فإذا زادت على المائتين إلى ثلاثمائة ففيها ثلاث شياة فإذا زادت على ثلاثمائة شاة ففي كل مائة شاة ،

ولا يخرج في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس إلا أن يشاء المصدق ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية فإذا كانت سائمة الرجل ناقصة من أربعين شاة شاة فليس فيها صدقة إلا أن يشاء ربها وفي الرقة ربع العشر فإذا لم يكن ماله إلا تسعين ومائة درهم فليس فيها صدقة إلا أن يشاء ربها . (صحيح)

343_ عن معاذ أن النبي بعثه إلى اليمن فأمره أن يأخذ من البقر من كل أربعين مسنة ومن كل ثلاثين تبيعا أو تبيعة . (صحيح)

344_عن ابن مسعود عن النبي قال في ثلاثين من البقر تبيع أو تبيعة وفي أربعين مسنة .(صحيح)

345_ عن عبد الله بن عمرو قال قام فينا رسول الله خطيبا فقال لا تؤخذ صدقاتهم إلا في دورهم . (صحيح)

346_ عن عائشة قالت قال رسول الله تؤخذ صدقات أهل البادية على مياههم وأفنيتهم . (صحيح)

347_ عن جابر أن رسول الله قال فيما سقت الأنهار والعيون العشور وفيما سقي بالسانية نصف العشر . (صحيح)

348_ عن ابن عمر عن رسول الله أنه سن فيما سقت السماء والعيون أو كان عثريا العشر وفيما سقي بالنضح نصف العشر . (صحيح)

349_ عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة من حب ولا تمر . (صحيح)

350_ عن عبد الله بن عمرو أن بني شبابة بطن من فهم كانوا يؤدون إلى رسول الله من نحل كان عليهم العشر من كل عشر قرب قربة وكان يحمي لهم واديين لهم ثم أدوا إلى عمر بن الخطاب ما يؤدون إلى رسول الله وحمى لهم وادييهم . (صحيح)

351_ عن عتاب بن أسيد أن رسول الله بعثه وأمره أن يخرص العنب كما يخرص النخل وأن يأخذ زكاة العنب زبيبا كما يأخذ زكاة النخل تمرا . (حسن لغيره)

352_ عن سهل بن أبي حثمة قال قال رسول الله إذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث فإن لم تدعوا الثلث فدعوا الربع . (حسن)

353_ عن يعلي الثقفي قال جاء رجل إلى رسول الله وفي يده خاتم من ذهب عظيم فقال أتؤدي زكاة هذا ؟ قال وما زكاته ؟ قال فلما ولى قال جمرة عظيمة . (حسن)

354_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال ليس على المسلم في فرسه ولا عبده صدقة . (صحيح)

355_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة . (صحيح)

356_ عن ابن عمر أن رسول الله فرض على الناس زكاة الفطر في رمضان صاعا من تمر أو صاعا من شعير على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين . (صحيح)

357-358_ عن أبي سعيد الخدري قال لم نزل نخرج الصدقة زمن رسول الله صاع تمر أو زبيب أو أقط أو سلت أو شعير فلم نزل نخرجه حتى كان معاوية فقال ما أرى مدين من سمراء الشام إلا تعدل صاعا من شعير قال فأخذ الناس به . قال أبو سعيد فأما أنا فلا أزال أخرجه كما كنت أخرجه أبدا . (صحيح)

359_ عن ابن عمر أن رسول الله أمر بزكاة الفطر قبل خروج الناس إلي المصلى . (صحيح)

360_ عن علي أن العباس بن عبد المطلب سأل رسول الله في تعجيل صدقته قبل أن تحل فرخص له في ذلك . (صحيح)

361_ عن عبد الله بن أبي أوفى قال كان رسول الله إذا تصدق إليه أهل بيت بصدقة صلى عليهم فتصدق أبي بصدقة إليه فقال رسول الله اللهم صل على آل أبي أوفى . (صحيح)

362_ عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب أنه حمل على فرس في سبيل الله فأعطاه رسول الله رجلا فوقفه الرجل يبيعه فجاء عمر إلى رسول الله فقال له أتباع الفرس الذي حملت عليه في سبيل الله ؟ فقال له رسول الله لا تبتعه ولا ترجع في صدقتك . (صحيح)

363_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مِرَّةٍ سَوِيّ . (صحيح)

364_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إن الصدقة لا تحل لغني ولا لذي مرة سوي . (صحيح)

365_ عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة لعامل عليها ولرجل اشتراها بماله أو غارم أو غاز في سبيل الله أو مسكين تصدق عليه منها فأهدى منها لغني . (صحيح)

366_ عن عطاء بن يسار عن رجل من بني أسد قال نزلت أنا وأهلي ببقيع الغرقد فقال لي أهلي اذهب إلى رسول الله فسله لنا شيئا نأكله وجعلوا يذكرون من حاجتهم فذهبت إلى رسول الله

فوجدت عنده رجلا يسأله ورسول الله يقول لا أجد ما أعطيك فأدبر الرجل عنه وهو مغضب وهو يقول لعمري إنك لتعطي من شئت ،

فقال رسول الله إنه ليغضب علي أن لا أجد ما أعطيه من يسأل منكم وله أوقية أو عدلها فقد سأل إلحافا قال الأسدي فقلت لقحتنا خير من أوقية قال مالك والأوقية أربعون درهما فرجعت ولم أسأل فقدم على رسول الله بعد ذلك شعير وزبيب فقسم لنا منه حتى أغنانا الله من فضله . (صحيح)

367_ عن ابن مخارق قال تحملت حمالة فأتيت رسول الله فقال نؤديها عنك نخرجها إذا جاء نعم الصدقة قال قال يا قبيصة إن المسألة حرمت إلا في إحدى ثلاث رجل تحمل بحمالة فحلت له المسألة حتى يؤديها ثم يمسك ،

ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة فهو يسأل حتى يصيب سدادا من عيش أو قواما من عيش ثم يمسك ورجل أصابته حاجة وفاقة حتى يشهد ثلاثة من ذوي الحجى من قومه فحلت له المسألة حتى يصيب سدادا من عيش أو قواما من عيش ثم يمسك وما سوى ذلك من المسألة فهو سحت . (صحيح)

368-369_ عن ابن عمر قال أصاب عمر أرضا بخيبر فأتى النبي فقال أصبت أرضا لم أصب مالا قط أنفس عندي منه فكيف تأمر به ؟ قال إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها فتصدق بها ، على ألا تباع ولا توهب ولا تورث ، في الفقراء والقربى وفي سبيل الله والضيف وابن السبيل لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف ويطعم صديقا غير متمول فيه . وفي رواية قال يليها ذو الرأي من آل عمر . (صحيح)

370_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له . (صحيح)

371_ عن بلال بن الحارث أن رسول الله أخذ من معادن القبلية الصدقة . (حسن)

372_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال العجماء جرحها جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس . (صحيح)

373_ عن عثمان بن أبي العاص أن وفد ثقيف قدموا على رسول الله فأنزلهم المسجد ليكون أرق لقلوبهم فاشترطوا على النبي أن لا يحشروا ولا يعشروا ولا يجبوا ولا يستعمل عليهم من غيرهم فقال النبي لا تحشرون ولا تعشرون ولا يستعمل عليكم غيركم ولا خير في دين ليس فيه ركوع . (صحيح)

__ كتاب الصيام

_ باب الصيام

374_ عن ابن عباس قال إن وفد عبد القيس لما أتوا رسول الله قال من القوم أو من الوفد ؟ قالوا من ربيعة قال فمرحبا بالوفد أو بالقوم غير خزايا ولا نادمين قالوا يا رسول الله إنا لا نستطيع إتيانك إلا في الشهر الحرام وإن بيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر فأخبرنا بأمر فصل نخبر به من وراءنا وندخل به الجنة ، قال وسألوه عن الأشربة قال فأمرهم بأربع ونهاهم عن أربع ،

قال أمرهم بالإيمان بالله وحده ، قال تدرون ما الإيمان بالله وحده ؟ قالوا الله ورسوله أعلم ، قال شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصيام رمضان وأن تعطوا من المغنم الخمس ونهاهم عن الحنتم والدباء والنقير والمقير والمزفت ، وقال احفظوهن وأخبروا به من وراءكم . (صحيح)

375_ عن محمد بن حنين يقول كان ابن عباس ينكر أن يتقدم في صيام رمضان إذا لم ير هلال شهر رمضان يقول قال النبي إذا لم تروا الهلال فاستكملوا ثلاثين ليلة . (صحيح)

376_ عن أبي هريرة عن النبي قال صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين . (صحيح)

377_ عن عبد الله بن أبي قيس قال بعثت إلى عائشة أسألها عن صيام رمضان إذا خفي الهلال وعن الصلاة بعد العصر فدخلت على عائشة فقلت إن فلانا يقرأ عليك السلام بعثني إليك أسألك عن الصلاة بعد العصر وعن الوصال وعن الصيام في شهر رمضان فذكر بعض الحديث قال قالت وكان يتحفظ من شعبان ما لا يتحفظ من غيره ثم يصوم لرؤية رمضان فإن غم عليه عد ثلاثين ثم صام تعني رسول الله . (صحيح)

378_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله ألا لا تقدموا شهر رمضان بصيام يوم أو يومين إلا رجل كان يصوم صوما فليصمه . (صحيح)

379_ عن ابن عباس قال جاء رجل إلى النبي فقال إني رأيت الهلال فقال أتشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله ؟ قال نعم ، قال فنادى أن صوموا . (صحيح)

380_ عن ابن عباس قال جاء أعرابي إلى النبي فقال إني رأيت الهلال فقال أتشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ؟ قال نعم ، قال يا بلال ناد في الناس فليصوموا غدا . (صحيح)

381_ عن ابن عباس قال رخص للشيخ الكبير والعجوز الكبيرة في ذلك وهما يطيقان الصوم أن يفطرا إن شاءا أو يطعما كل يوم مسكينا ولا قضاء عليهما ثم نسخ ذلك في هذه الآية (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) وثبت للشيخ الكبير والعجوز الكبيرة إذا كانا لا يطيقان الصوم والحبلى والمرضع إذا خافتا أفطرتا وأطعمتا كل يوم مسكينا . (صحيح)

382_ عن ابن مسعود أن رسول الله قال لا يمنعكم أذان بلال من سحوركم فإن بلالا يؤذن ليوقظ نائمكم وليرجع قائمكم وليس ما يكون هكذا ولا هكذا حتى يكون هكذا وهكذا يعني الفجر . (صحيح)

383_ عن أنس قال قال رسول الله تسحروا فإن في السحور بركة . (صحيح)

384_ عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى النبي فقال قد هلكت قال وما شأنك ؟ قال وقعت على أهلي في رمضان فقال أتستطيع أن تعتق رقبة ؟ قال لا ، قال أتستطيع أن تصوم شهرين متتابعين ؟ قال لا ، قال أتستطيع أن تطعم ستين مسكينا ؟ قال لا ، قال اجلس فأتي النبي بعرق فيه تمر والعرق المكتل الضخم فقال خذ هذا فتصدق به ، قال على أفقر منا فما بين لابتيها أهل بيت أفقر منا ، فضحك النبي حتى بدت أنيابه قال خذ هذا وأطعمه عيالك . (صحيح)

385_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من ذرعه القيء وهو صائم فليس عليه قضاء وإن استقاء فليقض . (صحيح)

386_ عن ثوبان أن النبي بينما هو يمشي بالبقيع في رمضان إذا رجل يحتجم فقال أفطر الحاجم والمحجوم . (صحيح)

387_ عن أبي رافع قال دخلت على أبي موسى وهو يحتجم ليلا فقلت لولا كان هذا نهارا فقال أتأمرني أن أهريق دمي وأنا صائم وقد سمعت رسول الله يقول أفطر الحاجم والمحجوم . (صحيح لغيره)

388_ عن ابن عباس أن النبي احتجم بالقاحة وهو صائم . (صحيح) قال أبو محمد وهو في سفر .

389_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من أكل ناسيا أو شرب ناسيا فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه . (صحيح)

390_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا صام أحدكم فأكل أو شرب ناسيا فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه . (صحيح)

391_ عن عائشة أن النبي كان يقبل ويباشر وهو صائم وكان أملككم لإربه . (صحيح)

392_ عن عائشة قالت كان رسول الله يدركه الصبح وهو جنب فيغتسل ويصوم . (صحيح)

393_ عن عمر قال قال رسول الله إذا أقبل الليل وأدبر النهار وغربت الشمس فقد أفطرت . (صحيح)

394_ عن ابن عمر أن رسول الله نهى عن الوصال فقيل إنك تواصل ؟ فقال إني لست كأحدكم إني أبيت أُطعَم وأسقى . (صحيح)

395_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم فصوموا ثلاثين يوما . (صحيح)

396_ عن ربعي عن بعض أصحاب الرسول قال أصبح الناس صياما تمام الثلاثين فجاء أعرابيان فشهدا أنهما أهلا الهلال بالأمس فقال رسول الله للناس فأفطروا . (صحيح)

397_ عن عائشة قالت سأل حمزة الأسلمي رسول الله عن الصوم في السفر ، قال إن شئت فصم وإن شئت فأفطر . (صحيح)

398_ عن ابن عباس أن رسول الله صام عام الفتح حتى إذا بلغ الكديد أفطر . قال الزهري وإنما يؤخذ بالآخر من فعل رسول الله . (صحيح)

399_ عن جابر أن رسول الله كان في سفر فرأى رجلا عليه زحام وقد ظلل عليه فقال ما هذا ؟ قالوا صائم قال ليس من البر أن تصوموا في السفر . (صحيح)

400_ عن عائشة قالت لقد كانت إحدانا تفطر في رمضان فما تقدر على أن تقضي حتى يدخل شعبان ، ما كان رسول الله يصوم في شهر ما كان يصوم في شعبان كان يصومه كله إلا قليلا بل كان يصومه كله . (صحيح)

401_ عن أبي عبيد قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب فبدأ بالصلاة قبل الخطبة وقال إن رسول الله حرم صيام هذين اليومين أو قال إن رسول الله نهى عن صيام هذين اليومين يوم الفطر ويوم الأضحى ، أما يوم الفطر ففطركم من صومكم وأما الأضحى فتأكلون من لحم نسككم . (صحيح)

402_ عن عائشة قالت صلى رسول الله ليلة في شهر رمضان في المسجد ومعه أناس ثم صلى الثانية فاجتمع الناس تلك الليلة أكثر من الأولى فلما كانت الثالثة أو الرابعة امتلأ المسجد حتى اغتص المسجد بأهله فلم يخرج إليهم رسول الله فجعل الناس ينادونه الصلاة فلم يخرج إليهم فلما أصبح قال له عمر بن الخطاب ما زال الناس ينتظرونك البارحة يا رسول الله ، قال أما إني لم يخف علي أمرهم ولكني خشيت أن يكتب عليهم . (صحيح)

403_ عن أبي ذر قال صمنا مع رسول الله رمضان فلم يقم بنا من الشهر شيئا حتى إذا بقي سبع فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل ثم لم يقم بنا الليلة الرابعة وقام بنا التي تليها حتى ذهب نحو من شطر الليل قلنا يا رسول الله لو نفلتنا بقية ليلتنا هذه ، قال إن الرجل إذا قام مع الإمام حتى ينصرف حسبت له بقية ليلته ثم لم يقم بنا السادسة وقام بنا السابعة وبعث إلى أهله واجتمع الناس فقام بنا حتى خشينا أن يفوتنا الفلاح ، قلت وما الفلاح ؟ قال السحور . (صحيح)

404_ عن أبي هريرة عن النبي قال من صام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

405_ عن ابن عمر أن النبي قال اطلبوها في العشر الأواخر في الوتر منها يعني ليلة القدر . (صحيح)

406_ عن زر بن حبيش قال لولا سفهاؤكم لوضعت يدي في أذني ثم ناديت ألا إن ليلة القدر في رمضان في العشر الأواخر في السبع الأواخر قبلها ثلاث وبعدها ثلاث نبأ من لم يكذبني عن نبأ من لم يكذبه يعني أبي بن كعب عن النبي . (حسن)

407_ عن عائشة قالت ما زال النبي يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى قبضه الله . (صحيح)

408_ عن عائشة قالت كان رسول الله إذا أراد أن يعتكف صلى الصبح ثم يدخل المكان الذي يريد أن يعتكف فيه فأراد أن يعتكف العشر الأواخر من رمضان فأمر فضرب له خباء وأمرت عائشة فضرب لها خباء فلما رأت زينب خباءهما أمرت فضرب لها خباء فلما رأى رسول الله ذلك قال البر ترون ؟ فلم يعتكف في رمضان واعتكف عشرا من شوال . (صحيح)

409_ عن عائشة قالت إن كنت لآتي البيت وفيه المريض فما أسأل عنه إلا وأنا مارة وهي معتكفة وإن كان رسول الله ليدخل عليَّ رأسه وهو في المسجد فأرجله وهو معتكف وكان لا يأتي البيت لحاجة إلا إذا أراد الوضوء وهو معتكف . (صحيح)

__ كتاب المناسك

_ باب المناسك

410_ عن ابن عباس قال جاء رجل إلى النبي فقال يا رسول الله الحج كل عام ؟ فقال رسول الله لا بل حجة ثم من شاء أن يتطوع فليتطوع بعد ولو قلت كل عام كان كل عام . (صحيح)

411_ عن ابن عباس أن امرأة رفعت صبيا لها من محفة فقالت يا رسول الله هل لهذا حج ؟ قال نعم ولكِ أجر . (صحيح)

412_ عن ابن عمر أن النبي وقَّتَ لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة ولأهل نجد قرنا وذكر لي ولم أسمع أنه وقت لأهل اليمن يلملم . (صحيح)

413_ عن ابن عباس وطاوس قالا وقت رسول الله لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة ولأهل نجد قرنا . قال ابن طاوس قرن المنازل ولأهل اليمن يلملم ، قال عمرو بن دينار وقال ابن طاوس ألملم ، قال فهن لأهلهن ولمن أتى عليهن من غير أهلهن ومن كان دونهن ، قال عمرو فمن أهله وقال ابن طاوس فمن حيث أنشأ فكذاك حتى أهل مكة يهلون منها . (صحيح)

414_ عن عائشة قالت طيبت رسول الله لحرمه قبل أن يحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت . (صحيح)

415_ عن عائشة قالت كأني أنظر إلى وبيص الطيب في مفرق رسول الله وهو محرم . (صحيح)

416_ عن ابن عمر أن رجلا نادى فقال يا رسول الله ما يجتنب المحرم من الثياب ؟ فقال لا يلبس السراويل ولا القميص ولا البرنس ولا العمامة ولا ثوبا مسه زعفران ولا ورس وليحرم أحدكم في إزار ورداء ونعلين فإن لم يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما حتى يكونا إلى العقبين .

417_ عن ابن عباس قال سمعت رسول الله يخطب وهو يقول السراويل لمن لم يجد الإزار والخفان لمن لم يجد النعلين . (صحيح)

418_ عن عائشة قالت كنا مع رسول الله ونحن محرمون فإذا مر بنا الركب سدلنا الثوب من خلفنا على وجوهنا ولا يجيء به من ههنا يعني من قبل خديها فإذا جاوزوا نزعناها وقالت تلبس المحرمة ما شاءت إلا البرقع . (صحيح لغيره)

419_ عن ابن عباس أن ضباعة بنت الزبير أتت النبي فقالت يا رسول الله إني أريد أن أحج أفأشترط ؟ قال نعم ، قالت كيف أقول ؟ قال قولي لبيك اللهم لبيك محلي من الأرض حيث حبستني . (صحيح)

420_ عن عائشة قالت دخل النبي على ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب فقالت إني أريد الحج وأنا شاكية فقال النبي حجي واشترطي أن محلي حيث حبستني . (صحيح) قال محمد الذهلي حديث عبد الرزاق عندنا محفوظ في قصة ضباعة محتج به لمن أراد الشرط في الحج .

421_ عن عائشة قالت أهل رسول الله بالحج وأهل به ناس وأهل ناس بالحج والعمرة وكنت ممن أهل بالعمرة . (صحيح)

422_ عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله عام حجة الوداع فأهللنا بعمرة ثم قال رسول الله من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا . (صحيح)

423_ عن عائشة قالت كنت أفتل قلائد هدي رسول الله بيدي هاتين ثم لا يجتنب شيئا مما يجتنب المحرم ولا يعتزل شيئا ولا يتركه قالت ولا نعلم الحاج محله شيء إلا الطواف بالبيت . (صحيح)

424_ عن ابن عباس أن رسول الله صلى الظهر بذي الحليفة ثم أتى بناقته فأشعرها من جانب صفحتها الأيمن ثم سلت الدم عنها ثم قلدها نعلين ثم أتى براحلته فركبها فلما استقرت به على البيداء أهل . (صحيح)

425_ عن ابن عباس أن النبي بعث بثمان عشرة بدنة مع رجل فأمره فيها بأمره فانطلق ثم رجع إليه فقال أرأيت إن أزحف علي منها شيء ؟ قال انحرها ثم اصبغ نعلها في دمها ثم اجعلها على صفحتها ولا تأكل منها أنت ولا أحد من أهل رفقتها . (صحيح)

426_ عن عائشة أن رسول الله أهدى غنما مقلدة . (صحيح)

427_ عن أبي هريرة أن النبي أبصر رجلا ومعه بدنة ، فقال اركبها ، فقال يا رسول الله إنها بدنة ، فقال ويلك أو ويحك اركبها . (صحيح)

428_ عن أبي هريرة أن رسول الله رأى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها فقال إنها بدنة قال اركبها ويلك في الثانية أو في الثالثة . (صحيح)

429_ عن عطاء قال سمعت جابرا يسأل عن ركوب البدن فقال سمعت رسول الله يقول اركبها بالمعروف إذا ألجئت إليها حتى تجد ظهرا . (صحيح)

430_ عن أنس قال سمعت رسول الله يلبي لبيك بعمرة وحجة معا . (صحيح)

431_ عن بكر بن عبد الله قال ذكرت لابن عمر أن أنس بن مالك حدثنا أن رسول الله أهل بعمرة وحج فقال وهَلَ أنس رحمه الله إنما أهل رسول الله بالحج وأهللنا به معه . (صحيح)

432_ عن طارق البجلي عن أبي موسى قال أتيت النبي وهو منيخ بالبطحاء فقال لي أحججت ؟ قلت نعم ، قال كيف صنعت ؟ قال قلت لبيك بإهلال كإهلال النبي ، قال قد أحسنت اذهب فطف بالبيت وبالصفا والمروة ثم أحل ، قال فطفت بالبيت وبالصفا والمروة . (صحيح)

433_ عن ابن عمر أن تلبية النبي لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك . قال نافع وزاد ابن عمر لبيك وسعديك والخير في يديك والرغباء إليك والعمل . (صحيح)

434_ عن السائب عن النبي قال أتاني جبريل فأمرني أن آمر أصحابي أن يرفعوا أصواتهم بالإهلال أو بالتلبية . (صحيح)

435_ عن أبي قتادة أنه كان مع أناس من أصحاب رسول الله وهم محرمون وأبو قتادة ليس بمحرم فركب فرسا فصرع حمار وحش فأكل من لحمه وأبى أصحابه أن يأكلوا وإنهم سألوا رسول الله فقال أشرتم أو قتلتم أو أصدتم ، قالوا لا ، قال لا بأس به كلوه . (صحيح)

436_ عن ابن عباس أن الصعب بن جثامة أهدى لرسول الله حمارا وحشيا وهو بالأبواء أو بودان فرده عليه قال فلما رأى ما في وجهي قال إنما لم نرده عليك إلا أنا حُرُم . وفي رواية قال في هذا لحم حمار وفي رواية عجز حمار . (صحيح)

437_ عن جابر بن عبد الله أن رسول الله قال لحم صيد البر لكم حلال وأنتم حرم ما لم تصيدوه أو يصد لكم . (صحيح)

438_ عن ابن أبي عمار قال سألت جابر بن عبد الله عن الضبع فقال كلها ، قال قلت آكلها ؟ قال نعم كلها بأمري ، قلت صيد هي ؟ قال نعم ، قلت سمعت من رسول الله ؟ قال نعم . (صحيح)

439_ عن جابر عن رسول الله أنه سئل عن الضبع قال هي صيد وفيها كبش . (صحيح)

440_ عن ابن عمر قال قال رسول الله خمس من الدواب لا جناح في قتلهن على من قتلهن في الحرم والإحرام . وفي رواية قال في الحل والحرم الفأرة والحدأة والغراب والعقرب والكلب العقور . (صحيح)

441_ عن عبد الله بن حنين قال امترأ ابن عباس والمسور بن مخرمة في غسل المحرم رأسه وهما بالعرج فأرسلوني إلى أبي أيوب فأتيته فوجدته يغتسل بين قرني بئر فسلمت فضم الثوب إلى صدره

فقلت أرسلني إليك ابن أخيك أسألك كيف رأيت رسول الله يغسل رأسه هكذا ؟ فأقبل بيديه على رأسه مقبلا ومدبرا قال هكذا رأيت رسول الله يغسل رأسه . (صحيح)

442_ عن ابن عباس قال احتجم رسول الله وهم محرم . (صحيح)

443_ عن نبيه بن وهب قال اشتكى عمر بن عبيد الله بن معمر عينيه فلما أتى الروحاء اشتد به فأرسل إلى أبان بن عثمان فأرسل أبان أن عثمان حدث عن النبي أنه قال يضمدهما بالصبر . (صحيح)

444_ عن عثمان بن عفان أن رسول الله قال لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب . (صحيح)

445_ عن ميمونة قالت تزوجني رسول الله بسرف ونحن حلالان . (صحيح)

446_ عن عمرو أبي الشعثاء أن ابن عباس قال تزوج النبي ميمونة وهو محرم فأخبرت به الزهري قال أخبرني يزيد بن الأصم وهي خالته أن النبي تزوجها وهو حلال وهي حلال . (صحيح)

447_ عن صفوان بن يعلي أن يعلى كان يقول لعمر بن الخطاب ليتني أرى النبي حين ينزل عليه فلما كان النبي بالجعرانة وعلى النبي ثوب قد ظلل به عليه معه فيه ناس من أصحابه منهم عمر إذ جاءه رجل عليه جبة متضمخ بطيب فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل أحرم بعمرة بعدما تضمخ بطيب فنظر إليه النبي ساعة ثم سكت فجاءه الوحي ،

فأشار عمر بيده إلى يعلى بن أمية تعال ، قال فجاء يعلى فأدخل رأسه فإذا النبي محمر الوجه يغط ساعة ثم سري عنه فقال أين السائل الذي سألني عن العمرة آنفا ؟ فالتمس الرجل فجيء به فقال النبي أما الطيب الذي بك فاغسله ثلاث مرات وأما الجبة فانتزعها ثم اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك . (صحيح)

448_ عن ابن جريج قال كان عطاء يأخذ بشأن صاحب الجبة قبل حجة الوداع والآخر فالآخر من أمر رسول الله أحق وكان من شأن صاحب الجبة أن عطاء أخبرني أن صفوان بن يعلى بن أمية أخبره أن يعلى كان يقول نحوه . (صحيح)

449_ عن يعلي قال كنت عند النبي بالجعرانة فأتاه رجل عليه مقطعة يعني جبة وهو متضمخ بالخلوق فقال يا رسول الله إني أحرمت بالعمرة وعلي هذه فقال النبي ما كنت تصنع في حجك ؟ قال كنت أنزع هذه المقطعة وأغسل هذا الخلوق فقال النبي ما كنت صانعا في حجك فاصنعه في عمرتك . (صحيح)

450_ عن كعب بن عجرة أنه كان مع رسول الله محرما فآذاه القمل فأمره رسول الله أن يحلق رأسه وقال صم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين مدين مدين أو أنسك بشاة أي ذلك فعلت أجزأ عنك . (صحيح)

451_ عن ابن عباس أن رسول الله كان يمسك عن التلبية في العمرة إذا استلم الحجر . (صحيح لغيره)

452_ عن ابن عمر قال قبل عمر الحجر ثم قال أما والله لقد علمت أنك حجر ولولا أني رأيت رسول الله يقبلك ما قبلتك . (صحيح)

453_ عن نافع قال رأيت ابن عمر استلم الحجر بيده ثم قبل يده فقال ما تركته منذ رأيت رسول الله يفعله . (صحيح)

454_ عن جابر أن رسول الله لما قدم مكة أتى الحجر فاستلمه ثم مضى على يمينه فرمل ثلاثا ومشى أربعا . (صحيح)

455_ عن جابر أن رسول الله رمل من الحجر إلى الحجر ثلاثا . (صحيح)

456_ عن عبد الله بن السائب أنه سمع النبي يقول فيما بين ركن بني جمح والركن الأسود (ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا) عذاب النار . (صحيح)

457_ عن عائشة قالت قال رسول الله إنما جعل الطواف بالبيت وبين الصفا والمروة ورمي الجمار لإقامة ذكر الله . (صحيح)

458_ عن عائشة قالت أما الذين كانوا جمعوا الحج والعمرة فإنما طافوا طوافا واحدا . (صحيح)

459_ عن جابر أن أصحاب النبي طافوا طوافا واحدا لحجهم وعمرتهم وسعوا بين الصفا والمروة وفي رواية قال إن النبي وأصحابه طافوا بالبيت طوافا واحدا لحجهم وعمرتهم وسعوا بين الصفا والمروة . (صحيح)

460_ عن ابن عمر أن رسول الله قال من أهل بالحج والعمرة كفاه لهما طواف واحد ثم لا يحل حتى يحل منهما . (صحيح)

461_ عن ابن عباس عن النبي قال الطواف بالبيت صلاة ولكن الله أحل لكم فيه النطق فمن نطق فلا ينطق إلا بخير . (صحيح)

462_ عن أم سلمة أنها قدمت وهي مريضة فذكرت ذلك للنبي فقال طوفي من وراء الناس وأنت راكبة قالت وسمعت النبي وهو عند الكعبة وهو يقرأ بالطور . (صحيح)

463_ عن ابن عباس أن رسول الله طاف في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمحجن . (صحيح)

464_ عن أبي الطفيل قال رأيت رسول الله يطوف على راحلته يستلم الركن بمحجنه ويقبل المحجن ثم خرج إلى الصفا فطاف سبعا علي راحلته . (صحيح)

465_ عن محمد الباقر قال أتينا جابر بن عبد الله وهو في بني سلمة فسألناه عن حجة النبي فحدثنا أن رسول الله مكث بالمدينة تسع سنين لم يحج ثم أذن في الناس أن رسول الله حاج هذا العام فنزل بالمدينة بشر كثير كلهم يلتمس أن يأتم برسول الله ويفعل ما يفعل فخرج النبي لخمس بقين من ذي القعدة ،

وخرجنا معه حتى إذا أتى ذا الحليفة نفست أسماء بنت عميس بمحمد بن أبي بكر فأرسلت إلى رسول الله تسأله كيف أصنع ؟ قال اغتسلي ثم استثفري بثوب ثم أهلي فخرج رسول الله حتى إذا استوت به ناقته على البيداء أهل بالتوحيد لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك ولبى الناس والناس يزيدون ذا المعارج ونحوه والنبي يسمع فلا يقول لهم شيئا ،

فنظرت مد بصري بين يدي رسول الله فمن راكب وماش ومن خلفه مثل ذلك وعن يمينه مثل ذلك وعن شماله مثل ذلك قال جابر ورسول الله بين أظهرنا عليه ينزل القرآن وهو يعرف تأويله فما عمل به من شيء عملنا فخرجنا لا ننوي إلا الحج حتى إذا أتينا الكعبة استلم نبي الله الحجر الأسود ثم رمل ثلاثة ومشى أربعة ،

حتى إذا فرغ عمد إلى مقام إبراهيم فصلى خلفه ركعتين ثم قرأ (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى) ، فقرأ فيه بالتوحيد وقل يا أيها الكافرون ، ثم استلم الحجر وخرج إلى الصفا ثم قرأ (إن الصفا والمروة من شعائر الله) ثم قال نبدأ بما بدأ الله به فرقي على الصفا حتى إذا نظر إلى البيت كبر ثم قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ،

لا إله إلا الله أنجز وعده ونصر عبده وهزم أو غلب الأحزاب وحده ثم دعا ثم رجع إلى هذا الكلام ثم دعا ثم رجع إلى هذا الكلام ثم نزل حتى إذا انصبت قدماه في الوادي رمل حتى إذا صعد مشى حتى إذا أتى المروة فرقي عليها حتى إذا نظر إلى البيت فقال عليها كما قال على الصفا فلما كان السابع عند المروة قال يا أيها الناس إني لو استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدي ولجعلتها عمرة فمن لم يكن معه هدي فليحل وليجعلها عمرة ،

قال فحل الناس كلهم فقال سراقة بن جعشم وهو في أسفل المروة يا رسول الله ألعامنا هذا أم للأبد ؟ قال فشبك رسول الله أصابعه فقال للأبد ثلاث مرات ثم قال دخلت العمرة في الحج إلى القيامة قال وقدم علي من اليمن فقدم بهدي وساق رسول الله معه من المدينة هديا فإذا فاطمة قد حلت ولبست ثيابا صبيغا واكتحلت فأنكر ذلك عليٌّ عليها فقالت أمرني به أبي ،

قال قال علي بالكوفة قال أبي هذا الحرف لم يذكره جابر فذهبت محرشا أستفتي رسول الله في الذي ذكرت فاطمة قلت إن فاطمة لبست ثيابا صبيغا واكتحلت وقالت أمرني به أبي فقال صدقت صدقت صدقت أنا أمرتها به ، قال جابر وقال لعلي بم أهللت ؟ قال قلت اللهم إني أهل بما أهل به رسول الله ، قال ومعي الهدي ، قال فلا تحل قال وكان جماعة الهدي الذي أتى به علي من اليمن والذي أتى به النبي مائة ،

فنحر رسول الله بيده ثلاثا وستين وأعطى عليا فنحر ما غبر وأشركه في هديه ثم أمر من كل بدنة ببضعة فجعلت في قدر فأكلا من لحمها وشربا من مرقها ثم قال نبي الله قد نحرت ههنا ومنى كلها منحر ووقف بعرفة وقال قد وقفت ههنا وعرفة كلها موقف ووقف بالمزدلفة فقال قد وقفت ههنا والمزدلفة كلها موقف . (صحيح)

466_ عن عائشة قالت خرجنا لا ننوي إلا الحج فلما كنا بسرف حضت فدخل علي رسول الله وأنا أبكي فقال أحضت ؟ قلت نعم ، فقال إن هذا شيء كتبه الله على بنات آدم فاقضي ما يقضي المحرم غير أن لا تطوفي بالبيت . (صحيح)

467_ عن عروة بن مضرس قال أتيت النبي وهو بالمزدلفة فقلت أتيتك من جبلي طيئ وقد أكللت راحلتي ولم أدع حبلا إلا وقفت عليه فقال من شهد بالصلاة معنا ووقف بعرفة من ليل أو نهار فقد قضى تفثه وتم حجه . (صحيح)

468_ عن عبد الرحمن الديلي قال سمعت النبي يقول الحج عرفات ثلاثا فمن أدرك عرفة قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك . (صحيح)

469_ عن محمد الباقر قال دخلت على جابر بن عبد الله فقلت أخبرني عن حجة رسول الله فقال بيده فعقد تسعا ثم قال إن رسول الله مكث تسع سنين لم يحج ثم أذن في الناس في العاشرة أن رسول الله حاج فقدم المدينة بشر كثير كلهم يلتمس أن يأتم برسول الله ويعمل بمثل عمله فخرج رسول الله وخرجنا معه حتى أتينا ذا الحليفة فولدت أسماء بنت عميس محمد بن أبي بكر ،

فأرسلت إلى رسول الله كيف أصنع ؟ قال اغتسلي واستثفري بثوب وأحرمي فصلى رسول الله في المسجد ثم ركب القصواء حتى إذا استوت به ناقته على البيداء نظرت إلى مد بصري من بين يديه من راكب وماش وعن يمينه مثل ذلك وعن يساره مثل ذلك ومن خلفه مثل ذلك ورسول الله بين أظهرنا وعليه ينزل القرآن وهو يعرف تأويله فما عمل به من شيء عملنا به ،

فأهل بالتوحيد لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك قال وأهل الناس بهذا الذي يهلون به فلم يرد رسول الله عليهم شيئا منه ولزم رسول الله تلبيته قال جابر لسنا ننوي إلا الحج لسنا نعرف العمرة حتى إذا أتينا البيت معه استلم الركن فرمل ثلاثا ومشى أربعا ثم نفذ إلى مقام إبراهيم فقرأ (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى) ،

فجعل المقام بينه وبين البيت قال وكان أبي يقول ولا أعلمه ذكره إلا عن النبي يقرأ في الركعتين بقل هو الله أحد وقل يا أيها الكافرون ثم رجع إلى البيت فاستلم الركن ثم خرج من الباب إلى الصفا فلما دنا من الصفا قرأ (إن الصفا والمروة من شعائر الله) أبدأ بما بدأ الله به فبدأ بالصفا فرقي عليها حتى رأى البيت فكبر الله ووحده وقال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير ،

لا إله إلا الله وحده أنجز وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده ثم دعا بين ذلك وقال مثل هذا ثلاث مرات ثم نزل إلى المروة حتى إذا انصبت قدماه رمل في بطن الوادي حتى إذا صعدنا مشى حتى أتى المروة فصنع على المروة كما صنع على الصفا حتى إذا كان آخر طواف على المروة قال لو أني استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدي ولجعلتها عمرة فمن كان منكم ليس معه هدي فليحلل وليجعلها عمرة ،

فحل الناس كلهم وقصروا إلا النبي ومن كان معه هدي فقام سراقة بن جعشم فقال يا رسول الله ألعامنا هذا أم لأبد فشبك رسول الله أصابعه في الأخرى ثم قال دخلت العمرة في الحج هكذا مرتين لا بل لأبد أبد قال وقدم علي من اليمن ببدن النبي فوجد فاطمة ترجلت ولبست ثيابا صبيغا واكتحلت فأنكر علي ذلك عليها فقالت أبي أمرني بهذا ،

قال فكان علي يقول ذهبت إلى رسول الله محرشا علي فاطمة في الذي صنعت مستفتيا لرسول الله في الذي ذكرت عنه وأنكرت ذلك عليها فقال صدقت صدقت ماذا قلت حين فرضت الحج ؟ قال قلت اللهم إني أهل بما أهل به رسولك قال فإن معي الهدي فلا تحلل فكان جماعة الهدي من الذي قدم به علي من اليمن والذي أتى به النبي من المدينة مائة ،

فحل الناس كلهم وقصروا إلا النبي ومن كان معه هدي فلما كان يوم التروية ووجهوا إلى منى أهلوا بالحج فركب رسول الله فصلى بمنى الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح ثم مكث قليلا حتى طلعت الشمس أمر بقبة له من شعر فضربت له بنمرة فسار رسول الله ولا تشك قريش أن رسول الله واقف عند المشعر الحرام بالمزدلفة كما كانت قريش تصنع في الجاهلية ،

فأجاز رسول الله حتى أتى عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة فنزل بها حتى زاغت الشمس أمر بالقصواء فرحلت له فركب حتى أتى بطن الوادي فخطب الناس فقال إن دمائكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ألا وإن كل شيء من أمر الجاهلية موضوع تحت قدمي هاتين ودماء الجاهلية موضوعة تحت قدمي هاتين ،

وأول دم أضعه دماؤنا دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا في بني سعد فقتلته هذيل وربا الجاهلية موضوع وأول ربا أضعه ربانا ربا العباس بن عبد المطلب فإنه موضوع كله اتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله وإن لكم عليهن ألا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه فإن فعلن فاضربوهن ضربا غير مبرح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف ،

وإني قد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به كتاب الله وأنتم مسئولون عني فما أنتم قائلون ؟ قالوا نشهد أنك قد بلغت رسالات ربك ونصحت لأمتك وقضيت الذي عليك فقال بإصبعه السبابة يرفعها إلى السماء وينكتها إلى الناس اللهم اشهد اللهم اشهد ثم أذن بلال ثم أقام فصلى الظهر ثم أقام فصلى العصر ولم يصل بينهما شيئا ،

ثم ركب القصواء حتى أتى الموقف فجعل بطن ناقته القصواء إلى الصخرات وجعل حبل المشاة بين يديه واستقبل القبلة فلم يزل واقفا حتى غابت الشمس وذهبت الصفرة قليلا حتى غاب القرص وأردف أسامة بن زيد خلفه فدفع رسول الله وقد شنق للقصواء الزمام حتى إن رأسها ليصيب مورك رحله ويقول بيده اليمنى السكينة كلما أتى جبلا من الجبال أرخى لها قليلا حتى تصعد حتى أتى المزدلفة فجمع بين المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين ،

ثم اضطجع رسول الله حتى طلع الفجر فصلى الفجر حتى تبين الصبح قال ابن يحيى قال لنا الحسن بن بشير في هذا الحديث عن جابر في هذا الموضع بأذان وإقامة ولم يقله النفيلي ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام فرقي عليه فحمد الله وكبره وهلله فلم يزل واقفا حتى أسفر جدا ثم دفع رسول الله قبل أن تطلع الشمس ،

وأردف الفضل بن عباس وكان رجلا حسن الشعر أبيض وسيما فلما دفع رسول الله مر الظعن يجرين فطفق الفضل ينظر إليهن فوضع رسول الله يده على وجه الفضل ويصرف الفضل وجهه إلى الشق الآخر وحول رسول الله يده إلى الشق الآخر ويصرف الفضل وجهه إلى الشق الآخر ينظر حتى إذا أتى محسرا حرك قليلا ،

ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرجك على الجمرة الكبرى حتى أتى الجمرة التي عند الشجرة فرمى بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة منها حصى الخذف رمى من بطن الوادي ثم انصرف إلى المنحر فنحر بيده ثلاثا وستين وأمر عليا فنحر ما غبر يقول ما بقي وأشركه في الهدي ثم أمر من كل بدنة ببضعة فجعلت في قدر فطبخت فأكلا من لحمها وشربا من مرقها ،

ثم أفاض رسول الله إلى البيت فصلى بمكة الظهر فأتى بني عبد المطلب وهم يسقون على زمزم فقال انزعوا بني عبد المطلب فلولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم فناولوه دلوا فشرب منه . (صحيح)

470_ عن ابن عباس أن رسول الله وقف بعرفات فلما قال لبيك اللهم لبيك قال إنما الخير خير الآخرة . (صحيح)

471_ عن علي قال أتى رسول الله الموقف بعرفة فوقف فقال هذا الموقف وعرفة كلها موقف ثم أفاض حين غابت الشمس . (صحيح)

472_ عن ابن عباس قال كنت أنا ممن قدم رسول الله من المزدلفة في ضعفة أهله . (صحيح)

473_ عن ابن عباس قال قال لي رسول الله غداة العقبة وهو على راحلته هات القط فلقطت له حصيات نحوا من حصى الخذف فلما وضعتهن في يده قال مثل هؤلاء ثلاث مرات وإياكم والغلو في الدين فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين . (صحيح)

474_ عن جابر قال كان رسول الله يرمي يوم النحر ضحى وأما بعد ذلك فبعد زوال الشمس . (صحيح)

475_ عن عبد الرحمن بن يزيد قال رمى عبد الله بن مسعود الجمرة بسبع حصيات وجعل البيت عن يساره وعرفة عن يمينه وقال هذا مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة . (صحيح)

476_ عن ابن عباس أن الفضل أن النبي لم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة . (صحيح)

477_ عن عاصم العجلاني أن النبي رخص للرعاء أن يرموا يوما ويدعوا يوما . (صحيح)

478_ عن عاصم العجلاني قال رخص رسول الله لرعاء الإبل في البيتوتة أن يرموا يوم النحر ثم يجمعوا رمي يومين بعد النحر فيرمونه في أحدهما - أو قال في الأول منهما - ثم يرمون يوم النفر . (صحيح)

479_ عن جابر قال اشتركنا مع رسول الله في الحج والعمرة كل سبعة في بدنة . (صحيح)

480_ عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر فقلت ما هذا ؟ فقيل ذبح رسول الله عن أزواجه . (صحيح)

481_ عن عبيد بن فيروز قال سألت البراء فقلت حدثني ما نهى عنه رسول الله أو ما كان يكره من الأضاحي فقال قام فينا رسول الله ويدي أقصر من يده فقال أربع لا يجزن العوراء البين عورها والمريضة البين مرضها والعرجاء البين ضلفها والكسيرة التي لا تنقي ، قال قلت أكره أن يكون في السن نقص أو في الأذن أو في القرن ، قال ما كرهت فدعه ولا تحرمه علي أحد . (صحيح)

482_ عن علي أن رسول الله أمره أن يقوم على بدنه وأن يقسم لحومها وجلودها وأن لا يعطي في جزارتها منها شيئا . (صحيح)

483_ عن علي قال أمرني رسول الله أن أقوم على بدنه وأن أقسم لحومها وجلالها وأمرني أن لا أعطي الجازر منها شيئا وقال نحن نعطيه من عندنا . (صحيح)

484_ عن أنس بن مالك أن رسول الله لما حلق رأسه قال بشق رأسه الأيمن فأعطاه أبا طلحة ثم حلق شق رأسه الأيسر فقسمه بين الناس . (صحيح)

485_ عن ابن عمر أن رسول الله قال رحم الله المحلقين ، قالوا والمقصرين يا رسول الله ؟ قال رحم الله المحلقين ، قالوا والمقصرين يا رسول الله ؟ قال يرحم الله المحلقين ، قالوا والمقصرين ؟ قال والمقصرين . (صحيح)

486_ عن ابن عمر أن رسول الله أفاض يوم النحر ثم رجع فصلى الظهر بمنى . قال نافع فكان ابن عمر يفيض يوم النحر ثم يرجع فيصلي الظهر بمنى ويذكر أن النبي فعله . (صحيح)

487_ عن عبد الله بن عمرو أن النبي سأله رجل فقال ذبحت قبل أن أحلق ، قال احلق ولا حرج ، فسأله آخر فقال حلقت قبل أن أذبح قال أذبح ؟ قال اذبح ولا حرج ، قال آخر ذبحت قبل أن أرمي ، قال ارم ولا حرج . (صحيح)

488_ عن عبد الله بن عمرو قال رأيت رسول الله على ناقته بمنى فجاءه رجل فقال يا رسول الله إني كنت أظن الحلق قبل النحر فحلقت قبل أن أنحر ، قال انحر ولا حرج ، قال وجاءه آخر فقال يا رسول الله إني كنت أظن الحلق قبل الرمي فحلقت قبل أن أرمي ، قال ارم ولا حرج ، قال فما سئل يومئذ عن شيء قدمه رجل وأخره إلا قال افعل ولا حرج . (صحيح)

489_ عن عبد الله بن عمرو أن النبي بينا هو يخطب يوم النحر فقام إليه رجل فقال ما كنت أحسب وذكر الحديث . (صحيح) قال ابن الجارود وفيه عن أبي بكرة ونبيط بن شريط وابن عمر رضي الله عنهم .

490_ عن ابن عمر أن العباس بن عبد المطلب استأذن رسول الله أن يبيت بمكة ليالي منى من أجل سقايته فأذن له الحديث للأشج . (صحيح)

491_ عن ابن عمر قال صليت مع النبي بمنى ركعتين ومع أبي بكر ركعتين ومع عمر ركعتين ومع عثمان ركعتين صدرا من إمارته ثم أتمها عثمان . (صحيح)

492_ عن عائشة قالت أفاض رسول الله من آخر يومه حين صلى الظهر ثم رجع فمكث بمنى الليالي أيام التشريق يرمي الجمرة إذا زالت الشمس كل جمرة بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ويقف عند الأولى وعند الثانية فيطيل القيام ويتضرع ثم يرمي الثالثة ولا يقف عندها . (صحيح)

493_ عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء ورقد رقدة بالمحصب ثم ركب إلى البيت فطاف به . (صحيح)

494_ عن عبد العزيز بن رفيع قال قلت لأنس حدثني عن شيء عقلته عن رسول الله أين صلى الظهر يوم التروية ؟ قال بمنى ، قلت فأين العصر يوم النفر ؟ قال بالأبطح ، ثم قال أنس افعل كما يفعل أمراؤك . (صحيح)

495_ عن ابن عباس قال كان الناس ينصرفون في كل وجه فقال رسول الله لا ينفرن أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت . (صحيح)

496_ عن عائشة قالت حاضت صفية بنت حيي بعدما أفاضت فذكر ذلك لرسول الله فقال أحابستنا هي ؟ قلت إنها حاضت بعدما أفاضت ، قال فلا إذاً . (صحيح)

497_ عن ابن عباس أن امرأة من خثعم سألت رسول الله زاد ابن خشرم وابن هاشم غداة النحر قالوا والفضل رديفه فقالت إن فريضة الله في الحج على عباده أدركت أبي وهو شيخ كبير لا يستطيع أن يستمسك على الرحل فهل ترى أن يحج عنه ؟ قال نعم . (صحيح)

498_ عن ابن عباس أن فلانا الجهني سأل النبي فقال إن أبي شيخ كبير مات ولم يحج أو قال لا يستطيع ؟ قال فحج عنه . (صحيح)

499_ عن ابن عباس أن النبي سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة قال من شبرمة ؟ قال أخ لي أو قرابة لي ، قال هل حججت قط ؟ قال لا ، قال فاجعل هذه عنك ثم لب عن شبرمة . (صحيح)

500_ عن أبي رزين العقيلي أنه أتى النبي فقال إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج والعمرة ولا الظعن ؟ قال حج عن أبيك واعتمر . (صحيح)

501_ عن ابن عباس أن رجلا أتى النبي فقال إن أختي نذرت أن تحج وإنها ماتت فقال لو كان عليها دين أكنت قاضيه ؟ قال نعم ، قال فاقضوا الله فهو أحق بالوفاء . (صحيح)

503-502_ عن أبي هريرة قال قال النبي الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة والعمرة إلى العمرة يكفر ما بينهما . (صحيح)

504_ عن ابن عباس قال رسول الله لامرأة من الأنصار قد سماها ابن عباس فنسيت اسمها ما منعك أن تحجي معنا العام ؟ قالت يا نبي الله إنه كان لي ناضحان فركب أبو فلان وابنه لزوجها وابنها ناضحا وترك ناضحا ينضح عليه الماء فقال النبي فإذا كان رمضان فاعتمري فإن عمرة فيه تعدل حجة أو قال بحجة . (صحيح)

505_ عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم قالا خرج رسول الله زمن الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه حتى إذا كانوا بذي الحليفة قلد رسول الله الهدي وأشعره وأحرم بالعمرة وبعث بين يديه عينا له من خزاعة يخبره عن قريش وسار رسول الله ،

حتى إذا كان بغدير الأشطاط قريبا من عسفان أتاه عينه الخزاعي فقال إني تركت كعب بن لؤي وعامر بن لؤي قد جمعوا لك الأحابيش وجمعوا لك جموعا وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت فقال النبي أشيروا علي فذكر الحديث بطوله في صد المشركين إياهم عن البيت وقال في آخره بعد ذكر القضية قال رسول الله لأصحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا وذكر بقية الحديث . (صحيح)

506_ عن ابن عباس قال كنا مع رسول الله فخر رجل عن بعيره فوقص فمات وهو محرم فقال رسول الله اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه ولا تخمروا رأسه فإن الله يبعثه يوم القيامة يهل . (صحيح)

507_ عن ابن عباس قال وقصت برجل ناقته وهو محرم فمات فأمر به النبي أن يكفن في ثوبيه ويغسل ولا يغطى وجهه ولا يمس طيبا فإنه يبعث يوم القيامة يلبي . (صحيح)

508_ عن أبي هريرة قال لما فتحت مكة قتلت هذيل رجلا من بني ليث بقتيل لهم في الجاهلية فبلغ ذلك رسول الله فقام فقال إن الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين وإنها لم تحل لأحد قبلي ولا تحل لأحد بعدي وإنما أحلت لي ساعة من نهار وإنها ساعتي هذه حرام لا يعضد شجرها ولا يختلى شوكها ولا يلتقط ساقطتها إلا لمنشد ،

ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين إما أن يقاد وإما أن يفادى فقام رجل من أهل اليمن يقال له أبو شاه فقال يا رسول الله اكتب لي فقال رسول الله اكتبوا لأبي شاه ، فقال العباس يا رسول الله إلا الإذخر فإنا نجعله في مساكننا وقبورنا ، فقال رسول الله إل الإذخر إلا الإذخر . (صحيح)

509_ عن ابن عباس قال قال رسول الله يوم فتح مكة إن هذا البلد حرام حرمه الله يوم خلق السماوات والأرض فهو حرام حرمه الله إلى يوم القيامة ما أحل لأحد فيه القتل غيري ولا يحل لأحد بعدي حتى تقوم الساعة وما أحل لي فيها إلا ساعة من نهار وهو حرام حرمه الله إلى أن تقوم الساعة لا يعضد شوكه ولا يختلى خلاه ولا ينفر صيده . (صحيح)

510_ عن أبي هريرة قال لو رأيت الظباء بالمدينة ما ذعرتها إن رسول الله قال ما بين لابتيها حرام . قال مالك حرم المدينة بريد في بريد واللابتان من الشجر وهما الحرتان . (صحيح)

511_ عن أبي هريرة أن رسول الله حرم ما بين لابتي المدينة لا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها . (صحيح)

512_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجدي هذا . (صحيح)

__ كتاب الجنائز

513_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لقنوا موتاكم لا إله إلا الله . (صحيح)

514_ عن أم عطية أنها قالت كان مما أخذ علينا أن لا تنحن . (صحيح)

515_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله شعبتان من أمر الجاهلية لن يدعها الناس الطعن في النسب والنياحة . (صحيح)

516_ عن ابن مسعود عن النبي قال ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية . (صحيح)

517_ عن عائشة قالت لما أرادوا غسل النبي اختلفوا فيه فقالوا والله ما ندري أنجرد رسول الله من ثيابه كما نجرد موتانا أو نغسله وعليه ثيابه ؟ قالت فلما اختلفوا ألقى الله عليهم النوم حتى ما منهم رجل إلا وذقنه في صدره ثم كلمهم مكلم من ناحية البيت لا يدرون من هو أن اغسلوا النبي وعليه قميصه ،

قالت فقاموا إلى رسول الله يغسلونه وعليه قميصه يصبون الماء فوق القميص ويدلكونه بالقميص دون أيديهم قال وكانت عائشة تقول لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما غسله إلا نساؤه فلما فرغ من غسل رسول الله كفن في ثلاثة أثواب صحاريين وبرد حبرة أدرج فيهن إدراجا . وبمثل ذلك عن علي زيد العابدين . (صحيح)

518_ عن أم عطية قالت دخل علينا رسول الله ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلاثا أو خمسا أو أكثر من ذلك إن رأيتن بماء وسدر واجعلن في آخره كافورا أو شيئا من كافور فإذا فرغتن فآذنني فلما فرغنا آدناه فألقى إلينا حقوه وقال أشعِرنها إياه . (صحيح)

519_ عن أم عطية عن النبي قال وابدأن بميامنها ومواضع الوضوء . (صحيح)

520_ عن أم عطية قالت وضفرنا رأس بنت رسول الله ثلاثة قرون وألقيناها خلفها . (صحيح)

521_ عن عائشة قالت كفن النبي في ثلاثة أثواب يمانية ليس فيها قميص ولا عمامة . (صحيح)

522_ عن خباب بن الأرت قال هاجرنا مع رسول الله في سبيل الله نبتغي وجه الله فوجب أجرنا على الله فمنا من مضى لم يأكل من أجره شيئا منهم مصعب بن عمير قتل يوم أحد فلم يوجد له شيء يكفن فيه إلا نمرة فكنا إذا وضعناها على رأسه خرجت رجلاه وإذا وضعناها على رجليه خرج رأسه فقال رسول الله ضعوها مما يلي رأسه واجعلوا على رجليه من الإذخر ومنا من أينعت له ثمرته فهو يهدبها . (صحيح)

523_ عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله عليكم بهذه الثياب البيض ليلبسها أحياؤكم وكفنوا فيها موتاكم . (صحيح)

524_ عن جابر أتى رسول الله قبر عبد الله بن أبي بعدما أدخل حفرته فأمر به فأخرج فوضعه على ركبتيه أو فخذيه فنفث عليه من ريقه وألبسه قميصه فالله أعلم . (صحيح)

525_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله خمس يجب للمسلم على أخيه رد السلام وتشميت العاطس وعيادة المريض واتباع الجنازة وإجابة الدعوة . (صحيح)

526_ عن أبي هريرة عن النبي قال من صلى على جنازة فله قيراط ومن مشى معها حتى تدفن فله قيراطان أحدهما أو أصغرهما مثل أُحُد . وفي رواية بلفظ ومن تبعها حتى يفرغ منها . (صحيح)

527_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال أسرعوا بالجنازة فإن يك خيرا فخيرا تقدمونه وإن يك شرا فشرا تلقونه عن رقابكم . (صحيح)

528_ عن عامر بن ربيعة عن النبي وقال محمود عن النبي قال إذا رأيتم الجنازة فقوموا لها حتى تخلفكم أو توضع . (صحيح)

529_ عن علي قال رأيت رسول الله قام في جنازة فقمنا ورأيته قعد فقعدنا . (صحيح)

530_ عن ابن ربيعة عن النبي قال إذا رأيت جنازة فإن لم تكن معها ماشيا فقم لها حتى تخلفك أو توضع . قال فكان ابن عمر ربما تقدم الجنازة فقعد فإذا رأها قد أشرفت قام حتى توضع قال وربما ستر به . (صحيح)

531_ عن أم عطية قالت نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا . (صحيح) . (أقول وعزم عليهن في أحاديث أخري وراجع للمزيد كتاب رقم (37) من هذه السلسلة (الكامل في أحاديث نهي النبي النساء عن الخروج لغير ضرورة وقال ارجعن مأمزورات غير مأجورات / 100 حديث)

532_ عن عمر قال كل قد كان خمسا وأربعا فأمر بأربع . (صحيح)

533_ عن ابن أبي ليلى أن زيد بن أرقم كان يكبر على جنائزنا أربعا وأنه كبر على جنازة خمسا فسألوه فقال كان رسول الله يكبرها أو كبرها النبي . (صحيح)

534_ عن طلحة قال صليت خلف ابن عباس على جنازة فقرأ فيها بفاتحة الكتاب فأخذت بيده فقلت تقرأ بها ؟ قال إنها سنة وحق . (صحيح)

535_ عن طلحة قال صليت مع ابن عباس بهذا . (صحيح)

536_ عن زيد بن طلحة قال سمعت ابن عباس قرأ على جنازة فاتحة الكتاب وسورة وجهر بالقراءة وقال إنما جهرت لأعلمكم أنها سنة والإمام كفها . (صحيح)

537_ عن طلحة قال صليت خلف ابن عباس على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة فجهر حتى سمعنا فلما انصرف أخذت بيده فسألته عن ذلك فقال سنة وحق . (صحيح)

538-539_ عن عوف بن مالك قال صلى رسول الله على جنازة فحفظت من دعائه وهو يقول اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه وأكرم نزله ووسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس وأبدله دارا خيرا من داره وأهلا خيرا من أهله وزوجا خيرا من زوجه وأدخله الجنة وأعذه من عذاب القبر ، حتى تمنيت أن لو كنت أنا ذلك الميت . (صحيح)

540_ عن أبي أمامة بن سهل قال السنة في الصلاة على الجنازة أن تكبر ثم تقرأ بأم القرآن ثم تصلي على النبي ثم تخلص الدعاء للميت ولا تقرأ إلا في التكبيرة الأولى ثم تسلم في نفسه عن يمينه . (صحيح)

541_ عن أبي إبراهيم الأشهلي عن أبيه أنه شهد النبي صلى على ميت فقال اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وأنثانا . (حسن لغيره)

542_ عن ابن عباس قال مر النبي بقبر قد دفن من الليل فقال من هذا ؟ فقالوا هذا قبر فلان توفي البارحة فكرهنا أن نؤذيك ليلا فيصيبك بشيء أو يشق عليك فدفناه فقام النبي وصففنا خلفه فصلى عليه . (صحيح)

543_ عن أبي هريرة أن رسول الله نعى للناس النجاشي في اليوم الذي مات فيه وخرج بهم إلى المصلى فصف بهم وكبر عليه أربع تكبيرات . (صحيح)

544_ عن سمرة بن جندب أن رسول الله صلى على أم فلان ماتت في نفاسها فقام وسطها . (صحيح)

545_ عن نافع أن ابن عمر صلى على تسع جنائز جميعا جعل الرجال يلون الإمام والنساء يلون القبلة فصفهم صفا ووضعت جنازة أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب امرأة عمر بن الخطاب وابن لها يقال له زيد وصفا جميعا والإمام يومئذ سعيد بن العاص وفي الناس ابن عباس وأبو هريرة وأبو سعيد وأبو قتادة فوضع الغلام مما يلي الإمام فقال رجل فأنكرت ذلك فنظرت إلى ابن عباس وأبي هريرة وأبي سعيد وأبي قتادة فقلت ما هذا ؟ فقالوا هي السنة . (صحيح)

546_ عن جابر أن النبي خطب يوما فذكر رجلا من أصحابه قبض فكفن في كفن غير طائل وقبر ليلا فزجر النبي أن يقبر الرجل بالليل حتى يصلى عليه إلا أن يضطر إنسان إلى ذلك وقال النبي إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفنه . (صحيح)

547_ عن ابن عباس قال دخل قبر رسول الله العباس وعلي والفضل وشق لحده رجل من الأنصار وهو الذي يشق لحود قبور الشهداء . (صحيح)

548_ عن ابن عمر قال قال رسول الله إذا وضعتم موتاكم في قبورهم فقولوا بسم الله وعلي سنة رسول الله . (صحيح)

549_ عن ابن عباس قال وضعت في قبر رسول الله قطيفة حمراء . (صحيح)

550_ عن علي قال يا رسول الله إن عمك قد مات أو أبي قد مات ، قال اذهب فواره ، قلت إنه مات مشركا ، قال اذهب فواره فواريته ثم أتيته قال اذهب فاغتسل . (صحيح)

551_ عن عائشة قالت قال رسول الله كسر عظم المؤمن ميتا مثل كسره حيا . (صحيح)

552_ عن جابر أن رسول الله كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب واحد ثم يقول أيهم أكثر أخذا للقرآن ؟ فإذا أشير له إلى أحدهما قدمه في اللحد وقال أنا شهيد على هؤلاء يوم القيامة وأمر بدفنهم بدمائهم ولم يصل عليهم ولم يغسلوا . (صحيح)

553_ عن جابر قال أمر رسول الله بقتلى أحد بعدما نقلوا إلى المدينة أن يردوا إلى مصارعهم . (صحيح)

554_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا يموت لمسلم ثلاثة من الولد فيلج النار إلا تحلة القسم . (صحيح)

__ كتاب البيوع والتجارات

_ باب في التجارات

555_ عن النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله قال ولا والله لا أسمع بعده أحدا يقول سمعت من رسول الله قال إن الحلال بين وإن الحرام بين وإن بين ذلك أمورا مشتبهات - أو مشتبهة -

وسأضرب لكم في ذلك مثلا إن الله حمى حمى وإن حمى الله محارمه وإنه من يرع حول الحمى يوشك أن يرتع وإن من يخالط الريبة يوشك أن يجسر . (صحيح)

556_ عن جابر قال قال رسول الله إنه لن يموت أحدا حتى يستكمل رزقه فلا تستبطئوا الرزق واتقوا الله أيها الناس وأجملوا في الطلب وخذوا ما حل ودعوا ما حرم . (صحيح)

557_ عن قيس بن أبي غرزة قال كنا نبيع بالبقيع فأتانا رسول الله وكنا نسمى السماسرة فقال يا معشر التجار فسمانا باسم أحسن من اسمنا ثم قال إن هذا البيع يحضره الحلف والكذب فشوبوه بالصدقة . (صحيح)

558_ عن أبي هريرة قال كان لرجل على النبي سن من الإبل فجعل يتقاضاه فقال أعطوه فلم يجدوا له إلا سنا فوق سنه فقال أعطوه فقال أوفيتني أوفى الله لك فقال رسول الله إن خياركم أحسنكم قضاء . (صحيح)

559_ عن سويد بن قيس قال جلبت أنا ومخرمة العبدي بزا من هجر فجاءنا رسول الله فساومنا بسراويل وعندنا وزان يزن بالأجر فقال النبي للوزان زن وأرجح . (صحيح)

560_ عن أبي هريرة عن النبي قال إذا أتبع أحدكم على مليء فليتبع والظلم مطل الغني . (صحيح)

561_ عن عبد الله بن عمرو أن النبي نهى أن يباع في المسجد أو يشترى فيه . (صحيح)

562_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا رأيتم من يبيع أو يبتاع في المسجد فقولوا لا أربح الله تجارتك وإذا رأيتم من ينشد فيه الضالة فقولوا لا أدى الله عليك . (صحيح)

563_ عن أبي هريرة عن النبي وقال علي يبلغ به النبي قال لا تناجشوا ولا يبع حاضر لباد ولا يبع الرجل على بيع أخيه ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه ولا تسأل المرأة طلاق أختها . (صحيح)

564_ عن الأشعري عن النبي قال من صام الدهر ضيقت عليه جهنم هكذا وعقد تسعين . (صحيح)

565_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من اشترى مصراة أو محفلة فهو بالخيار إن شاء أن يمسكها أمسكها وإن شاء أن يردها ردها ومعها صاع تمر كسمراء . (صحيح)

566_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال من اشترى مصراة فهو بالخيار ثلاثة أيام إن شاء أن يمسكها أمسكها وإن شاء أن يردها ردها ومعها صاع من تمر لا سمراء . (صحيح) قال وهب يعني البُرّ .

567_ عن ابن عمر أن حبان بن منقذ كان سفع في رأسه مأمومة فثقلت لسانه وكان يخدع في البيع فجعل رسول الله مما ابتاع فهو بالخيار ثلاثا وقال له رسول الله بع وقل لا خلابة فسمعته يقول لا خَيابة لا خيابة . (صحيح)

568_ عن أنس أن رجلا من الأنصار كان يبايع على عهد رسول الله وكان في عقدته ضعف فأتى قومه رسول الله فقالوا يا رسول الله احجر على فلان فإنه يبايع وفي عقدته ضعف فدعاه رسول

الله فنهاه عن البيع فقال يا رسول الله لا أصبر عن البيع فقال رسول الله إن كنت غير تارك البيع فقل ها وها ولا خلابة . (صحيح)

569_ عن أنس بن مالك قال قال رسول الله من يشتري هذا الحلس والقدح ؟ فقال رجل يا نبي الله أنا آخذهما بدرهم فقال النبي من يزيد على درهم ؟ فقال رجل أنا آخذهما يا نبي الله باثنتين قال هما لك . (حسن لغيره)

570_ عن زيد بن أسلم قال سمعت رجلا يقال له شهر كان تاجرا وهو يسأل ابن عمر عن بيع المزايدة فقال نهى رسول الله أن يبيع أحدكم على بيع أحد حتى يذر إلا الغنائم والمواريث . (صحيح)

571_ عن أبي هريرة أن النبي نهى عن تلقي الجلب فمن تلقى جلبا فاشترى منه فالبائع بالخيار إذا وقع السوق . (صحيح)

572_ عن ابن عمر أن رسول الله نهى أن تلقى السلع حتى تدخل الأسواق . (صحيح)

573_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا يبيع حاضر لباد . (صحيح)

574_ عن جابر قال قال رسول الله لا يبيع حاضر لباد دعوا الناس يصيب بعضهم من بعض . (صحيح)

575_ عن علي قال أمرني رسول الله أن أبيع غلامين أخوين فبعتهما وفرقت بينهما فذكرت ذلك للنبي فقال أدركها فارتجعهما ولا تبعهما إلا جميعا . (صحيح لغيره)

576_ عن عائشة قالت لما أنزل آخر الآيات من سورة البقرة التي يذكر فيها الربا خرج النبي فقرأهن على الناس ثم حرم التجارة في الخمر . (صحيح)

577_ عن عمر وبلغه أن رجلا باع خمرا فقال قاتل الله فلانا ألم يعلم أن رسول الله قال قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فأجملوها فباعوها زاد محمود وأكلوا أثمانها . (صحيح)

578_ عن جابر قال إن رسول الله قال إن الله حرم بيع الخمر والأصنام والميتة والخنزير ، فقال بعض المسلمين فكيف ترى في شحوم الميتة تدهن به الجلود والسفن ويستصبح به الناس ؟ فقال حرام قاتل الله اليهود لما حرمت عليهم الشحوم أجملوها فباعوه فأكلوا ثمنه . (صحيح)

579_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله قال ربكم ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة ومن كنت خصمه خصمته رجل أعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا فأكل ثمنه ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه ولم يوفه أجره . (صحيح)

580_ عن جابر قال نهى رسول الله عن ثمن الكلب والسنور . (صحيح)

581_ عن أبي مسعود أن النبي نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن . (صحيح)

582_ عن ابن عمر قال نهى رسول الله عن ثمن عسيب الفحل . (صحيح)

583_ عن محيصة أنه سأل النبي عن كسب الحجام فنهاه عنه فشكى من حاجتهم فقال اعلفه ناضحك وأطعمه رقيقك . (صحيح)

584_ عن ابن عباس أن النبي احتجم وأعطى الحجام أجره . (صحيح)

585_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لعن الله الراشي والمرتشي . (صحيح لغيره)

586_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله لعن الله الراشي والمرتشي . (صحيح لغيره)

587_ عن أبي هريرة قال نهي رسول الله عن كسب الإماء . (صحيح)

588_ عن أبي سعيد قال إن ناسا من أصحاب رسول الله نزلوا بحي من أحياء العرب فلم يقروهم ولم يضيفوهم قال فاشتكى سيدهم فأتونا فقالوا عندكم دواء ؟ فقلنا نعم ولكنكم لم تقرونا ولم تضيفونا فلا نفعل حتى تجعلوا لنا جعلا فجعلوا لهم على ذلك قطيعا من الغنم فجعل رجل منا يقرأ عليه فاتحة الكتاب فلما أتوا النبي ذكرنا ذلك له قال ما أدراك أنها رقية ولم يذكر نهيا منه فقال كلوا واضربوا لي معكم بسهم في الجعل . (صحيح)

589_ عن جابر قال اشترى مني رسول الله بعيرا فوزن لي ثمنه وأرجح لي . (صحيح)

_ باب المبايعات المنهي عنها من الغرر وغيره

590_ عن أبي هريرة قال نهى رسول الله عن بيع الغرر وعن بيع الحصاة . (صحيح)

591_ عن ابن عمر أن رسول الله نهى عن بيع حبل الحبلة . (صحيح)

592_ عن أبي سعيد قال نهى رسول الله عن بيعتين وعن لبستين فأما البيعتان فالملامسة والمنابذة وأما اللبستان فاشتمال الصماء والاحتباء في الثوب الواحد ليس على فرجه منه شيء . (صحيح)

593_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا تبايعوا بإلقاء الحصى ولا تناجشوا ولا تبايعوا بالملامسة ومن اشترى منكم محفلة فكرهها فليردها وليرد معها صاعا من طعام . (صحيح)

594_ عن إياس المزني قال لا تبيعوا الماء فإني سمعت رسول الله ينهى عن بيع الماء . (صحيح)

595_ عن جابر قال نهى رسول الله عن بيع فضل الماء . (صحيح)

596_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ . قال سفيان الثوري وثلاث لا يمنعهن الماء والكلأ والنار . (صحيح)

597_ عن جابر أن النبي نهى عن بيع الثمر سنين . (صحيح)

598_ عن جابر أن رسول الله نهى عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة والمعاومة ، وفي رواية عن بيع السنين وعن الثنيا ورخص في العرايا . (صحيح)

599_ عن ابن عمر قال قال رسول الله مطل الغني ظلم وإذا أحلت على مليء فاتبعه ولا تبع بيعتين في واحدة . (صحيح)

600_ عن أبي هريرة عن النبي أنه نهى عن بيعتين في بيعة . (صحيح)

601_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله لا يحل سلف وبيع ولا شرطان في بيع ولا ربح ما لم يضمن ولا بيع ما ليس عندك . (صحيح)

602_ عن حكيم بن حزام قال قلت يا رسول الله إني رجل أشتري بيوعا فما يحل منها وما يحرم ؟ فقال يا ابن أخي إذا اشتريت بيعا فلا تبعه حتى تقبضه . (صحيح)

603_ عن ابن عمر قال نهى رسول الله عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه . (صحيح)

604_ عن أنس قال قال رسول الله لا يصلح بيع النخل حتى يبدو صلاحه ، قالوا وما صلاحه ؟ قال تحمر وتصفر . (صحيح)

605_ عن ابن عمر أن رسول الله نهى عن بيع النخل حتى تزهو وعن السنبل حتى يبيض ويأمن العاهة نهى البايع والمشتري . (صحيح)

606_ عن ابن عباس قال أما الذي نهى عنه رسول الله فهو الطعام أن يباع حتى يقبض . قال ابن عباس ولا أحسب كل شئ إلا مثله . (صحيح)

607_ عن ابن عمر قال كنا نشتري الطعام من الركبان جزافا فنهانا رسول الله أن نبيعه حتى ننقله من مكانه . (صحيح)

608_ عن جابر قال نهى رسول الله عن بيع الصبرة من التمر لم يعلم مكيلتها بالكيل المسمى من التمر . (صحيح)

609_ عن عكرمة قال نهى رسول الله عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة . (حسن لغيره)

610_ عن ابن عباس أن النبي نهى أن يباع الحيوان بالحيوان نسيئة . (صحيح)

611_ عن سمرة أن النبي نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة . (صحيح)

612_ عن أنس أن صفية وقعت في سهم دحية الكلبي فاشتراها رسول الله بسبعة أرؤس . (صحيح)

613_ عن جابر أن رسول الله اشترى عبدا بعبدين أسودين . (صحيح)

_ باب في السلم

614_ عن ابن عباس قال قدم رسول الله المدينة وهم يسلفون في الثمار في السنتين والثلاث فقال رسول الله أسلفوا في الثمار في كيل معلوم إلي أجل معلوم . (صحيح)

615_ عن ابن عباس قال قدم رسول الله المدينة وهم يسلفون في الثمار في سنتين وثلاث فقال رسول الله سلفوا في الثمار في كيل معلوم ووزن معلوم . (صحيح)

616_ عن ابن أبي المجالد قال امترأ عبد الله بن شداد وأبو بردة في السلم فأرسلوني إلى عبد الله بن أبي أوفى فسألته فقال كنا نسلم في عهد رسول الله وعهد أبي بكر وعهد عمر في الحنطة والشعير والزبيب والتمر إلى قوم ما هو عندهم ، قال ثم سألت ابن أبزى فقال مثل ذلك . (صحيح)

_ أبواب القضاء في البيوع

617_عن ابن عمر عن النبي قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا أو يكون بيعهما عن خيار .(صحيح)

618_ عن ابن عمر أن النبي قال إذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وكانا جميعا أو يخير أحدهما الآخر فإن خير أحدهما الآخر فتبايعا على ذلك فقد وجب البيع وإن تفرقا بعد أن تبايعا ولم يترك واحد منهما البيع فقد وجب البيع . (صحيح)

619_ عن أبي الوضي قال غزونا غزاة لنا فنزلنا منزلا فباع صاحب لنا فرسا من رجل بعبد فلبثا بقية يومهما وليلتهما حتى أصبحا ، قال فلما حضر الرحل قام الرجل إلى فرسه ليسرجه وندم ، قال فأخذه الرجل بالبيعة فأتيا أبا برزة فقصا عليه قصتهما فقال أترضيان أن أقضي بينكما بقضاء رسول الله ؟ قال رسول الله البيعان بالخيار ما لم يتفرقا . (صحيح)

620_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال البائع والمبتاع بالخيار ما لم يتفرقا إلا أن تكون صفقة خيار ولا يحل له أن يفارقه خشية أن يستقيله . (صحيح)

621_ عن أبي هريرة عن النبي قال من اشترى مصراة فهو بالخيار ثلاثة أيام فإن ردها رد معها صاعا من طعام لا سمراء . (صحيح) قال أبو عامر العقدي يقول ليس بُرّاً .

622_ عن سمرة أن النبي قال أيما امرأة زوَّجَها ولِيَّان فهي للأول فأيما رجل باع بيعا من رجلين فالبيع للأول . (صحيح)

623_ عن سمرة قال قال رسول الله إذا باع المجيران فالبيع للأول وإذا نكح الوليان فالنكاح للأول . (صحيح)

624_ عن عبد الرحمن الهذلي قال باع عبد الله بن مسعود الأشعث بن قيس سبيا من سبي الإمارة بعشرين ألفا فجاءه بعشرة الآف فقال إنما بعتك بعشرين ألفا ، قال إنما أخذتها بعشرة آلاف ، قال فإني أرضى في ذلك برأيك فقال ابن مسعود إن شئت حدثتك عن رسول الله فعلت ، قال أجل ، قال قال رسول الله إذا تبايع المتبايعان بيعا ليس بينهما شهود فالقول ما قال البائع أو يترادان البيع ، قال الأشعث فإني قد رددت عليك . (صحيح لغيره)

625_ عن محمد الكندي قال اشترى الأشعث رقيقا من رقيق الخمس من عبد الله بن مسعود بعشرين ألفا فأرسل عبد الله إليه في ثمنهم فقال إنما أخذتهم بعشرة آلاف فقال عبد الله فاختر رجلا يكن بيني وبينك ، قال الأشعث أنت بيني وبين نفسك ، قال عبد الله فإني سمعت النبي يقول إذا اختلف البيعان وليس بينهما بينة فهو ما يقول رب السلعة أو يتتاركا . (صحيح لغيره)

626_ عن عائشة أن رجلا اشترى عبدا فاستغله ثم ظهر منه على عيب فخاصم فيه إلى رسول الله فقضى له برده فقال البائع يا رسول الله إنه قد أخذ خراجه فقال رسول الله الخراج بالضمان . (صحيح لغيره)

627_ عن عائشة عن النبي قال الخراج بالضمان . (صحيح لغيره)

628_ عن ابن عمر عن النبي قال من باع نخلا قد أبر فثمرتها للذي باعها إلا أن يشترط المبتاع . (صحيح)

629_ عن ابن عمر عن النبي قال من باع عبدا وله مال فماله للذي باع إلا أن يشترط المبتاع . (صحيح)

630_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من أفلس بمال قوم فوجد رجل متاعه بعينه فهو أحق به من غيره . (صحيح)

631-632_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال أيما رجل باع سلعة فأدرك سلعته بعينها عند رجل أفلس ولم يقبض من ثمنها شيئا فهي له فإن كان قضاه من ثمنها شيئا فما بقي أسوة الغرماء . وعن النبي مثله سواء وزاد وأيما امرئ هلك وعنده مال امرئ بعينه اقتضى منه شيئا أو لم يقتض فهو أسوة الغرماء . (صحيح)

633-634_ عن أبي هريرة عن رسول الله في الإفلاس . وعن ابن خلدة الزرقي وكان قاضي المدينة قال جئنا أبا هريرة في صاحب لنا أفلس فقال هذا الذي قضى فيه رسول الله أيما رجل مات أو أفلس فصاحب المتاع أحق بمتاعه إذا وجده بعينه . (حسن)

635_ عن جابر قال بعت من النبي بعيرا واشترطت ظهره إلي أهلي . (صحيح)

636_ عن جابر قال قال رسول الله بعني جملك ، قال قلت لا بل هو لك ، قال بِعنيه ، قلت فإن لفلان علي أوقية من ذهب فهو لك بها فأخذه ثم قال تبلغ عليه إلى أهلك فلما قدمت أمر بلالا أن يعطيني وذكر باقي الحديث . (صحيح)

637_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال المسلمون على شروطهم ما وافق الحق منها . (صحيح لغيره)

638_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال الصلح جائز بين المسلمين . (صحيح لغيره)

639_ عن جابر أن رسول الله قال إن بعت من أخيك تمرا فأصابته جائحة فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئا بم تأخذ مال أخيك بغير حق . (صحيح)

640 _ عن جابر بن عبد الله أن النبي وضع الجوائح . (صحيح)

_ باب ما جاء في الشفعة

641_ عن جابر عن النبي قال أيكم كانت له أرض أو نخل فلا يبعها حتى يعرضها على شريكه . (صحيح)

642_ عن جابر قال قضى رسول الله بالشفعة في كل شرك لم يقسم ربعة أو حائط لا يحل له أن يبيع حتى يؤذن شريكه فإن شاء أخذ وإن شاء ترك فإن باع ولم يؤذنه فهو أحق به . (صحيح)

643_ عن جابر قال إنما جعل رسول الله الشفعة في كل ما لم يقسم فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة . (صحيح)

644_ عن سمرة عن النبي الجار أحق بدار الجار أو الأرض . (صحيح)

645_ عن الشريد قال قال رسول الله الجار أحق بسقبه . قال عبد الله الطائفي لعمرو بن الشريد ما سقبه ؟ قال الشفعة ، قال زعم الناس أنه الجوار ؟ قال إن الناس يقولون ذلك . (صحيح)

_ باب ما جاء في الربا

646_ عن جابر أن رسول الله لعن آكل الربا ومؤكله وشاهديه وكاتبه وقال هم سواء . (صحيح)

647_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله الربا سبعون بابا أهونها عند الله كالذي ينكح أمه . (صحيح لغيره)

(أقول قد أفردته وطرقه في جزء منفرد وهو كتاب رقم (230) من هذه السلسلة (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أقل الربا مثل أن ينكح الرجل أمَّه من (16) طريقا عن النبي وبيان التعنت المطلق لمن ضعّفوه مع بيان الدلائل علي عدم تحريم المعاملات البنكية الحديثة وقروضها وعدم دخولها في الربا)

648_ عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله الفضة بالفضة والذهب بالذهب سواء بسواء فمن زاد أو ازداد فقد أربى الآخذ والمعطي سواء . (صحيح)

649_ عن أبي سعيد أن رسول الله قال لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا شيئا منها غائبا بناجز . (صحيح)

650_ عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله الذهب بالذهب والفضة بالفضة والتمر بالتمر والبر بالبر والشعير بالشعير والملح بالملح مثلا بمثل يدا بيد فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد . (صحيح)

651_ عن عمر قال قال رسول الله الذهب بالورق ربا إلا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا إلا هاء وهاء والبر بالبر ربا إلا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا إلا هاء وهاء . (صحيح)

652_ عن عبادة بن الصامت قال سمعت رسول الله يقول الذهب بالذهب الكفة بالكفة والفضة بالفضة الكفة بالكفة حتي خص إلي الملح . قال عبادة إني والله لا أبالي أن لا أكون بأرض معاوية وقال مروان حتى خصَّاه أن أذكر الملح . (صحيح)

653_ عن أبي سعيد قال كنا نرزق تمر الجمع على عهد رسول الله فنبيع الصاعين بالصاع فرفع ذلك إلى رسول الله فقال لا صاعا تمر بصاع ولا درهمان بدرهم . (صحيح)

654_ عن فضالة بن عبيد قال أتي رسول الله وهو بخيبر بقلادة فيها خرز وذهب وهي من المغانم تباع فأمر رسول الله بالذهب الذي في القلادة فنزع وحده ثم قال لهم رسول الله الذهب بالذهب وزنا بوزن . (صحيح)

655_ عن ابن عمر قال كنت أبيع الإبل بالبقيع فأبيع بالدنانير وآخذ الدراهم وأبيع بالدراهم وآخذ الدنانير قال فأتيت رسول الله وهو في بيت حفصة فقلت يا رسول الله رويدك أسألك إني أبيع الإبل بالبقيع فأبيع بالدنانير وآخذ الدراهم وأبيع بالدراهم وآخذ الدنانير ،

قال فأتيت رسول الله وهو في بيت حفصة فقلت يا رسول الله رويدك أسألك إني أبيع الإبل بالبقيع فأبيع بالدنانير وآخذ الدراهم وأبيع بالدراهم وآخذ الدنانير فقال لا بأس إذا أخذتها بسعر يومها ما لم تفترقا وبينكما شيء . (حسن)

656_ عن ابن عمر قال نهى رسول الله عن بيع التمر حتى يبدو صلاحه وعن بيع الثمر بالتمر . (صحيح)

657_ عن سعد بن أبي وقاص قال سمعت رسول الله يسأل عن اشتراء التمر بالرطب فقال أينقص الرطب إذا يبس ؟ قالوا نعم فنهى عنه . (صحيح)

658_ عن زيد بن ثابت أن رسول الله رخص في العرايا أن يباع بخرصها كيلا . (صحيح)

659_ عن أبي هريرة أن رسول الله أرخص في بيع العرايا ما دون خمسة أوسق - أو قال في خمسة أوسق - . (صحيح)

660_عن زيد بن ثابت أن رسول الله رخص في العرية أن تؤخذ بمثلها خرصا تمرا يأكلها أهلها رطبا . (صحيح)

661_ عن ابن عمر أن رسول الله عامل أهل خيبر بشطر ما خرج منها من زرع أو تمر فكان يعطي أزواجه كل عام مائة وسق ثمانون وسقا تمرا وعشرون وسقا شعيرا فلما قام عمر بن الخطاب قسم خيبر فخير أزواج النبي أن يقطع لهن الأرض أو يضمن لهن الوسوق فمنهن من اختار أن يقطع لها الأرض ومنهن من اختار الوسوق وكانت عائشة وحفصة ممن اختار الوسوق . (صحيح)

662_ عن ابن عمر أن رسول الله عامل أهل خيبر بشطر ما خرج منها من زرع أو تمر فكان يعطي أزواجه كل عام مائة وسق ثمانون وسقا تمرا وعشرون وسقا شعيرا فلما قام عمر بن الخطاب قسم خيبر فخير أزواج النبي أن يقطع لهن الأرض أو يضمن لهن الوسوق فمنهن من اختار أن يقطع لها الأرض ومنهن من اختار الوسوق وكانت عائشة وحفصة ممن اختار الوسوق . (صحيح)

663_ عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب أجلى اليهود من أرض الحجاز وكان رسول الله لما ظهر على خيبر أراد إخراج اليهود منها وكانت الأرض حين ظهر عليها لله ولرسوله وللمسلمين فأراد إخراج اليهود منها فسألت اليهود رسول الله ليقرهم بها على أن يكفوا عملها ولهم نصف التمر

فقال لهم رسول الله نقركم بها على ذلك ما شئنا فقروا بها حتى أجلاهم عمر إلى تيماء وأريحاء . (صحيح)

664_ عن عائشة قالت اشترى رسول الله من يهودي طعاما ورهنه درعا من حديد . (صحيح)

665_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله الظهر يركب بنفقته إذا كان مرهونا ويشرب من لبن الدر إذا كان مرهونا وعلى الذي يشرب ويركب نفقته . (صحيح)

_ باب اللقطة والضوال

666_ عن زيد بن خالد قال أتى رجل إلى رسول الله وأنا معه فسأل عن اللقطة فقال اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة فإن جاء صاحبها وإلا فشأنك بها ، قال فضالة الغنم ؟ قال لك أو لأخيك أو للذئب ، قال فضالة الإبل ؟ قال معها حذاؤها وسقاؤها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها . (صحيح)

667_ عن زيد بن خالد قال سأل أعرابي النبي عن اللقطة فقال عرفها سنة فإن جاءك أحد يخبرك بعفاصها ووكائها وإلا فاستمتع بها وسأله عن ضالة الإبل فتمعر وجهه وقال ما لك ولها معها حذاؤها وسقاؤها ترد الماء وتأكل الشجر دعها حتى يلقاها ربها وسأله عن ضالة الغنم قال هي لك أو لأخيك أو للذئب . (صحيح)

668_ عن سويد بن غفلة قال وجدت سوطا فأخذته فعاب ذلك علي زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة فقلت إن وجدت صاحبه دفعت إليه وإلا استمتعت به قال فذكرت ذلك لأبي بن كعب قال

أحسنت أحسنت وجدت صرة فأتيت بها النبي فقال عرفها فعرفتها سنة فلم أجد أحدا يعرفها ثم أتيت النبي فقال عرفها فعرفتها سنة فلم أجد أحدا يعرفها فقال اعلم عدتها ووعاءها ووكاءها فإن جاء صاحبها فادفعها إليه وإلا فاستمتع بها . (صحيح)

669_ عن زيد الجهني قال سئل رسول الله عن اللقطة فقال عرفها سنة فإن لم تعترف فاعرف عفاصها ووكائها ثم كلها فإن جاء صاحبها فأدها إليه . (صحيح)

670_ عن عبد الله بن عمرو أن رجلا من مزينة أتى إلى النبي قال كيف ترى في ما يوجد في الطريق الميتاء وفي القرية المسكونة قال عرفه سنة فإن جاء باغيه فادفعه إليه وإلا فشأنك بها وإن جاء طالبها يوما من الدهر فأدها إليه وما كان في الطريق غير الميتاء أو القرية غير المسكونة ففيه وفي الركاز الخمس . (صحيح)

671_ عن عياض بن حمار أن رسول الله قال من التقط لقطة فليشهد ذا عدل أو ذوي عدل ولا يكتم ولا يغيب فإن جاء صاحبها فهو أحق بها وإلا فهو مال الله يؤتيه من يشاء . (صحيح)

__ كتاب النكاح

672_ عن ابن مسعود قال قال لنا رسول الله يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء . (صحيح)

673_ عن سمرة أن النبي نهي عن التبتل . (صحيح)

674_ عن سعد بن أبي وقاص قال أراد عثمان بن مظعون أن يتبتل فنهاه رسول الله قال سعد فلو أجاز ذلك رسول الله اختصينا . (صحيح)

675_ عن المغيرة بن شعبة قال خطبت امرأة فقال لي رسول الله أنظرت إليها ؟ قال قلت لا ، قال فانظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما . (صحيح)

676_ عن أنس أن المغيرة بن شعبة خطب امرأة فقال له النبي اذهب فانظر إليها فإنه أدوم لما بينكما . (صحيح)

677_ عن أبي هريرة عن النبي وقال علي يبلغ به النبي قال لا تناجشوا ولا يبيع حاضر لباد ولا يبيع الرجل على بيع أخيه ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكتفئ ما في إنائها . (صحيح)

678_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا ينبغي لامرأة أن تشترط طلاق أختها لتكفأ إناءها . (صحيح)

679_ عن ابن مسعود قال علمنا رسول الله التشهد في الصلاة والتشهد في الحاجة فذكر التشهد في الصلاة والتشهد في الحاجة فقال والتشهد في الحاجة أن يقول إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له ،

وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ثم يقرأ ثلاث آيات من القرآن (اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون) (واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا) (اتقوا الله وقولوا قولا سديدا) . (صحيح)

680_ عن أم سلمة أن أم حبيبة قالت يا رسول الله هل لك في أختي فقال فأفعل ماذا ؟ قالت تنكحها قال أختك ؟ قالت نعم ، قال أوتحبين ذلك ؟ قالت لست بمخلية وأحب من شركني في خير أختي ، قال فإنها لا تحل لي ، قالت فوالله لقد أخبرت أنك تخطب درة ، قال بنت أم سلمة ؟ قالت نعم ، قال فوالله لو لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت لي إنها لابنة أخي من الرضاعة أرضعتني وأباها ثويبة فلا تعرضن علي بناتكن ولا أخواتكن . (صحيح)

681_ عن البراء قال لقيت عمي وقد اعتقد راية فقلت أين تريد ؟ فقال بعثني رسول الله إلى رجل نكح امرأة أبيه أن أضرب عنقه وآخذ ماله . (صحيح)

682_ عن عبد الرحمن بن الزبير أن رفاعة بن سموأل طلق امرأته تميمة بنت وهب على عهد رسول الله فنكحها عبد الرحمن بن الزبير فاعترض عنها فلم يستطع أن يصيبها فطلقها ولم يمسها فأراد رفاعة أن ينكحها وهو زوجها الذي كان طلقها قبل عبد الرحمن فذكر ذلك لرسول الله فنهاه عن تزويجها فقال لا تحل لك حتى تذوق العسيلة . (صحيح لغيره)

683_ عن عائشة أن امرأة رفاعة جاءت إلى رسول الله فقالت إن رفاعة طلقني طلاقا بنت منه وإني تزوجت عبد الرحمن بن الزبير وإنه عليه مثل هدبة الثوب فتبسم رسول الله وقال أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة لا حتى يذوق عسيلتك وتذوقي عسيلته . (صحيح)

684_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لعن الله المحلل والمحلل له . (صحيح)

685_ عن أبي هريرة أن رسول الله نهى أن تنكح المرأة على عمتها والعمة على بنت أخيها أو المرأة على خالتها أو الخالة على بنت أختها لا تنكح الصغرى على الكبرى ولا الكبرى على الصغرى . (صحيح)

686_ عن جابر قال قال رسول الله أيما عبد تزوج بغير إذن مولاه وأهله فهو عاهر . (صحيح لغيره)

687_ عن عائشة أن رسول الله قال إن الرضاعة تحريم ما تحرم الولادة . (صحيح)

688_ عن عائشة قالت نزل في القرآن عشر رضعات معلومات وهي تريد ما يحرم من الرضاعة ، قالت نزل بعد خمس . (صحيح)

689_ عن عائشة أن رسول الله قال لا تحرم المصة والمصتان . (صحيح)

690_ عن عائشة قالت أتت سهلة بنت سهيل بن عمرو وكانت تحت أبي حذيفة بن عتبة فأتت رسول الله فقالت إن سالما مولى أبي حذيفة يدخل علينا وأنا فضل وإنما كنا نراه ولدا وكان أبو حذيفة تبناه كما تبنى رسول الله زيدا فأنزل الله (ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله) فأمرها رسول الله عند ذلك أن ترضع سالما فأرضعته خمس رضعات فكان بمنزلة ولدها من الرضاعة ،

فبذلك كانت عائشة تأمر أخوتها وبنات أخوتها أن يرضعن من أحبت عائشة أن يراها ويدخل عليها وإن كان كبيرا خمس رضعات ثم يدخل عليها وأبت أم سلمة وسائر أزواج النبي أن يدخل عليهن

بتلك الرضاعة أحد من الناس حتى يرضع في المهد وقلن لعائشة فوالله ما ندري لعلها كانت رخصة من رسول الله لسالم دون الناس . (صحيح)

691_ عن عائشة أن النبي دخل عليها وعندها رجل فقال من هذا ؟ قالت أخي من الرضاعة ، فقال انظرن من إخوانكن فإنما الرضاعة من المجاعة . (صحيح)

692_ عن عائشة يزيد أحدهما على صاحبه قالت جاء عمي بعدما ضرب الحجاب يستأذن علي فلم آذن له فجاء النبي فسألته فقال ائذني له فإنه عمك ، قلت إنما أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل ، قال تربت يمينك ائذني له فإنه عمك . (صحيح)

693_ عن ابن عباس قال ذكر للنبي بنت حمزة فقال إنها ابنة أخي من الرضاعة . (صحيح)

694_ عن نبيه بن وهب أن عمر بن عبد الله أراد أن يزوج طلحة بن عمر بنت شيبة بن جبير وهما محرمان فأرسل إلى أبان بن عثمان بن عفان ليحضره ذلك قال فأنكر ذلك عليه أبان وهو أمير الحج فقال أبان سمعت عثمان بن عفان يقول قال رسول الله لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب . (صحيح)

695_ عن ميمونة بنت الحارث قالت تزوجني رسول الله بسرف ونحن حلالان . (صحيح)

696_ عن ابن عباس قال تزوج النبي ميمونة وهو محرم . وقال يزيد بن الأصم وهي خالته أن النبي تزوجها وهو حلال وهي حلال . (صحيح)

697_ عن ابن الحنفية أن النبي نهى عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية زمن خيبر . وعن علي بن أبي طالب قال نهى رسول الله عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية . (صحيح)

698_ عن سبرة الجهني أن النبي نهي عن نكاح المتعة . (صحيح)

699_ عن سبرة الجهني قال خرجنا مع رسول الله فلما قضينا عمرتنا قال لنا استمتعوا من هذه النساء والاستمتاع عندنا يومئذ التزويج ، قال فعرضنا ذلك على النساء فأبين إلا أن نضرب بيننا وبينهن أجلا ، قال فذكرنا ذلك للنبي فقال افعلوا قال فخرجت أنا وابن عم لي معي بردة وبردته أجود من بردتي وأنا أشب منه قال فأتينا امرأة فعرضنا ذلك عليها ،

فأعجبها شبابي وأعجبها برد ابن عمي فقالت برد كبرد فتزوجتها وكان الأجل بيني وبينها عشرا ، قال فبت عندها تلك الليلة ثم أصبحت غاديا إلى المسجد فإذا رسول الله بين الحجر والباب قائم يخطب وهو يقول يا أيها الناس ألا إني قد كنت أذنت لكم في الاستمتاع من هذه النساء ، ألا فإن الله حرم ذلك إلى يوم القيامة فمن كان عنده منهن شيئا فليخل سبيلها ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئا . (صحيح)

700_ عن عائشة أن رسول الله قال أيما امرأة تزوجت بغير إذن وليها فنكاحها باطل فإن دخل بها فلها المهر بما استحل من فرجها وإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له . (صحيح)

701-704_ عن أبي موسى قال قال رسول الله لا نكاح إلا بولي . (صحيح)

705_ عن عائشة قالت لما أصاب رسول الله سبايا بني المصطلق وقعت جويرية بنت الحارث في سهم ثابت بن قيس بن شماس أو لابن عم له قال فكاتبته على نفسها وكانت امرأة حلوة ملاحة لا يكاد يراها أحد إلا أخذت بنفسه فأتت رسول الله تستعينه على كتابتها ، قالت فوالله ما هو إلا أن رأيتها على باب الحجرة فكرهتها وعرفت أنه سيرى منها ما رأيت فقالت يا رسول الله أنا جويرية ابنة الحارث بن أبي ضرار سيد قومه وقد أصابني من الأمر ما لم يخف عليك ،

فوقعت في السهم لثابت أو لابن عم له فكاتبته على نفسي فجئت رسول الله أستعينه على كتابتي ، قال فهل لك في خير من ذلك ؟ قالت ما هو يا رسول الله ؟ قال أقضي كتابتك وأتزوجك ، قالت نعم ، قال قد فعلت وخرج الخبر في الناس أن رسول الله تزوج جويرية بنت الحارث فقال الناس أصهار رسول الله فأرسلوا ما في أيديهم من سبايا بني المصطلق فلقد أعتق تزويجه إياها مائة أهل بيت من بني المصطلق فلا نعلم امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها . (صحيح)

706_ عن أم سلمة قال قالت أم سلمة سمعت من رسول الله شيئا وهو أعجب إلي من كذا لا يصاب أحد بمصيبة فذكر بعض الحديث قال ثم بعث إليها رسول الله فخطبها فقالت مرحبا برسول الله في خلال ثلاث أخافهن على رسول الله أنا امرأة شديدة الغيرة وأنا امرأة ليس من أوليائي أحد يزوجني وأنا امرأة مصبية ،

فسمع بذلك عمر فغضب لرسول الله أشد مما غضب لنفسه حين قالت له يا ابن الخطاب في كذا وكذا فبلغ رسول الله ما قالت فأتاها فقال أما ما ذكرت من غيرتك فأدعو الله أن يذهب بها عنك وأما ما ذكرت من صبيتك فإن الله سيكفيهم وأما ما ذكرت أن ليس ههنا أحد من أوليائك يزوجك فإنه لم يكن أحد من أوليائك شاهد ولا غائب يكرهني فقالت لابنها زوج رسول الله فزوجها . (حسن)

707_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا تنكح الأيم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن ، قيل وما إذنها يا رسول الله ؟ قال أن تسكت . (صحيح)

708_ عن عائشة عن النبي قال استأذنوا وقال المخرمي استأمروا النساء في أبضاعهن ، قيل فإن البكر تستحيي فتسكت ؟ قال فسكاتها إذنها . (صحيح)

709_ عن ابن عباس قال قال رسول الله الأيم أولى بنفسها من وليها والبكر تستأمر في نفسها وصماتها إقرارها . (صحيح)

710_ عن خنساء الأنصارية أن أباها زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك فأتت رسول الله فرد نكاحها . (صحيح)

711_ عن عائشة قالت تزوجني رسول الله وأنا بنت ست سنين ودخل بي وأنا بنت تسع سنين . (صحيح)

712_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال ثلاث جدهن جد وهزلهن جد ، النكاح والطلاق والرجعة . (صحيح لغيره)

713-714_ عن أم حبيبة أن رسول الله تزوجها وهي بأرض الحبشة زوجها إياه النجاشي وأمهرها أربعة الآف وجهزها من عنده وبعث بها مع شرحبيل ابن حسنة ولم يبعث إليها رسول الله بشيء

وكان مهر نسائه أربعمائة درهم . (صحيح)

715_ عن أنس قال تزوج عبد الرحمن بن عوف امرأة من الأنصار فقال له النبي كم أصدقتها ؟ قال نواة من ذهب . (صحيح) قال ابن أبي نجيح النواة خمسة دراهم والنش عشرون درهما والأوقية أربعون درهما .

716_ عن سهل بن سعد قال إنا في القوم إذ قالت امرأة إني قد وهبت نفسي لك يا رسول الله فرأ في رأيك فقام رجل فقال زوجنيها قال اذهب فاطلب ولو خاتما من حديد ، قال فذهب ولم يجئ بشيء ولا بخاتم من حديد ، قال له النبي أمعك من سور القرآن شيء ؟ قال نعم ، قال فزوجه بما معه من سور القرآن . (صحيح)

717_ عن أبي هريرة قال كان صداقنا إذ كان فينا رسول الله عشر أواق . (صحيح)

718_ عن ابن مسعود في رجل تزوج امرأة فلم يفرض لها ولم يمسها حتى مات ، قال فردهم ثم قال أقول فيها برأيي فإن كان صوابا فمن الله وإن كان خطأ فمني أرى لها صداق امرأة من نسائها لا وكس ولا شطط وعليها العدة ولها الميراث ، فقام معقل بن سنان الأشجعي فقال أشهد لقضيت فيها بقضاء رسول الله في بروع ابنة واشق امرأة من بني رواس وبنو رواس حي من بني عامر بن صعصعة . (صحيح)

719_ عن ابن عمر أن رسول الله نهى عن الشِّغَار . (صحيح)

720_ عن ابن عمر أن رسول الله نهى عن الشغار والشغار أن يزوج الرجل الرجل ابنته على أن يزوجه الآخر ابنته وليس بينهما صداق . (صحيح)

721_ عن أنس قال أعتق رسول الله صفية وأصدقها عتقها . (صحيح)

722_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا كان للرجل امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيامة أحد شقيه ساقط . (صحيح)

723_ عن عائشة قالت كان رسول الله إذا أراد سفرا أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها رسول الله . (صحيح)

724_ عن أنس بن مالك قال السنة إذا تزوج البكر أقام عندها سبعا وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثا . (صحيح)

725_ عن عائشة قالت كان رسول الله إذا أراد سفرا أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه وكان يقسم لكل امرأة منهن يوما وليلتها غير أن سودة بنت زمعة وهبت يومها وليلتها لعائشة تبتغي بذلك رضا رسول الله . (صحيح)

726_ عن أنس قال تزوج عبد الرحمن بن عوف فقال له رسول الله أولم ولو بشاة . (صحيح)

727_ عن أنس أن النبي تزوج حفصة أو بعض أزواجه فأولم عليها تمرا وسويقا . (صحيح)

728_ عن خزيمة عن النبي قال إن الله لا يستحي من الحق لا تأتوا النساء في أدبارهن . (صحيح)

729_ عن ابن عباس عن النبي قال لا ينظر الله إلى رجل أتى رجلا أو امرأة في الدبر . (صحيح)

730_ عن عائشة قالت اختصم عبد الله بن زمعة وسعد في ابن أمة زمعة فقال سعد أوصاني أخي إذا قدمت مكة أن آخذ ابن أمة زمعة فإنه ابني فقال عبد بن زمعة ابن أمة أبي ولد على فراش أبي فرأى النبي شبها بينا بعتبة فقال هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش واحتجبي منه يا سودة . (صحيح)

731_ عن رويفع بن ثابت عن رسول الله قال لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أو من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يسق ماءه ولد غيره . (صحيح)

732_ عن ابن عباس أن رسول الله نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر وعن كل ذي ناب من السباع وأن توطأ السبايا حتى يضعن . (صحيح)

__ كتاب الطلاق

733_ عن أبي الزبير أنه سمع عبد الرحمن بن أيمن مولى عزة يسأل ابن عمر وأبو الزبير يسمع فقال كيف ترى في رجل طلق امرأته حائضا ؟ فقال طلق عبد الله امرأته حائضا على عهد النبي فسأل عمر النبي فقال إن عبد الله بن عمر طلق امرأته وهي حائض فقال النبي ليرجعها فردها عليَّ وقال إذا طهرت فليطلق أو يمسك قال ابن عمر وقرأ النبي (يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن من قبل عدتهن) . (صحيح)

734_ عن ابن عمر قال طلقت امرأتي على عهد رسول الله وهي حائض فذكر ذلك عمر لرسول الله فقال رسول الله مره فليراجعها حتى تطهر ثم تحيض حيضة أخرى فإذا طهرت فليطلقها إن شاء قبل أن يجامعها أو يمسكها فإنها العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء . (صحيح)

735_ عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض فذكر ذلك عمر فقال مُره فليراجعها حتى تطهر ، فقيل لابن عمر اعتدت بتلك التطليقة ؟ قال فَمَه . (صحيح)

736_ عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض فذكر ذلك عمر للنبي فقال مره فليراجعها ثم يطلقها وهي طاهر أو حامل . (صحيح)

737_ عن سهل الساعدي أن عويمرا العجلاني فذكر في قصة اللعان قال فطلقها ثلاثا قبل أن يأمره رسول الله . (صحيح) قال الزهري فكانت تلك سنة المتلاعنين .

738_ عن الأوزاعي قال سألت الزهري أي أزواج رسول الله استعاذت منه فقال أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة أن ابنة الجون لما دخلت على رسول الله فدنا منها فقالت أعوذ بالله منك فقال رسول الله عذت بعظيم الحقي بأهلك . (صحيح) قال الزهري الحقي بأهلك تطليقة .

739_ عن عائشة قالت لما أمر رسول الله بتخيير أزواجه بدأ بي فقال إني مخبرك خبرا ولا عليك أن لا تعجلي حتى تستأمري أبويك ثم قال إن الله قال (يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا) حتى بلغ (فإن الله أعد للمحسنات منكن أجرا عظيما) فقلت في أي هذا أستأمر أبوي ؟ فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة ، قالت ثم فعل أزواج النبي مثل ما فعلت . (صحيح)

740_ عن عائشة قالت خيرنا رسول الله أفكان طلاقا ؟ . (صحيح)

741_ عن عكرمة أن ابن عباس قال في زوج بريرة ذاك مغيث عبد بني فلان والله لكأني أراه الآن يتبعها في سكك المدينة . (صحيح)

742_ عن عائشة أن زوج بريرة كان عبدا . (صحيح)

743_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال لا طلاق فيما لا يملك ولا عتق فيما لا يملك . (صحيح)

_ باب في الظهار

744_ عن سلمة بن صخر قال كنت امرأ قد أوتيت من جماع النساء ما لم يؤت أحد غيري فلما كان من رمضان ظاهرت من امرأتي حتى ينسلخ فرقا من أن أصيب من ليلي منها شيئا فأتابع في ذلك حتى يدركني النهار وأنا لا أستطيع أن أنزع فبينما هي تخدمني ذات ليلة إذ انكشف لي منها فوثبت عليها فلما أصبحت غدوت على قومي فأخبرتهم خبري ،

فقلت لهم انطلقوا إلى رسول الله فأخبروه بأمري فقالوا لا والله لا نفعل نتخوف أن ينزل فينا قرآن أو يقول فينا رسول الله مقالة يبقى علينا عارها ولكن اذهب فاصنع ما بدا لك فخرجت حتى أتيت رسول الله فأخبرته خبري فقال لي أنت بذاك ؟ فقلت أنا بذاك ،

قال أنت بذاك ؟ قلت أنا بذاك ، قال أنت بذاك ؟ قلت أنا بذاك فأمض في حكم الله فإني صابر محتسب ، قال أعتق رقبة قال فضربت صفحة عنقي فقلت والذي بعثك بالحق يا رسول الله ما أصبحت أملك غيرها ، قال فصم شهرين متتابعين ، قلت يا رسول الله وهل أصابني ما أصابني إلا في الصوم ، قال فأطعم ستين مسكينا قلت والذي بعثك بالحق لقد بتنا ليلتنا وحشا ما لنا عشاء ،

قال اذهب إلى صاحب صدقة بني زريق فقل له فليدفعها إليك فأطعم عنك منها وسقا من تمر ستين مسكينا ثم استعن بسائره عليك وعلى عيالك ، قال فرجعت إلى قومي فقلت وجدت عندكم الضيق وسوء الرأي ووجدت عند النبي السعة والبركة قد أمر لي بصدقتكم فادفعوها إلي ، قال فدفعوها لي . (صحيح)

745_ عن سليمان بن يسار أن رجلا من بني زريق يقال له سلمة بن صخر فذكر الحديث نحوه على اختصار وقال في آخره قال فأتي رسول الله بتمر فأعطاني إياه وهو قريب من خمسة عشر صاعا فقال تصدق بهذا ، قال يا رسول الله على أفقر مني ومن أهلي ؟ فقال رسول الله كله أنت وأهلك . (حسن لغيره)

746_ عن خويلة بنت ثعلبة وكانت عند أوس بن صامت أخي عبادة بن الصامت قالت دخل علي ذات يوم فكلمني بشيء وهو فيه كالضجر فرددته فغضب فقال أنت علي كظهر أمي ثم خرج فجلس في نادي قومه ثم رجع فأرادني على نفسي فامتنعت منه فشادني فشاددته فغلبته بما تغلب به المرأة الرجل الضعيف ،

فقلت كلا والذي نفس خويلة بيده لا تصل إليها حتى يحكم الله في وفيك حكمه ثم أتيت النبي أشكو ما لقيت منه فقال رسول الله زوجك وابن عمك فاتقي الله وأحسني صحبته ، قالت فما

برحت حتى نزل القرآن (قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها) حتى انتهى إلى الكفارة ثم قال النبي مريه فليعتق رقبة ،

قلت والله يا نبي الله ما عنده من رقبة يعتقها قال مريه فليصم شهرين متتابعين ، فقلت يا رسول الله شيخ كبير ما به من صيام ، قال فليطعم ستين مسكينا ، قلت يا نبي الله ما عنده ما يطعم ، قال سنعينه بعرق من تمر والعرق مكتل يسع ثلاثين صاعا ، قلت وأنا أعينه بعرق آخر قال قد أحسنت فليتصدق به . (صحيح لغيره)

747_ عن ابن عباس أن رجلا أتى النبي وقد ظاهر من امرأته فوقع عليها فقال يا رسول الله إني ظاهرت من امرأتي فوقعت عليها من قبل أن أكفر ، قال وما حملك على ذلك يرحمك الله ؟ قال رأيت خلخالها في ضوء القمر ، قال فلا تقربها حتى تفعل ما أمر الله به . (صحيح)

_ باب في الخلع

748_ عن ثوبان قال قال رسول الله أيما امرأة سألت زوجها الطلاق من غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة . (صحيح)

749_ عن حبيبة بنت سهل أنها كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس وأن رسول الله خرج إلى الصبح فوجد حبيبة بنت سهل عند بابه بالغلس فقال رسول الله من هذه ؟ فقالت أنا حبيبة بنت سهل فقال ما شأنك ؟ قالت لا أنا ولا ثابت بن قيس لزوجها ، فلما جاء ثابت قال له رسول الله هذه حبيبة بنت سهل قد ذكرت ما شاء الله أن تذكر فقالت حبيبة يا رسول الله كل ما أعطاني عندي فقال رسول الله لثابت خذ منها فأخذ منها وجلست في أهلها . (صحيح)

750_ عن ابن عباس قالت جاءت امرأة ثابت بن قيس إلى النبي فقالت له ما أنقم على ثابت في دين ولا خلق ولكن أخاف الكفر في الإسلام فقال أتردين عليه حديقته ؟ قالت نعم فأمرها النبي أن ترد عليه حديقته وفرق بينهما . (صحيح)

751_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال أفضل الصدقة ما تصدق به عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول . قال أبو هريرة تقول امرأتك أنفق علي أو طلقني ويقول ولدك أنفق عليَّ إلي من تكلني ؟ ويقول خادمك أنفق عليَّ أو بعني . (صحيح)

_ باب اللعان

752_ عن سعيد بن جبير قال سئلت عن المتلاعنين أيفرق بينهما في إمارة ابن الزبير فما دريت ما أقول فقمت مكاني إلى منزل ابن عمر فقلت أبا عبد الرحمن المتلاعنان أيفرق بينهما ؟ قال سبحان الله نعم إن أول من سأل عن ذلك فلان بن فلان قال يا رسول الله أرأيت الرجل منا يرى امرأته على فاحشة إن تكلم تكلم بأمر عظيم وإن سكت سكت على مثل ذلك ،

قال فلم يجبه ، قال فلما كان من الغد أتاه فقال الذي سألت عنه قد ابتليت به فأنزل الله هذه الآية في سورة النور (والذين يرمون أزواجهم) حتى بلغ (والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين) فبدأ بالرجل فوعظه وذكره وأخبره أن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة فقال والذي بعثك بالحق ما كذبت ثم ثنى بالمرأة فوعظها وذكرها وأخبرها أن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة ،

فقالت والذي بعثك بالحق إنه لكاذب ، قال فبدأ بالرجل فتشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين ثم ثنى بالمرأة فشهدت أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين ثم فرق بينهما . (صحيح)

753_ عن ابن عمر فرق رسول الله بين المتلاعنين وقال حسابكما على الله أحدكما كاذب لا سبيل لك عليها ، قال يا رسول الله مالي ؟ قال لا مال لك عليها إن كنت صادقا عليها فهو بما استحللت من فرجها وإن كنت كذبت فذلك أبعد لك منه . (صحيح)

754_ عن ابن عمر أن رجلا لاعن امرأته وانتفى من ولدها ففرق رسول الله بينهما وألحق الولد بالمرأة . (صحيح)

755_ عن ابن عباس أن رسول الله لاعن بين العجلاني وامرأته وكانت حبلى . (صحيح)

756_ عن سهل بن سعد أن عويمرا أتى عاصم بن عدي فذكر بعض الحديث قال فلاعنها ثم قال رسول الله إن حبستها فقد ظلمتها ، قال فطلقها ، فكان بعد سنة لمن كان بعدهما من المتلاعنين ثم قال رسول الله انظروا فإن جاءت به أسحم أدعج العينين عظيم الأليتين خدلج الساقين فلا أحسب عويمرا إلا وقد صدق وإن جاءت به أحيمر كأنه وحرة فلا أحسب عويمرا إلا وقد كذب ، قال فجاءت به على النعت الذي نعت رسول الله من تصديق عويمر قال وكان ينسب بعد إلى أمه . (صحيح)

_ باب

757_ عن ابن عباس قال أسلمت امرأة على عهد رسول الله فتزوجت فجاء زوجها إلى النبي فقال يا رسول الله إني قد أسلمت معها وعلمت بإسلامي ، قال فنزعها رسول الله من زوجها الآخر وردها إلي زوجها الأول . (صحيح)

_ باب

758_ عن أبي أسيد قال خرجنا مع رسول الله حتى انطلقنا إلى حائط يقال له الشوط حتى انتهينا إلى حائطين فقال رسول الله اجلسوا ههنا فدخل وقد أتي بالجونية فأنزلت في بيت النخل بيت أميمة بنت النعمان بن شراحيل ومعها داية حاضنة لها ، فلما دخل عليها رسول الله قال هبي نفسك لي ، قالت وهل تهب الملكة نفسها لسوقة ، قال فأهوى بيده يضع يده عليها لتسكن فقالت أعوذ بالله ، قال قد عذت بمعاذ ثم خرج علينا فقال يا أبا أسيد اكسها رازقيتين وألحقها بأهلها . (صحيح)

_ باب العدد

759_ عن الفريعة بنت مالك أن زوجها خرج في طلب أعلاج له فأدركهم بالقدوم فوثبوا عليه فقتلوه وأنها جاءت رسول الله فذكرت له وذكرت أنها في منزل شاسع عن أهلها وأنها تريد التحول إليهم فأذن لها قالت فخرجت حتى إذا كنت في الحجرات أو قالت جاوزت الحجرات دعاني أو قالت أرسل إلي فدعاني فقال لي اعتدي في بيت زوجك الذي جاءك فيه نعيه حتى يبلغ الكتاب أجله ، قالت فلما كان زمن عثمان بعث إلي فسألني فحدثته . (صحيح)

760_ عن فاطمة بنت قيس أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب فأرسل إليها وكيله بشعير فسخطته فقال والله ما لك علينا من شيء فجاءت رسول الله فذكرت ذلك له فقال ليس لك عليه نفقة وأمرها أن تعتد في بيت أم شريك ثم قال تلك امرأة يغشاها أصحابي فاعتدي عند ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك فإذا حللت فآذنيني ،

قالت فلما حللت ذكرت له أن معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم خطباني فقال رسول الله أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه وأما معاوية فصعلوك لا مال له انكحي أسامة بن زيد ، قالت فكرهت ثم قال انكحي أسامة بن زيد فنكحته فجعل الله فيه خيرا واغتبطت به . (صحيح)

761_عن فاطمة بنت قيس أن زوجها طلقها فلم يجعل لها رسول الله سكنى ولا نفقة .(صحيح)

762_ عن أبي سلمة أنه اجتمع هو وابن عباس عند أبي هريرة فذكروا الرجل يتوفى عن المرأة فتلد بعده بليال قلائل فقال ابن عباس حلها آخر الأجلين وقال أبو سلمة إذا وضعت فقد حلت فتراجعا في ذلك بينهما فقال أبو هريرة أنا مع ابن أخي يعني أبا سلمة فبعثوا كريبا مولى ابن عباس إلى أم سلمة فسألها ،

فذكرت أم سلمة أن سبيعة بنت الحارث الأسلمية مات عنها زوجها فنفست بعده لليال وأن رجلا من بني عبد الدار يكنى أبا السنابل بن بعكك خطبها وأخبرها أنها قد حلت فأرادت أن تتزوج غيره فقال لها أبو السنابل فإنك لم تحلي فذكرت ذلك سبيعة لرسول الله فأمرها أن تتزوج . (صحيح)

763_ عن الربيع بنت معوذ أنها اختلعت على عهد النبي فأمرها النبي أو أمرت أن تعتد بحيضة . (صحيح)

764_ عن عائشة قالت قال رسول الله لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليال . (صحيح)

765_ عن أم حبيبة مات نسيب لها فدعت بصفرة فمسحت ذراعيها وقالت سمعت رسول الله أو قال رسول الله لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشرا . (صحيح)

766_ عن أم عطية قالت قال رسول الله لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاثة إلا على زوج فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشرا ولا تكتحل ولا تلبس ثوبا مصبوغا إلا ثوب عصب ولا تمس طِيبا إلا عند أدني طهرتها . (صحيح)

767_ عن أم سلمة عن النبي قال المتوفى عنها زوجها لا تلبس المعصفر من الثياب ولا الممشقة ولا الحلي ولا تختضب ولا تكتحل . (صحيح) قال الحسن الخزاعي لم أرهم يرون بالصبر بأسا .

768_ عن أم سلمة أن امرأة توفي عنها زوجها فاشتكت عينها فذكروا ذلك للنبي وذكروا الكحل فقالوا نخاف على عينها ، قال قد كانت إحداكن تمكث في بيتها في شر أحلاسها أو في أحلاسها في شر بيتها حولا فإذا مر كلب رمت ببعرة أفلا أربعة أشهر وعشرا . (صحيح)

769_ عن عمرو بن العاص قال لا تلبسوا علينا سنة نبينا عدة أم الولد عدة المتوفى عنها . (صحيح لغيره)

_ باب في الديات

770_ عن أبي رمثة التيمي قال أتيت النبي ومعي ابن لي فقال ابنك ؟ قلت أشهد به ، قال لا يجني عليك ولا تجني عليه ، قال ورأيت الشيب الأحمر . (صحيح)

771_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله المسلمون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم وهم يد على من سواهم . (صحيح)

772_ عن ابن عباس قال كانت قريظة والنضير وكان النضير أشرف من قريظة فكان إذا قتل رجل من النضير رجلا من قريظة ودي بمائة وسق تمر وإذا قتل رجل من قريظة رجلا من بني النضير قتل به فلما بعث النبي قتل رجل من النضير رجلا من قريظة فقالوا ادفعوه إلينا نقتله فقالوا بيننا وبينكم النبي فأتوه فأنزل الله (وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط) قال فالقسط النفس بالنفس ثم نزلت (أفحكم الجاهلية يبغون) . (حسن)

_ باب

773_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله ألا إن كل مأثرة كانت في الجاهلية تعد وتدعى من دم أو مال تحت قدمي إلا ما كان من سقاية الحاج وسدانة البيت ثم قال ألا إن دية الخطأ ما كان بالسوط أو العصا مائة من الإبل منها أربعون في بطونها أولادها . (صحيح)

774_ عن أبي شريح الخزاعي قال سمعت رسول الله يقول من أصيب بدم أو خبل والخبل الجرح فهو بالخيار بين إحدى ثلاث فإن أراد الرابعة فخذوا على يديه بين أن يقتص أو يعفو أو يأخذ العقل فإن أخذ من ذلك شيئا ثم عدا بعد ذلك فإن له النار خالدا مخلدا فيها . (صحيح لغيره)

775_ عن ابن عباس قال كان القصاص في بني إسرائيل ولم يكن فيهم الدية فقال الله لهذه الأمة (يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى فمن عفي له من أخيه شيء) قال ابن عباس فالعفو أن يقبل الدية في العمد (فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان) قال على هذا أن يتبع بالمعروف وعلى هذا أن يؤدي بإحسان (ذلك تخفيف من ربكم) مما كان كتب على الذين من قبلكم (فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم) . (صحيح)

776_ عن أبي هريرة قال اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فاختصموا إلى رسول الله فقضى رسول الله أن دية جنينها غرة عبد أو أمة وقضى بدية المرأة على عاقلتها وورثها ولدها ومن معهم ، فقال جمل بن النابغة الهذلي يا رسول الله كيف أغرم من لا شرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل ؟ فمثل ذلك يطل ، فقال رسول الله إنما هذا من إخوان الكهان من أجل سجعه . (صحيح)

777_ عن أبي حدرد قال بعثنا رسول الله في سرية وفي تلك السرية أبو قتادة الأنصاري ومحلم بن جثامة بن قيس وأنا فيهم فبينا نحن إذ مر بنا عامر بن الأضبط الأشجعي فسلم علينا بتحية الإسلام فأمسكنا عنه ثم حمل عليه محلم بن جثامة فقتله وسلبه بعيرا له ورطبا من لبن كان معه فلما قدمنا على رسول الله نزل فينا القرآن (يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا) إلى آخر الآية . (صحيح)

وعن سعد وضميرة الضمريين وكانا قد شهدا حنينا مع رسول الله قالا صلى رسول الله الظهر ثم جلس إلى ظل شجرة فقام إليه الأقرع بن حابس وعيينة بن بدر عيينة يطلب بدم الأشجعي والأقرع يدفع عنه فاختصما بين يدي رسول الله طويلا فقال رسول الله بل تقبلون الدية خمسين في سفرنا وخمسين إذا رجعنا ،

فلم يزل بهم رسول الله حتى قبلوا الدية فلما قبلوا الدية قالوا أين صاحبكم ؟ فيستغفر له رسول الله فقام رجل طويل عليه حلة قد تهيأ فيها للقتل حتى جلس بين يدي رسول الله فقال رسول الله ما اسمك ؟ قال أنا محلم بن جثامة ، فقال رسول الله اللهم لا تغفر لمحلم بن جثامة فقام من بين يدي رسول الله وهو يتلقى دمعه بفضل ردائه . (حسن)

778_ عن المغيرة أن امرأتين كانتا ضرتين فرمت إحداهما الأخرى بحجر أو بعمود فسطاط فألقت جنينا فقضى رسول الله فيه غرة عبد أو أمة وجعله علي عصبة المرأة . (صحيح)

779_ عن جابر أن النبي قال علي كل بطن عقولة . (صحيح)

780_ عن ابن عباس قال قال رسول الله دية الأصابع اليدين والرجلين سواء في كل إصبع عشر من الإبل . (صحيح)

781_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله في الأصابع عشر عشر . (صحيح)

782_ عن ابن عباس عن النبي قال هذه وهذه سواء وجمع بين إبهامه وخنصره يعني في الدية . (صحيح)

783_ عن ابن عباس قال قال رسول الله هذه وهذه سواء وهذه وهذه سواء الخنصر والإبهام والضرس والثنية . (صحيح)

784_ عن عمرو بن حزم أن النبي كتب لهم كتابا فيه والرجل خمسون واليد خمسون وفي أصابع اليدين والرجلين في كل إصبع مما هنالك عشر من الإبل وفي الأنف إذا أوعى جدعا مائة من الإبل وفي السن خمس من الإبل . (صحيح لغيره)

785_ عن عبد الله بن عمرو قال قال النبي في الأصابع عشر عشر وفي المواضح خمس خمس . (صحيح)

786_ عن عمرو بن حزم أن رسول الله قضى في الموضحة بخمس من الإبل وفي المأمومة بثلث الدية . (صحيح لغيره)

787_ عن أبي هريرة أن سعد بن عبادة قال لرسول الله أرأيت إن وجدت مع امرأتي رجلا أأمهله حتى آتي بأربعة شهداء ؟ قال نعم . (صحيح)

788_ عن عبد الله بن عمرو قال كانت لرجل من بني مدلج جارية فأصاب منها ابنا فكان يستخدمها فلما شب الغلام دعي بها يوما فقال اصنعي كذا وكذا فقال الغلام لا تأتيك حتى متى تستأمر أمي ؟ قال فغضب أبوه فحذفه بسيفه فأصاب رجله أو غيرها فقطعها فنزف الغلام فمات ،

فانطلق في رهط من قومه إلى عمر فقال يا عدو نفسه أنت الذي قتلت ابنك ؟ لولا أني سمعت رسول الله يقول لا يقاد الأب بابنه لقتلتك هلم ديته ، قال فأتاه بعشرين أو ثلاثين ومائة بعير ، قال فتخير منها مائة فدفعها إلي ورثته وترك أباه . (صحيح)

789_ عن سهل بن سعد أن رجلا اطلع من حُجْرٍ في حجرة النبي ومع النبي مدرى يحك بها رأسه فقال لو علمت أنك تنظر لطعنت به في عينك إنما جعل الاستئذان من أجل النظر . (صحيح)

790_ عن أبي هريرة أن النبي قال من اطلع في بيت ناس بغير إذنهم ففقئوا عينه فلا دية له ولا قصاص . (صحيح)

791_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا اطلع عليك رجل في بيتك فرميته بحصاة ففقأت عينه لم يكن عليك جناح . (صحيح)

792_ عن يعلى بن أمية قال غزوت مع رسول الله غزوة العسرة وكانت أوثق أعمالي في نفسي وكان لي أجير فقاتل إنسانا فعض أحدهما صاحبه فانتزع إصبعه فسقطت ثنيته فجاء إلى رسول الله فأهدر ثنيته ، وقال رسول الله أيدع يده في فيك فتقضمها كقضم الفحل . (صحيح)

793_ عن عبد الله بن عمرو قال لما دخل رسول الله مكة عام الفتح قام فينا خطيبا . (صحيح)

794_ عن أبي جحيفة قال قلت لعلي هل عندكم من رسول الله شيء سوى القرآن ؟ قال لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إلا أن يرزق الله عبدا فهما في كتابه وما في هذه الصحيفة ، قال قلت وما في هذه الصحيفة ؟ قال العقل وفكاك الأسير وأن لا يقتل مسلم بكافر . (صحيح)

795_ عن أبي هريرة عن رسول الله أنه قال العجماء جرحها جبار والمعدن جبار والبئر جبار وفي الرِّكاز الخُمُس . (صحيح)

796_ عن سعيد بن المسيب وحرام بن سعد أن ناقة للبراء دخلت حائط قوم فأفسدت فقضى رسول الله أن حفظ الأموال على أهلها بالنهار وعلى أهل المواشي ما أصابوا بالليل ، وفي رواية قال على أهل المواشي ما أفسدت مواشيهم بالليل . (حسن لغيره)

_ باب في القسامة

797_ عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار عن رجل من أصحاب النبي من الأنصار أن رسول الله أقر القسامة علي ما كانت عليه في الجاهلية . (صحيح)

798_ عن سهل بن أبي حثمة قال وجد عبد الله بن سهل قتيلا في قليب من قلب خيبر أو فقير من فقرها فجاء عماه وأخوه عبد الرحمن بن سهل وقد شهد بدرا إلى رسول الله فتكلم أخوه عبد الرحمن فقال الكبر الكبر فتكلم محيصة فقال يا رسول الله إنا وجدنا عبد الله قتيلا في قليب من قلب خيبر ، قال فيقسم منكم خمسون أن يهود قتلته ،

قالوا فكيف نقسم على ما لم نر ؟ قال فستبرئكم يهود بخمسين ، قالوا كيف نرضى بهم وهم مشركون ؟ وفي رواية قال فقال تبرئكم يهود بخمسين يحلفون أنهم لم يقتلوه ولم يعلموا قاتلا ، فقالوا كيف نرضى بأيمان قوم مشركين ؟ قال فيقسم منكم خمسون أنهم قتلوه ، قالوا كيف نحلف ولم نر ؟ فواده رسول الله من عنده فركضتني بكرة منها . (صحيح)

799_ عن أبي ليلي عن رجال من كبراء قومه أن عبد الله بن سهل ومحيصة خرجا إلى خيبر من جهد أصابهم فأتي محيصة فأخبر أن عبد الله بن سهل قد قتل وطرح في قفير أو عين فأتى يهود فقال أنتم والله قتلتموه قالوا والله ما قتلناه ثم أقبل حتى قدم على قومه فذكر لهم ذلك ثم أقبل هو وأخوه حويصة وهو أكبر وعبد الرحمن بن سهل فذهب محيصة ليتكلم وهو الذي كان بخيبر فقال رسول الله لمحيصة كبر كبر يريد السن ،

فتكلم حويصة ثم تكلم محيصة فقال رسول الله إما أن يدوا صاحبكم وإما أن يؤذنوا بحرب ، فكتب رسول الله إليهم في ذلك فكتبوا إنا والله ما قتلناه ، فقال رسول الله لحويصة ومحيصة وعبد الرحمن تحلفون وتستحقون دم صاحبكم ؟ قالوا لا ، قال فتحلف لكم يهود ؟ قالوا ليسوا مسلمين فوداه رسول الله من عنده ، فبعث إليهم رسول الله بمائة ناقة حتى أدخلت عليهم في الدار ، قال سهل فلقد ركضتني منها ناقة حمراء . (صحيح)

800_ عن سهل بن أبي حثمة ورافع بن خديج أن عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود أتيا خيبر لحاجة فتفرقا في نخلها فقتل عبد الله بن سهل فأتى أخوه النبي عبد الرحمن بن سهل وابنا عمه محيصة وحويصة ابنا مسعود فبدأ عبد الرحمن يتكلم فقال رسول الله كبر الكبر يقول يبدأ بالكلام الأكبر وكان عبد الرحمن أصغر من صاحبيه ،

فتكلما في قتل صاحبهما فقال رسول الله استحقوا قتيلكم وصاحبكم بأيمان خمسين منكم فقالوا لم نشهد فكيف نحلف ؟ فقال تبرئكم يهود بأيمان خمسين منهم فقالوا قوم كفار ، قال فواده رسول الله ، قال سهل فأدركت ناقة من الإبل ركضتني ركضة من مربد لهم . (صحيح)

_ باب في الحدود

801_ عن أبي هريرة قال رسول الله حد يعمل في الأرض خير لأهله من أن يمطروا ثلاثين صباحا . (صحيح لغيره)

802_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة . (صحيح)

803_ عن عبادة قال كنا عند النبي في مجلس فقال تبايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا قرأ عليهم الآية فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب به فهو كفارة له ومن أصاب من ذلك شيئا فستره الله فهو إلى الله إن شاء غفر له وإن شاء عاقبه . (صحيح)

804_ عن عائشة قالت كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجحده فأمر النبي بقطع يدها فأتى أهلها أسامة فكلموه فكلم أسامة النبي فقال له النبي يا أسامة ألا أراك تكلمني في حد من حدود الله ثم قام النبي خطيبا فقال إنما هلك من كان قبلكم فإنه إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف قطعوه والذي نفسي بيده لو كانت فاطمة بنت محمد لقطعت يدها ، قال فقطع يد المخزومية . (صحيح)

805_ عن عائشة أن قريشا أهمهم شأن المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله وذكر الحديث . (صحيح)

806_ عن عائشة أن قريشا أهمهم شأن المرأة التي سرقت . (صحيح)

807_ عن عائشة قالت ما خير رسول الله بين أمرين إلا اختار أيسرهما ولا اقتص من رجل مظلمة إلا شيئا من حدود الله فليس يترك ذلك لأحد . (صحيح)

808_ عن عائشة عن النبي قال رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الصغير حتى يكبر وعن المجنون حتى يعقل . (صحيح لغيره)

809_ عن ابن عمر قال عرضني رسول الله يوم أحد في القتال وأنا ابن أربع عشرة فلم يجزني فلما كان يوم الخندق عرضني وأنا ابن خمس عشرة فأجازني . قال فقدمت على عمر وعمر يومئذ خليفة فحدثته بهذا الحديث فقال إن هذا الحد بين الصغير والكبير فكتب إلى عماله أن افرضوا لابن خمس عشرة وما كان دون ذلك فألحقوه بالعيال . (صحيح)

_ باب حد الزاني البكر والثيب

810_ عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا الثيب بالثيب جلد مائة ثم الرجم والبكر بالبكر جلد مائة وينفيان عاما . (صحيح)

811_ عن أبي هريرة وزيد بن خالد وشبل قالوا كنا عند النبي فجاء رجل فقال أنشدك بالله إلا قضيت بيننا بكتاب الله فقام خصمه وكان أفقه منه فقال صدق اقض بيننا بكتاب الله وائذن لي قال قل قال إن ابني كان عسيفا على هذا وإنه زنى بامرأته فأخبرت أن على ابني الرجم فافتديت منه مائة شاة وخادم ،

فسألت رجالا من أهل العلم فأخبروني أن على ابني جلد مائة وتغريب عام وأن على امرأة هذا الرجم فقال لأقضين بينكما بكتاب الله المائة شاة والخادم رد وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واغد يا أنيس على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها فاعترفت فرجمها . (صحيح)

812_ عن ابن عباس قال قال عمر خشيت أن يطول بالناس زمان حتى يقول القائل إنا لا نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله ألا وإن الرجم حق على من زنى إذا أحصن وقامت البينة أو كان الحمل أو الاعتراف ألا وإن رسول الله قد رجم ورجمنا معه . (صحيح)

813_ عن جابر أن رجلا من أسلم جاء إلى النبي فاعترف عنده بالزنى ثم اعترف فأعرض عنه ثم اعترف فأعرض عنه حتى شهد على نفسه أربع مرات فقال النبي أبك جنون ؟ قال لا ، قال أحصنت ؟ قال نعم ، قال فأمر به النبي فرجم بالمصلى فلما أذلقته الحجارة فر فأدرك فرجم حتى مات فقال له النبي خيرا ولم يصل عليه . (صحيح)

814_ عن أبي هريرة قال جاء الأسلمي إلى نبي الله فشهد على نفسه أنه أصاب امرأة حراما أربع مرات كل ذلك يعرض عنه فأقبل عليه الخامسة فقال أنكتها ؟ قال نعم ، قال حتى غاب ذلك منك في ذلك منها كما يغيب المرود في المكحلة والرشاء في البئر ؟ قال نعم ،

قال تدري ما الزنى ؟ قال نعم أتيت منها حراما ما يأتي الرجل من امرأته حلالا ، قال فما تريد بهذا القول ؟ قال أريد أن تطهرني قال فأمر به النبي فرجم ، فسمع النبي رجلين من أصحابه يقول أحدهما لصاحبه انظر إلى هذا الذي ستر الله عليه فلم تدعه نفسه حتى رجم رجم الكلب فسكت النبي عنهما ثم سار ساعة حتى مر بجيفة حمار شائل برجله ،

فقال أين فلان وفلان ؟ فقالا نحن ذان يا رسول الله فقال انزلا فكلا من جيفة هذا الحمار ، فقالا يا نبي الله غفر الله لك ومن يأكل من هذا ؟ قال فما نلتما من عرض أخيكما آنفا أشد من أكل الميتة والذي نفسي بيده إنه الآن لفي أنهار الجنة ينغمس فيها وقال السلمي ينقمص فيها . (حسن)

815_ عن عمران بن حصين أن امرأة من جهينة اعترفت عند النبي بالزنى فقالت أنا حبلى فدعا النبي وليها فقال أحسن إليها فإذا وضعت فأخبرني ففعل فأمر بها النبي فشكت عليها ثيابها ثم أمر برجمها فرجمت ثم صلى عليها ، فقال عمر يا رسول الله رجمتها ثم تصلي عليها ، فقال لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت أفضل من أن جادت لله بنفسها . (صحيح)

816_ عن أبي عبد الرحمن السلمي قال خطبنا علي فقال أيها الناس أقيموا الحدود على أرقائكم من أحصن منهم ومن لم يحصن كانت أمة لرسول الله زنت فأمرني أن أجلدها فأتيتها فإذا هي قريب عهد بنفاس فخشيت إن أنا جلدتها أن تموت أو قال أقتلها فلقيت النبي فذكرت له ذلك فقال أحسنت . (صحيح)

817_ عن أبي أمامة بن سهل أنه أخبره بعض أصحاب رسول الله من الأنصار أنه اشتكى رجل منهم حتى أضوى فعاد جلده على عظم فدخلت جارية لبعضهم فهش إليها فوقع عليها فلما دخل عليه رجال من قومه يعودونه أخبرهم بذلك وقال استفتوا لي رسول الله فإني قد وقعت على جارية دخلت عليّ ،

فذكروا ذلك لرسول الله فقالوا يا رسول الله ما رأينا بأحد من الناس من الضر مثل الذي هو به لو حملناه إليك لتفسخت عظامه ما هو إلا جلد على عظم فأمرهم رسول الله بمائة شمراخ فيضربونه ضربة واحدة . (صحيح لغيره)

818_ عن جابر أن رجلا زنى فأمر به النبي فجلد الحد ثم أخبر أنه قد كان أحصن فأمر به فرجم . (صحيح)

819_ عن أبي هريرة قال جاء ماعز الأسلمي إلى رسول الله فقال إني قد زنيت فأعرض عنه حتى قال ذلك أربع مرات فقال اذهبوا به فارجموه ، فذهب فلما رجم وجد من الحجارة فر يشتد فمر برجل معه لحي بعير فضربه فقتله ، فذكروا فراره للنبي حين وجد مس الحجارة ، فقال النبي أفهلا تركتموه . (صحيح)

(أقول ورد في بعض روايات الحديث أن ماعز قال لقد غرني قومي وأخبروني أن النبي قاتلي فقال جابر بن عبد الله قال النبي هلا تركتموه ليستثبت منه وليس لترك الحد)

820_ عن ابن عباس أن رسول الله قال من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول . (صحيح)

821_ عن أبي هريرة وزيد الجهني أن رسول الله سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن فقال إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فبيعوها ولو بضفير . قال الزهري الضفير الحبل . (صحيح)

822_ عن ابن عمر أن النبي رجم يهوديا ويهودية . (صحيح)

823_ عن وائل بن حجر أن امرأة وقع عليها رجل في سواد الصبح وهي تعمد إلى المسجد عن كره مكابدة على نفسها فاستعانت برجل مر عليها وفر صاحبها ثم مر عليها قوم ذوو عدد فاستعانت بهم فأدركوا الذي استعانت به وسبقهم الآخر فذهب فجاؤوا به يقودونه إليها فقال إنما أنا الذي أعنتك وقد ذهب الآخر ،

فأتوا به رسول الله فأخبرته أنه وقع عليها وأخبره القوم أنهم أدركوه يشتد فقال إنما كنت أعينها على صاحبها فأدركني هؤلاء فأخذوني فقالت كذب هو الذي وقع علي فقال رسول الله اذهبوا به فارجموه قال فقام رجل من الناس فقال لا ترجموه وارجموني أنا الذي فعلت بها الفعل فاعترف ،

فاجتمع ثلاثة عند رسول الله الذي وقع عليها والذي أعانها والمرأة ، فقال رسول الله أما أنت فقد غفر الله لك وقال للذي أعانها قولا حسنا قال عمر أرجم الذي اعترف بالزنى ؟ قال رسول الله لا إنه قد تاب إلى الله توبة لو تابها أهل المدينة أو أهل يثرب لقبل منهم فأرسلهم . (حسن)

_ باب القطع في السرقة

824_ عن عائشة أن النبي كان يقطع في ربع دينار فصاعدا . (صحيح)

825_ عن ابن عمر قال قطع رسول الله في مجن قيمته ثلاثة دراهم . (صحيح)

826_ عن رافع بن خديج أن النبي قال لا قطع في ثمر ولا كَثَر . (صحيح)

827_ عن عبد الله بن عمرو أن رجلا من مزينة أتى النبي فقال يا رسول الله كيف ترى في حريسة الحبل ؟ قال هي ومثلها والنكال ليس في شيء من الماشية قطع إلا فيما آواه المراح فبلغ ثمن المجن ففيه قطع اليد فما لم يبلغ ثمن المجن ففيه غرامة مثليه وجلدات نكالا ،

قال يا رسول الله كيف ترى في الثمر المعلق ؟ فقال هو ومثليه معه والنكال وليس في شيء من الثمر قطع إلا ما آواه الجرين فما أخذ من الجرين فبلغ ثمن المجن ففيه القطع وما لم يبلغ ثمن المجن ففيه غرامة مثليه وجلدات نكالا . (صحيح)

828_ عن صفوان بن أمية قال كنت نائما في المسجد وقال هارون جالسا في المسجد على خميصة ثمنها ثلاثين درهما فجاء رجل فاختلسها مني فأخذ الرجل فأتي به رسول الله فأمر به ليقطع فأتيته فقلت أتقطعه من أجل ثلاثين درهما ؟ أنا أبيعه وأنسيه ثمنها ، قال فهلا كان قبل أن تأتيني به . (صحيح)

_ باب في الشارب

829_ عن أنس قال أتي النبي برجل قد شرب الخمر قال فضربه بجريدتين معه نحوا من أربعين ثم صنع أبو بكر مثل ذلك ، فلما كان عمر استشار الناس فقال عبد الرحمن بن عوف أخف الحدود ثمانين . (صحيح)

830_ عن أنس بن مالك قال أتي النبي برجل قد شرب الخمر فضربه بجريدتين أربعين وصنع ذلك أبو بكر فلما كان عمر استشار الناس فقال له عبد الرحمن بن عوف أخف الحدود ثمانين ففعله . (صحيح)

831_ عن أبي هريرة قال قال النبي إذا سكر فاجلدوه ثلاث مرات ثم قال في الرابعة فاضربوا عنقه . (صحيح)

832_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وإني رسول الله إلا أحد ثلاثة نفر النفس بالنفس والثيب الزاني والتارك لدينه المفارق للجماعة . (صحيح)

_ باب جراح العمد

833_ عن عبد الرحمن بن أبي بكرة قال خطبنا رسول الله يوم النحر فقال أي يوم هذا ؟ قلنا الله ورسوله أعلم قال فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ثم قال أليس يوم النحر ؟ قلنا بلى ، قال فأي شهر هذا ؟ قلنا الله ورسوله أعلم ، قال فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ثم قال أليس ذا الحجة ؟ قلنا بلى ، قال أي بلد هذا ؟ قلنا الله ورسوله أعلم ،

قال فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ثم قال أليست بالبلدة ؟ قلنا بلي ، قال فإن الله حرم عليكم دماءكم وأموالكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا إلى يوم تلقون ربكم ألا هل بلغت ؟ قالوا نعم ، قال اللهم اشهد ليبلغ الشاهد الغائب فرب مبلغ أوعى من سامع ، ألا لا ترجعن بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض . (صحيح)

834_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله من قتل قتيلا من أهل الذمة لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها ليوجد من كذا وكذا . (صحيح)

835_ عن أبي بكرة أن رسول الله قال من قتل معاهدا في غير كنهه حرم الله عليه الجنة أن يجد ريحها . (صحيح)

836_ عن أبي أمامة بن سهل قال كنت مع عثمان وهو محصور في الدار وكان في الدار مدخل كان من دخله سمع كلام من على البلاط فدخل عثمان ذلك المدخل فخرج وهو متغير لونه فقال إنهم ليتوعدوني بالقتل آنفا ، قلنا يكفيكهم الله يا أمير المؤمنين ،

قال ولم يقتلونني ، سمعت رسول الله يقول لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث رجل كفر بعد إسلامه أو زنى بعد إحصانه أو قتل نفسا ، فوالله ما زنيت في جاهلية ولا إسلام قط ولا أحببت أن لي بديني بدلا منذ هداني الله له ولا قتلت نفسا فبِمَ يقتلونني . (صحيح)

837_ عن أنس بن مالك أن يهوديا رضخ رأس جارية بحجر ثم أخذ أوضاحا كان عليها فوجدوها وبها رمق فطافوا بها أهذا هو أهذا هو حتى دلت على اليهودي فأخذوه فاعترف فأمر به النبي فرضخ رأسه بالحجارة . (صحيح)

838_ عن أنس بن مالك أن يهوديا رض رأس جارية بين حجرين فقيل لها من فعل بك هذا فلان أم فلان حتى سمي اليهودي فأتي به النبي فاعترف به فأمر به النبي فرض رأسه بالحجارة . (صحيح)

839_ عن شداد بن أوس قال قال رسول الله إذا قتلتم فأحسنوا القتلة زاد الأحمسي وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح . (صحيح)

840_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله أعف الناس قتلة أهل الإيمان . (حسن)

841_ عن أنس أن النبي أمر بالاقتصاص من السن وقال كتاب الله القصاص . (صحيح)

842_ عن زاذان قال كنت جالسا عند ابن عمر فدعى بغلام له فأعتقه ثم قال مالي من أجره ما يزن هذا أو ما يساوي هذا وأخذ شيئا من الأرض بيده إني سمعت رسول الله يقول من ضرب عبدا له حدا لم يأته أو لطمه فإن كفارته أن يعتقه . (صحيح)

843_ عن ابن عباس عن النبي قال من بدل دينه فاقتلوه . (صحيح)

844_ عن أبي فراس قال خطبنا عمر فقال ألا إني لم أبعث عمالي عليكم ليضربوا أبشاركم ولا ليأخذوا من أموالكم ولكني إنما أبعثهم ليعلموكم دينكم وسنتكم فمن فعل به غير ذلك فليرفعه إليَّ فوالذي نفس عمر بيده لأقصنه منه ، فقام عمرو بن العاص فقال يا أمير المؤمنين إن كان رجل من المسلمين على رعية فأدب بعض رعيته لتقصنه منه قال عمر أنا لأقصنه وقد رأيت النبي يقص عن نفسه والذي نفس عمر بيده لأقصنه منه . (صحيح)

845_ عن عائشة أن النبي بعث أبا جهم بن حذيفة مصدقا فلاحه رجل في صدقته فضربه أبو جهم فشجه فأتوا النبي فقالوا القود يا رسول الله فقال النبي لكم كذا وكذا فلم يرضوا قال فلكم كذا وكذا

فلم يرضوا فقال فلكم كذا وكذا فرضوا فقال النبي إني خاطب على الناس ومخبرهم برضاكم ، قالوا نعم ،

فخطب النبي فقال إن هؤلاء الليثيين أتوني يريدون القود فعرضت عليهم كذا وكذا فرضوا أرضيتم ؟ قالوا لا فهم المهاجرون بهم فأمرهم النبي أن يكفوا فكفوا ثم دعاهم فزادهم وقال أرضيتم ؟ قالوا نعم قال فإني خاطب على الناس ومخبرهم برضاكم ، قالوا نعم ، فخطب النبي ، قال أرضيتم ؟ قالو نعم . (صحيح)

846_ عن أنس أن نفرا من عكل وعرينة تكلموا بالإسلام فأتوا النبي فأخبروه أنهم أهل ضرع ولم يكونوا أهل ريف وشكوا حمى المدينة فأمر لهم النبي بذود وأمر براع وأمرهم أن يخرجوا فيشربوا من ألبانها وأبوالها فانطلقوا بناحية الحرة فكفروا بعد إسلامهم وقتلوا راعي النبي وساقوا الذود ،

فبلغ ذلك النبي فبعث الطلب في آثارهم فأتى بهم فسمر أعينهم وقطع أيديهم وأرجلهم وتركوا بناحية الحرة يقضمون حجارتها حتى ماتوا . (صحيح) قال قتادة فبلغنا أن هذه الآية أنزلت فيهم (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله) . (حسن لغيره)

847_ عن أنس أن النبي إنما سمر أعينهم لأنهم سمروا أعين الرعاة . (صحيح)

848_ عن أبي هريرة أن رجلا جاء إلى رسول الله فقال إن امرأتي ولدت غلاما أسود قال هل لك من إبل ؟ قال نعم ، قال فما ألوانها ؟ قال حمر ، قال هل فيها من أورق ؟ قال إن فيها لورقا ، قال فأنى أتاها ذلك ؟ قال عسى أن يكون نزعه عرق ، قال وهذا عسى أن يكون نزعه عرق . (صحيح)

849_ عن أبي هريرة قال قال أبو القاسم نبي التوبة من قذف مملوكا وكان ظالما أقيم عليه الحد يوم القيامة إلا أن يكون كما قال . (صحيح)

850_ عن أبي بردة أن النبي قال لا يجلد فوق عشر جلدات إلا في حد من حدود الله . (صحيح)

851_ عن ابن عباس أن رجلا من بني بكر بن ليث أتى النبي فأقر أنه زنى بامرأة أربع مرات فجلده مائة وكان بكرا ثم سأله البينة على المرأة فقالت المرأة كذب والله يا رسول الله فجلده حد الفرية ثمانين . (حسن)

_ باب ما جاء في الأشربة

852_ عن ابن عمر قال خطبنا عمر على منبر رسول الله فحمد الله وأثنى عليه ووعظ وذكر وقال أما بعد فإن الخمر نزل تحريمها يوم نزل وهي من خمسة من العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل والخمر ما خامر العقل . (صحيح)

853_ عن أبي سعيد قال لما حرمت الخمر قلنا يا رسول الله إن عندنا خمرا ليتيم فأمرنا فأهرقناها . (صحيح لغيره)

854_ عن أنس بن مالك قال سئل النبي عن الخمر تجعل خلّاً فكرهه . (صحيح)

855_ عن عائشة أن النبي قال كل شراب أسكر فهو حرام . (صحيح)

856_ عن أبي موسى قال قلت يا رسول الله إن عندنا أشربة أو شرابا من هذا البتع من العسل والمزر من الذرة والشعير فما تأمرنا ؟ قال أنهاكم عن كل مسكر . (صحيح)

857_ عن ابن عمر عن النبي قال كل مسكر خمر وكل خمر حرام . (صحيح)

858_ عن أبي هريرة قال نهى رسول الله أن ينبذ في المقير والمزفت والدباء والحنتمة والنقير ، قال وكل مسكر حرام . (صحيح)

859_ عن ابن عمر قال قال رسول الله كل مسكر خمر وكل مسكر حرام . (صحيح)

860_ عن جابر قال قال رسول الله ما أسكر كثيره فقليله حرام . (صحيح)

861_ عن عائشة قالت قال رسول الله ما أسكر منه الفرق فملء الكف منه حرام . (صحيح)

862_ عن سعد عن رسول الله قال أنهاكم عن قليل ما أسكر كثيره . (صحيح)

863_ عن بريدة أن رسول الله قال إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإن محمدا أذن له في زيارة أمه وإنها تذكر الآخرة ونهيتكم عن أن تمسكوا عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث أردت بذلك أن يتسع أهل السعة على من لا سعة له فكلوا وادخروا ونهيتكم عن الظروف وإن ظرفا لا يحل شيئا ولا يحرمه وكل مسكر حرام . (صحيح)

864_ عن ابن عباس قال نهى رسول الله عن البسر والتمر أن يخلطا جميعا وعن الزبيب والتمر أن يخلطا جميعا وكتب إلى أهل جرش أن لا يخلطوا الزبيب والتمر . (صحيح)

865_ عن ابن أبي ليلي وابن عكيم قالا استسقى حذيفة فأتاه دهقان بماء في إناء من فضة فحذفه ثم اعتذر إليهم فيما صنع فقال إني قد نهيته سمعت رسول الله يقول لا تشربوا في إناء الذهب والفضة ولا تلبسوا الديباج ولا الحرير فإنها لهم في الدنيا ولنا في الآخرة . (صحيح)

866_ عن أبي سعيد الخدري أن النبي نهى أن يشرب الرجل قائما . (صحيح)

867_ عن يزيد بن عطارد قال سألت ابن عمر عن الشرب قائما فقال كنا نشرب ونحن قيام ونأكل ونحن نسعى على عهد رسول الله . (صحيح لغيره)

868_ عن أنس أن أمه تخبر أن النبي دخل عليها وقربة معلقة فشرب من فِيِّ السقاء قائما ، قالت فقمت إليه فقطعته . (صحيح لغيره)

_ باب ما جاء في الأطعمة

870-869_ عن ابن عمر قال قال رسول الله لا يأكل أحدكم بشماله ولا يشرب بشماله فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله . (صحيح)

871_ عن أبي هريرة قال سئل النبي عن الفأرة تموت في السمن ، قال إن كان جامدا فألقوها وما حولها وإن كان مائعا فلا تقربوه . (صحيح)

872_ عن ابن عباس عن ميمونة أن فأرة وقعت في سمن فماتت فسئل النبي عنها فقال ألقوها وما حولها وكلوه . (صحيح)

873_ عن عطاء أن النبي رأى شاة ميتة لبعض أزواجه فقال ألا دبغتم إهابها فانتفعتم بها . (صحيح)

874_ عن ابن عباس عن النبي قال أيما إهاب دبغ فقد طهر . (صحيح)

875_ عن أسامة الهذلي أن رسول الله نهي عن جلود السباع أن تفترش . (صحيح)

876_ عن أبي واقد الليثي قال قدم رسول الله المدينة وهم يجبون أسنمة الإبل وأليات الغنم فقال رسول الله ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميت . (صحيح)

877_ عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ذكر امرأة اتخذت خاتما وحشته أطيب الطيب المسك . (صحيح)

878_ عن جابر قال بعثني النبي مع أبي عبيدة في سرية فنفد أزوادنا فمررنا بحوت قذفه البحر فأردنا أن نأكل منه فنهانا أبو عبيدة ثم قال نحن رسل رسول الله وفي سبيل الله فكلوا فأكلنا منه أياما ، فلما قدمنا على رسول الله أخبرناه فقال إن كان بقي معكم منه شيء فابعثوا به إلينا . (صحيح)

879_ عن جابر أن النبي سئل عن ماء البحر فقال هو الطهور ماؤه الحلال ميتته . (صحيح)

880_ عن أبي يعفور قال جئت عبد الله بن أبي أوفى فسألته عن الجراد فقال غزونا مع رسول الله ست غزوات نأكل الجراد . (صحيح)

881_ عن عائشة قالت أتى قوم النبي فقالوا إنا نؤتى باللحم لا ندري يسمى الله عليه أو لم يسم فقال اذكروا اسم الله وكلوا . (صحيح)

882_ عن سعد عن النبي قال إن أعظم المسلمين في المسلمين جرما من سأل عن أمر لم يحرم فحرم من أجل مسألته . (صحيح)

883_ عن ابن عمر أن رسول الله نهي عن أكل لحوم الحمر الأهلية . (صحيح)

884_ عن جابر قال ذبحنا يوم خيبر الخيل والبغال والحمير فنهانا رسول الله عن البغال والحمير ولم ينه عن الخيل . (صحيح)

885_ عن جابر أن رسول الله نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر وأذن في لحوم الخيل . (صحيح)

886_ عن أسماء قالت أكلنا لحم فرس على عهد النبي . (صحيح)

887_ عن ابن عباس قال نهى رسول الله عن لبن الجلالة وعن المجثمة وعن الشرب من فيِّ السقاء . (صحيح)

888_ عن زهدم الجرمي أن رجلا اعتزل الدجاج وقال رأيتها تأكل شيئا فقذرتها فقال أبو موسى رأيت رسول الله يأكله . (صحيح)

889_ عن أبي ثعلبة الخشني أن النبي نهي عن أكل كل ذي ناب من السباع . (صحيح)

890_ عن عبد الرحمن القرشي قال لقيت جابر بن عبد الله فقلت له أخبرني عن السبع أنأكلها ؟ قال نعم ، قلت أصيد هي ؟ قال نعم فإنه سمعت من رسول الله قال نعم . (صحيح)

891_ عن أنس قال قال أنفجنا أرنبا بمر الظهران فسعى القوم فأدركتها فأتيت بها أبا طلحة فبعث بفخذها أو قال بوركها إلي رسول الله فقبلها .

892_ عن ابن عباس قال نهى النبي عن كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب من الطير . (صحيح)

893_ عن ابن عباس أن رسول الله نهى عن كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب من الطير . (صحيح)

894_ عن ابن عباس أنه سئل عن أكل الضباب فقال أهدت خالتي أم حفيد إلى رسول الله سمنا وأقطا وأضبا فأكل من السمن والأقط وترك الضباب تقذرا لهم ولو كان حراما ما أكلن على مائدة رسول الله . (صحيح)

_ باب ما جاء في الذبائح

895_ عن رافع بن خديج قال كنا مع رسول الله بذي الحليفة من تهامة فأصاب القوم غنما وإبلا فعجلوا بها فأغلوا بها القدور فانتهى إليهم النبي فأمر بالقدور فأكفئت وعدل عشرا من الغنم بجزور قال وند منها بعير فرماه الرجل بسهم فحبسه فقال رسول الله إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا بها هكذا ،

قال ثم إن رافع بن خديج أتاه فقال يا رسول الله إنا نخاف أو إنا نرجوا أن نلقى العدو غدا وليس معنا مدى أفنذبح بالقصب ؟ فقال رسول الله ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ليس السن والظفر وسأحدثكم فأما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة ثم قال إن ناضحا تردى في بئر بالمدينة فذكي من قبل شاكلته يعني خاصرته فأخذ منه ابن عمر عشيرا بدرهمين . (صحيح)

896_ عن أبي سعيد الخدري قال كان لرجل من الأنصار ناقة ترعى في قبل أحد فعرض لها فنحرها بوتد فقلت لزيد من حديد أو من خشب ؟ قال لا بل من خشب قال ثم أتى النبي فسأله عنها فأمره بأكلها . (صحيح)

897_ عن ابن عمر أن امرأة كانت ترعى لكعب بن مالك غنما لهم بسلع فخافت على شاة أن تموت فأخذت حجرا فذبحتها به وأن ذلك ذكر لرسول الله فأمرهم بأكلها . (صحيح)

898_ عن أنس قال نهى رسول الله أن تُصبَرَ البهائم . (صحيح)

899_ عن شداد بن أوس قال قال رسول الله إن الله كتب الإحسان على كل شيء فأحسنوا القتلة وأحسنوا الذبحة وليحد أحدكم شفرته وليرح ذبيحته . (صحيح)

900_ عن أبي سعيد قال سألنا رسول الله عن الجنين فقال كلوه إن شئتم فإن ذكاته ذكاة أمِّه . (صحيح لغيره)

901_ عن مالك الداري قلت يا رسول الله أما يكون الذكاة إلا في الحلق واللبة ؟ فقال لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك . (حسن) قال ابن مهدي هذا في ما لا يقدر عليه يشبه التردي .

_ باب ما جاء في الضحايا

902_ عن أنس أن النبي ضحى بكبشين أقرنين أملحين . (صحيح)

903_ عن عائشة أن النبي كان يضحي عن نسائه البقر . (صحيح)

904_ عن جابر قال قال رسول الله لا تذبحوا إلا مسنة إلا أن يعسر عليكم فتذبحوا جذعة من الضأن . (صحيح)

905_ عن عقبة الجهني قال ضحينا مع رسول الله بالجذع من الضأن . (صحيح)

906_ عن علي بن أبي طالب قال نهى رسول الله أن نضحي بمقابلة أو مدابرة أو شرقاء أو خرقاء أو جدعاء . (حسن)

907_ عن عبيد بن فيروز قال سألت البراء بن عازب ماذا كره النبي من الأضاحي أو ماذا نهى عنه ؟ قال قال النبي أربع لا تجزي ويدي أقصر من يده العوراء البين عورها والعرجاء البين ضلعها والمريضة البين مرضها والكسير التي لا تنقي ، قلت فإني أكره أن يكون في السن نقص أو في القرن أو في الأذن نقص ، قال فما كرهت فدعه ولا تحرمه علي أحد . (صحيح)

908_ عن البراء بن عازب أن النبي قال لا يذبحن أحد قبل أن يصلي قال فقام إليه خالي أبو بردة بن نيار فقال يا رسول الله هذا يوم اللحم فيه كثير وإني ذبحت نسيكتي ليأكل منها أهلي وجيراني وعندي عناق خير من شاتي لحم أفأذبحها ؟ قال نعم ولا تجزئ جذعة عن أحد بعدك وهي خير نسيكتيك . (صحيح)

909_ عن أنس قال كان رسول الله يضحي بكبشين أملحين أقرنين ويسمي ويكبر ولقد رأيتهما يذبحهما بيده واضعا علي صفاحهما قدمه . (صحيح)

_ باب ما جاء في العقيقة

910_ عن سمرة بن جندب عن النبي قال كل غلام مرتهن بعقيقته يذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه ويسمى . (صحيح)

911_ عن ابن عباس أن النبي عق عن الحسن والحسين كبشا كبشا . (صحيح)

912_ عن ابن عباس أن النبي عق عن الحسن كبشا وعن الحسين كبشا . (صحيح)

913_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا فرع ولا عتيرة . (صحيح)

_ باب ما جاء في الصيد

914_ عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله عن صيد المعراض ؟ فقال ما أصاب بحده فكل وما أصاب بعرضه فهو وقيذ ، قال وسألته عن صيد الكلب ؟ فقال ما أمسك عليك فكل فإن أخذ الكلب ذكاته وإن وجدت مع كلبك كلبا أو كلابا غيره فخشيت أن يكون قد أخذه معه وقد قتله فلا تأكل فإنما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على غيره . (صحيح)

915_ عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله قلت يا رسول الله إنا نرسل الكلاب المعلمة فتقتل ؟ فقال رسول الله إذا قتلن فكل إلا أن يأكل منه أو يشركها كلب غيرها . (صحيح)

916_ عن أبي ثعلبة قال أتيت رسول الله فقلت يا رسول الله إنا بأرض أهل كتاب فنأكل في آنيتهم وإنا بأرض صيد فأرمي بقوسي وأصيد بكلبي المعلم وبكلبي الذي غير معلم فقال رسول الله إن كنتم بأرض أهل كتاب كما ذكرت فلا تأكلوا في آنيتهم إلا أن لا تجدوا منها بُدّاً ،

فإن لم تجدوا منها بدا فاغسلوها ثم كلوا فيها وإن كنتم بأرض صيد كما ذكرت فما صدت بقوسك فاذكر اسم الله وكل وما صدت بكلبك المعلم فاذكر اسم الله وكل وما صدت بكلبك الذي غير معلم فأدركت ذكاته فكل . (صحيح)

917_ عن أبي ثعلبة قال أتيت رسول الله فذكر قصة الكلب وحده وقال في آخره وما لم تدرك ذكاته فلا تأكل في قصة الكلب غير المعلم . (صحيح)

918_ عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله عن المعراض ؟ فقال إذا خزق فكل وإن أصاب بعرضه فلا تأكل . (صحيح)

919_ عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله أرمي الصيد فأطلب أثره بعد ليلة فأجد فيه سهمي ؟ قال إن وجدته وفيه سهمك ولم يأكل منه سبع فكل . وفي رواية قال إذا وجدت فيه سهمك ولم تر فيه أثر أمر غيره تعلم أنه قتله فكل . (صحيح)

920_ عن عدي بن حاتم قال قال لي النبي إذا وقعت رميتك في ماء فغرق فلا تأكل . (صحيح)

921_ عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله إني أرمي الصيد فأطلب الأثر بعد ليلة ؟ فقال إذا وجدت سهمك فيه ولم يأكل منه السبع فكل . وفي رواية قال قال إذا وجدت سهمك فيه ولم تر فيه أثر أمر غيره تعلم أنه قتله فكل . (صحيح)

_ باب ما جاء في الأيمان

922_ عن ابن عمر قال سمع النبي عمر يقول وأبي أبي فقال النبي إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم . قال عمر فوالله ما حلفت به بعد ذاكرا ولا آثرا . (صحيح)

923_ عن عبد الرحمن بن سمرة أن النبي قال لا تحلفوا بآبائكم ولا بالطواغيت . (صحيح)

924_ عن ثابت بن الضحاك قال قال رسول الله من حلف بملة سوى الإسلام كاذبا فهو كما قال . (صحيح)

925_ عن عائشة في قول الله (لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم) قالت أنزلت في قول الرجل بلى والله ولا والله . (صحبح)

926_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله من حلف على يمين صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم وهو فيها فاجر لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان فنزلت (إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا) الآية ، فدخل الأشعث بن قيس فقال ما يحدثكم أبو عبد الرحمن ؟ قلنا كذا وكذا ، فقال صدق في نزلت كان بيني وبين رجل من قومي خصومة في أرض لنا ،

فخاصمته إلى النبي فقال بينتك فلم تكن لي بينة فقال له احلف فقلت يا رسول الله إذا يحلف فقال رسول الله من حلف على يمين صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم وهو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان فنزلت (إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا) الآية . (صحيح)

927_ عن جابر عن النبي قال لا يحلف رجل على يمين آثما عند منبري هذا ولو على سواك أخضر إلا تبوأ مقعده من النار . (صحيح)

928_ عن ابن عمر أن النبي قال من حلف على يمين ثم قال إن شاء الله فقد استثنى . (صحيح)

929_ عن عبد الرحمن بن سمرة قال قال رسول الله إذا حلفت على يمين ورأيت غيرها خيرا منها فأت الذي هو خير وكفر عن يمينك . (صحيح)

930_ عن أبي هريرة عن النبي قال إذا استلجج أحدكم باليمين في أهله فإنه آثم له عند الله من الكفارة التي أمر بها . (صحيح)

931_ عن عبيد الله الهذلي عن رجل من الأنصار أنه جاء بأمة سوداء فقال يا رسول الله إن علي رقبة مؤمنة فإن كنت ترى هذه مؤمنة أعتقها فقال النبي أتشهدين أن لا إله إلا الله ؟ قالت نعم ، قال أتشهدين أني رسول الله ؟ قالت نعم ، قال أتؤمنين بالبعث بعد الموت ؟ قالت نعم ، قال فأعتقها . (صحيح)

_ باب ما جاء في النذور

932_ عن أبي هريرة عن محمد رسول الله وقال رسول الله لا يأتي النذر بابن آدم بشيء لم أكن قد قدرته له ولكن يلقيه النذر قد قدرته له أستخرج به من البخيل يؤتيني عليه ما لم يكن أتاني من قبل . (صحيح)

933_ عن عمران بن حصين قال كانت ثقيف حلفاء بني عقيل فأسرت ثقيف رجلين من أصحاب رسول الله وأسر أصحاب رسول الله رجلا من بني عقيل وأصابوا معه العضباء فأتى عليه رسول الله وهو في الوثاق فقال يا محمد يا محمد فأتاه فقال ما شأنك ؟ فقال لم أخذتني ولم أخذت سابقة الحاج ؟ قال أخذتك بجريرة حلفائك ثقيف ،

ثم انصرف عنه فناداه يا محمد يا محمد قال وكان رسول الله رحيما رفيقا فرجع إليه فقال ما شأنك ؟ فقال إني مسلم قال لو قلتها وأنت تملك أمرك أفلحت كل الفلاح ثم انصرف عنه فناداه فقال يا محمد يا محمد فأتاه فقال ما شأنك ؟ فقال إني جائع فأطعمني وظمآن فاسقني ، قال هذه حاجتك ، قال ففدى بالرجلين وأسرت امرأة من الأنصار وأصيبت العضباء فكانت المرأة في الوثاق وكان القوم يرعون نعمهم بين يدي بيوتهم ،

فانفلتت ذات ليلة من الوثاق فأتت الإبل فجعلت إذا دنت من البعير رغا فتركته حتى تنتهي إلى العضباء فلم ترغ وهي ناقة منوقة فقعدت في عجزها ثم زجرتها فانطلقت ونذروا بها فطلبوها فأعجزتهم قال ونذرت إن الله أنجاها لتنحرنها فلما قدمت المدينة رآها الناس فقالوا العضباء ناقة رسول الله فقالت إنها نذرت إن الله نجاها لتنحرنها فأتوا النبي فذكروا له ذلك فقال سبحان الله بئس ما جزتها إن الله نجاها لتنحرنها لا وفاء في معصية الله ولا فيما لا يملك العبد . (صحيح)

934_ عن عائشة قالت قال رسول الله من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه . (صحيح)

935_ عن ابن عباس عن النبي قال النذر نذران فما كان لله فكفارته الوفاء وما كان للشيطان فلا وفاء فيه وعليه كفارة يمين . (صحيح)

936_ عن عقبة بن عامر أنه سأل النبي عن أخته نذرت أن تمشي إلى الكعبة فقال إن الله لغني عن نذر أختك لتركب ولتُهْدِ بدنة . (صحيح)

937_ عن عقبة بن عامر أن أخته نذرت أن تمشي إلى البيت واستفتى لها رسول الله فقال مرها فلتركب . (صحيح)

938_ عن ابن عباس قال بينما النبي يمشي إذ برجل قائم في الشمس فسأل عنه فقالوا هذا أبو إسرائيل نذر أن يقوم ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم فقال مروه فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه . (صحيح)

939_ عن أنس أن النبي رأى رجلا يهادى بين ابنيه فقال ما هذا ؟ قالوا نذر أن يمشي إلى البيت فقال إن الله لغني عن تعذيب هذا نفسه فأمره فركب . (صحيح)

940_ عن سعد أنه قال ماتت أمي وعليها نذر فسألت النبي فأمرني أن أقضيه عنها . (صحيح)

941_ عن عمر أنه قال يا رسول الله إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام فقال له أوف بنذرك . (صحيح)

942_ عن ابن عباس قال جاءت امرأة إلى النبي فقالت يا رسول الله إن أختي ماتت وعليها صيام شهرين متتابعين ، قال أرأيت لو كان على أختك دين أكنت تقضينه ؟ قالت نعم ، قال فحق الله أحق . (صحيح)

943_ عن عائشة أن رسول الله قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه . (صحيح)

944_ عن ابن عباس أن رجلا أتى النبي فقال إن أختي نذرت أن تحج وأنها ماتت فقال لو كان عليها دين أكنت قاضيه ؟ قال نعم قال فاقضوا الله فهو أحق بالوفاء . (صحيح)

945_ عن جابر بن عبد الله أن رجلا نذر أن يصلي في بيت المقدس فقال له رسول الله صل هاهنا يعني في المسجد الحرام فقال يا رسول الله إني نذرت أن أصلي في بيت المقدس فقال صل هاهنا . (صحيح)

_ باب ما جاء في الوصايا

946_ عن ابن عمر أن رسول الله قال ما حق امرئ مسلم يبيت ليلتين وله شيء يوصي فيه إلا ووصيته مكتوبة عنده . (صحيح)

947_ عن سعد قال مرضت بمكة مرضا أشفيت منه على الموت فجاء رسول الله يعودني فقلت يا رسول الله إن لي مالا كثيرا وليس يرثني إلا ابنتي أفأوصي بثلثي مالي ؟ قال لا ، قلت فالشطر ؟ قال لا ، قلت فالثلث ؟ قال الثلث والثلث كثير أو كبير، إنك إن تترك ورثتك أغنياء خير من أن تتركهم عالة . (صحيح)

948_ عن عمران بن حصين أن رجلا أعتق ستة مملوكين له عند موته لم يكن له مال غيرهم فدعاهم رسول الله فجزأهم أثلاثا ثم أقرع بينهم فأعتق اثنين وأرق أربعة قال وقال له رسول الله قولا شديدا . (صحيح)

949_ عن أبي أمامة وغيره ممن شهد خطبة رسول الله يومئذ فكان فيما تكلم به ألا إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه ألا لا وصية لوارث . (صحيح)

950_ عن علي قال قضى رسول الله بالدين قبل الوصية وأنتم تقرءونها (من بعد وصية يوصى بها أو دين) وقضى رسول الله بالميراث لبني الأم والأب دون بني العلات . (صحيح)

951_ عن عائشة في قوله (ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف) قالت أنزلت في والي اليتيم الذي يصلحه ويقوم عليه إذا كان محتاجا أن يأكل منه . (صحيح)

952_ عن عبد الله بن عمرو أن رجلا أتى النبي فقال إني فقير وليس لي شيء ولي يتيم فقال كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبذر أو مباذر شك الحجبي ولا متأثل . (صحيح)

_ باب ما جاء في المواريث

953_ عن ابن عباس (ولكل جعلنا موالي) قال ورثة وفي قوله (والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم) قال كان المهاجري حين قدموا المدينة يرث الأنصاري دون ذوي رحمه بالأخوة التي آخى رسول الله بينهم فلما نزلت الآية (ولكل جعلنا موالي) نسخت ثم قرأ (والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم) من النصر والنصيحة والرفادة ويوصي له وقد ذهب الميراث . (صحيح)

954_ عن أسامة بن زيد قال قال رسول الله لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم . (صحيح)

955_ عن ابن عباس عن النبي قال ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذَكَر . (صحيح)

956_ عن جابر قال عادني رسول الله وأبو بكر في بني سلمة فوجدني لا أعقل فدعا بماء فتوضأ فرش علي منه فأفقت فقلت كيف أصنع في مالي يا رسول الله ؟ فنزلت (يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين) . (صحيح)

957_ عن أبي هريرة عن النبي قال من ترك مالا فهو للعصبة ومن ترك كلا أو ضياعا فإلي فأنا وليه . (صحيح)

958_ عن جابر قال اشتكيت فأتاني رسول الله يعودني هو وأبو بكر وهما ماشيان قد أغمي علي فتوضأ رسول الله ثم صب علي وضوءه فأفقت فقلت يا رسول الله كيف أقضي في مالي ؟ كيف أصنع في مالي ؟ فلم يجبني رسول الله حتى نزلت آية الميراث (يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة) . (صحيح)

959_ عن قبيصة بن ذؤيب قال جاءت الجدة إلى أبي بكر تسأله ميراثها فقال ما لك في كتاب الله شيء وما علمت لك في سنة رسول الله شيئا فارجعي حتى أسأل الناس فسأل الناس فقال المغيرة بن شعبة حضرت رسول الله أعطاها السدس فقال أبو بكر هل معك غيرك ؟ فقام محمد بن مسلمة الأنصاري فقال مثلما قال المغيرة ،

فأنفذه لها أبو بكر ثم جاءت الجدة الأخرى إلى عمر بن الخطاب تسأله ميراثها فقال ما لك في كتاب الله شيء وما القضاء الذي بلغنا أن رسول الله قضى به إلا لغيرك وما أنا زائد في الفرائض شيئا ولكن هو ذلك السدس فإن اجتمعتما فيه فهو بينكما وأيكما خلت به فهو لها . (صحيح)

960_ عن بريدة قال أطعم رسول الله الجدة السدس إذا لم تكن أم . (صحيح)

961_ عن عمران بن حصين أن رجلا أتى النبي فقال إن ابن ابني مات فما لي من ميراثه ؟ قال لك السدس فلما أدبر دعاه فقال لك سدس آخر فلما أدبر دعاه فقال إن السدس الآخر طعمة . (صحيح) قال قتادة فأقل شيء يرث الجد السدس لأن رسول الله ورثه السدس ولا ندري مع من ورثه .

962_ عن ابن مسعود أن رسول الله قضى في رجل ترك ابنته وابنة ابنه وأخته فجعل لابنته النصف ولابنة الابن السدس وما بقي فللأخت . (صحيح)

963_ عن الأسود النخعي قال قضى فينا معاذ بن جبل على عهد رسول الله في رجل ترك ابنته وأخته قال قضى لابنته النصف وللأخت النصف . (صحيح)

964_ عن أبي أمامة بن سهل قال كتب عمر بن الخطاب إلى أبي عبيدة بن الجراح أن علموا غلمانكم العوم ومقاتلتكم الرمي قال فكانوا يختلفون في الأعراض قال فجاء سهم غرب فقتل غلاما في حجر خال له لا يعلم له أصل ، قال فكتب أبو عبيدة إلى عمر إلى من أدفع عقله ، فكتب عمر إن رسول الله كان يقول الله ورسوله ولي من لا مولى له والخال وارث من لا وارث له . (صحيح)

965_ عن المقدام الكندي قال قال رسول الله أنا أولى بكل مؤمن من نفسه من ترك دينا أو ضيعة أو كلا فإلي ومن ترك مالا فلورثته وأنا مولى من لا مولى له أرث ماله وأفك عانه والخال مولى من لا مولى له يرث ماله ويفك عانه . (صحيح)

966_ عن سعيد قال قال عمر الدية للعاقلة ولا ترث المرأة من دية زوجها حتى أخبره الضحاك الكلابي أن رسول الله كتب إليه أن يورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها . (صحيح)

967_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال يوم فتح مكة لا يتوارث أهل ملتين والمرأة ترث من دية زوجها وماله وهو يرث من ديتها ومالها ما لم يقتل أحدهما صاحبه فإن قتل أحدهما صاحبه لم يرث من ديته وماله شيئا وإن قتل أحدهما صاحبه خطأ ورث من ماله ولم يرث من ديته . (صحيح)

_ باب ما جاء في العتاقة

968_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من أعتق رقبة مؤمنة أعتق الله بكل إرب منه إربا من النار حتى أنه ليعتق باليد اليد وبالرجل الرجل وبالفرج الفرج . (صحيح)

969_ عن أبي ذر أنه قال يا رسول الله أي العمل أفضل ؟ قال إيمان بالله وجهاد في سبيله ، قال فأي الرقاب أفضل ؟ قال أغلاها ثمنا وأنفسها عند أهلها ، قال قلت أرأيت إن لم أفعل ؟ قال تعين ضائعا أو تصنع لأخرق ، قال أرأيت إن ضعفت عن ذلك ؟ قال تمسك عن الشر فإنها صدقة تصدق بها على نفسك . (صحيح)

970_ عن ابن عمر عن النبي قال أيما عبد كان بين شركاء فأعتق أحدهم نصيبه فعليه أن يعتق ما بقي منه إذا كان له من المال ما يبلغ ذلك وإلا عتق منه ما عتق . (صحيح)

971_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا يجزئ ولد والدا إلا أن يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه . (صحيح)

972_ عن ابن عمر قال قال رسول الله من ملك ذا رحم مَحْرَمٍ فهو عتيق . (صحيح)

973_ عن سمرة أن النبي قال من ملك ذا رحم محرم فهو حر . (صحيح)

975-974_ عن أبي هريرة قال لا أزال أحب بني تميم بعد ثلاث سمعتهن من رسول الله سمعته يقول هم أشد أمتي على الدجال وجاءت صدقاتهم فقال رسول الله هذه صدقات قومنا وكانت عند عائشة سبية منهم فقال رسول الله أعتقيها فإنها من ولد إسماعيل . (صحيح)

976_ عن سفينة قال أعتقتني أم سلمة واشترطت عليَّ أن أخدم النبي ما عاش . (صحيح)

977_ عن عائشة أنها سألت النبي عن بريرة واشترط أهلها الولاء فقال النبي إنما الولاء لمن أعتق . (صحيح)

978_ عن ابن عمر قال نهى رسول الله عن بيع الولاء وعن هبته . (صحيح)

_ باب المكاتب والمدبر

979-980_ عن أبي هريرة عن النبي قال ثلاثة كلهم حق على الله عونه المجاهد في سبيل الله والناكح ليستعف والمكاتب الذي يريد الأداء . (صحيح)

981_ عن عائشة قالت أتتني بريرة فقالت إن أهلي كاتبوني على تسع أواق في تسع سنين في كل سنة أوقية فأعينيني قالت فقلت إن أحب أهلك أن أعدها لهم عدة واحدة وأعتقك فعلت ويكون لي ولاؤك فذهبت إلى أهلها فكلمتهم في ذلك فأبوا إلا أن يكون لهم الولاء فأتت عائشة فأخبرتها بالذي قال لها أهلها ، فقالت عائشة فلا إذا فسألها رسول الله عن ذلك فأخبرته بالذي قالوا ،

فقال رسول الله لعائشة اشتريها فأعتقيها واشترطي لهم الولاء فإنما الولاء لمن أعتق ثم قام رسول الله فخطب الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال ما بال رجال منكم يشترطون شروطا ليست في كتاب الله ، ما كان من شرط ليس في كتاب الله فإنه باطل وإن كان مائة شرط ، قضاء الله أحق وشرط الله أوثق ، ما بال رجال منكم يقول أحدهم أعتق يا فلان ولي الولاء ، إنما الولاء لمن أعتق . (صحيح)

982_ عن ابن عباس أن رسول الله قضى في المكاتب إذا قتل أن يؤدي بقدر ما عتق منه دية الحر . وقال ابن عباس لا يقام على المكاتب إلا حد المملوك . (صحيح)

983_ عن جابر قال دبر رجل من الأنصار غلاما له فباعه رسول الله . (صحيح)

984_ عن جابر قال أعتق رجل على عهد النبي غلاما له - يقال له يعقوب - ليس له مال غيره عن دبر منه فسأل النبي من يبتاعه مني فقال نعيم بن عبد الله أنا ابتاعه فابتاعه ، قال جابر غلاما قبطيا مات عام الأول . (صحيح)

_ باب ما جاء في العمرى والرقبى

985-986_ عن أبي هريرة وجابر عن النبي قال العمرى ميراث لأهلها أو جائز لأهلها . (صحيح)

987_ عن جابر أن رسول الله قال أيما رجل أعمر عمرى له ولعقبه فإنه للذي يعطاها لا ترجع إلى الذي أعطاها لأنه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث . (صحيح)

988_ عن جابر قال إنما العمرى التي أجاز رسول الله أن يقول هي لك ولعقبك فأما إذا قال هي لك ما عشت فإنها ترجع إلى صاحبها . (صحيح) قال معمر وكان الزهري يفتي به .

989_ عن جابر قال قال رسول الله الرقبى لمن أرقبها والعمرى لمن أعمرها . (صحيح)

990_ عن ابن عمر قال قال رسول الله لا رقبى ولا عمرى فمن أعمر شيئا أو أرقبه فهو له حياته ومماته ، قال والرقبى أن يقول هو للآخر مني ومنك ، والعمرى أن يجعل له حياته أن يعمره حياتهما . (صحيح) قال عطاء فإن أعطاه سنة أو سنتين أو شيئا يسميه فهي منيحة يمنحها إياه ليس بعمرى .

_ باب ما جاء في النحل والهبات

991_ عن النعمان بن بشير قال ذهب بي أبي بشير بن سعد إلى رسول الله ليشهده على نحل نحلنيه فقال النبي أكل بنيك نحلت مثل هذا ؟ قال لا ، قال فأرجعها . (صحيح)

992_ عن النعمان بن بشير قال انطلق بي أبي يحملني إلى النبي نحلني نحلا ليشهده على ذلك فقال يا رسول الله إني قد نحلت النعمان هذا الغلام نحلا فاشهد عليه ، قال أكل ولدك نحلت مثل هذا ؟ قال لا ، قال النبي يسرك أن يكونوا إليك في البر سواء ؟ قال بلى ، قال فأشهد على هذا غيري . (صحيح)

993_ عن ابن عباس أن النبي قال العائد في هبته كالعائد في قيئه . (صحيح)

994_ عن ابن عمر وابن عباس قالا قال رسول الله لا يحل لرجل أن يعطي عطية فيرجع فيها إلا الوالد فيما يعطي ولده ومثل الذي يعطي العطية فيرجع فيها كالكلب أكل حتى إذا تم وقال على شبع قاء ثم رجع في قيئه . (صحيح)

995_ عن عبد الله بن عمرو قال أتى أعرابي رسول الله فقال إن أبي يريد أن يجتاح مالي ، قال أنت ومالك لوالدك ، إن أطيب ما أكلتم من كسبكم وإن أموال أولادكم من كسبكم فكلوه هنيئا . (صحيح)

_ باب ما جاء في الأحكام

996_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران اثنان وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر واحد . (صحيح)

997_ عن أبي بكرة قال قال رسول الله لا يقضي القاضي بين اثنين وهو غضبان . (صحيح)

998_ عن عبد الرحمن بن سمرة قال قال رسول الله لا تسأل الإمارة فإنك إن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها وإن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها . (صحيح)

999_ عن أم سلمة قالت قال رسول الله إنكم تختصمون إلي وإنما أنا بشر ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فإن قضيت لأحد منكم بشيء من حق أخيه فإنما أقطع له قطعة من النار فلا يأخذ منه شيئا . (صحيح)

1000_ عن أم سلمة قالت جاء رجلان من الأنصار إلى رسول الله يختصمان في مواريث بينهما قد درست ليس بينهما بينة فقال النبي إنكم تختصمون إلي وإنما أنا بشر ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض وإنما أقضي بينكم على نحو ما أسمع منكم ،

فمن قضيت له من أخيه شيئا فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار يأتي به إسطاما في عنقه يوم القيامة ، قال فبكى الرجلان وقال كل واحد منهما حقي لأخي فقال رسول الله أما إذ فعلتما هذا فاذهبا فاقتسما وتوخيا الحق ثم استهما ثم يتحلل كل واحد منكما صاحبه . (صحيح)

1001_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال المسلمون على شروطهم ما وافق الحق منها وأن رسول الله قال الصلح جائز بين المسلمين . (صحيح)

1002_ عن عائشة قالت قال رسول الله من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد . (صحيح)

1003_ عن معاوية بن حيدة أن النبي حبس رجلا في تهمة ساعة ثم خلي عنه . (صحيح)

1004_ عن وائل بن حجر قال كنت عند رسول الله فأتاه رجلان يختصمان في أرض قال أحدهما إن هذا انتزى على أرضي يا رسول الله في الجاهلية وهو امرؤ القيس بن عابس الكندي وخصمه ربيعة بن عيدان فقال له بينتك ، قال ليس لي ، قال يمينه ، قال إذاً يذهب بها ، قال ليس لك إلا ذلك ، قال فلما قام يحلف قال رسول الله من اقتطع أرضا ظلما لقي الله يوم القيامة وهو عليه غضبان . (صحيح)

1005_ عن الأشعث بن قيس عن رسول الله أن رجلا من كندة ورجلا من حضرموت اختصما إلى رسول الله في أرض باليمن فقال الحضرمي يا رسول الله أرضي اغتصبنيها أبو هذا ، فقال للكندي ما تقول ؟ قال أقول إنها أرض في يدي ورثتها من أبي ،

فقال للحضرمي هل لك من بينة ؟ قال لا ولكن ليحلف يا رسول الله بالله الذي لا إله إلا هو ما يعلم أنها أرضي اغتصبنيها أبوه فتهيأ الكندي لليمين فقال له رسول الله إنه لا يقتطع رجل مالا بيمينه إلا لقي الله يوم القيامة وهو أجذم ، فردها الكندي . (صحيح)

1006_ عن ابن عباس قال قضى رسول الله بشاهد ويمين . (صحيح)

1007_ عن أبي هريرة أن رسول الله قضى باليمين مع الشاهد الواحد . (صحيح)

1008_ عن جابر أن رسول الله قضى باليمين مع الشاهد . (صحيح)

1009_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال لا يجوز شهادة بدوي على صاحب قرية . (صحيح)

1010_ عن عقبة بن الحارث قال تزوجت بنت أبي إهاب فجاءت امرأة سوداء فقالت إني قد أرضعتكما فأتيت النبي فسألته فأعرض عني ثم سألته فأعرض عني فقال في الرابعة أو الثالثة كيف بك وقد قيل ؟ قال فنهاه عنها . (صحيح)

1011_ عن عقبة بن الحارث قال وقال ابن أبي مليكة وقد سمعت من عقبة أيضا قال تزوجت امرأة على عهد رسول الله قال فجاءت امرأة سوداء فزعمت أنها أرضعتهما ، قال فأتيت النبي فذكرت له ذلك فقلت إنها كاذبة ، قال فأعرض عني ثم تحولت من الجانب الآخر فقلت يا رسول الله فإنها كاذبة ، قال فكيف يصنع بقول هذه ؟ دعها عنك . (صحيح)

1012_ عن أبي هريرة أن النبي عرض على قوم اليمين فأسرع الفريقان جميعا فأمر النبي أن يسهم بينهم في اليمين أيهم يحلف . (صحيح)

1013_ عن أنس بن مالك قال دعى رسول الله الأنصار ليقطع لهم البحرين فقالوا لا حتى تقطع لإخواننا من المهاجرين فقال إنكم ستلقون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني . (صحيح)

1014_ عن عائشة أن رسول الله قال من أعمر أرضا ليست لأحد فهو أحق بها . (صحيح لغيره) قال عروة وقضى بذلك عمر بن الخطاب في خلافته .

1015_ عن سمرة قال قال نبي الله من أحاط حائطا علي أرض فهي له . (صحيح)

1016_ عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة قال سمعت رسول الله يقول لا حمى إلا لله ورسوله . (صحيح)

1017_ عن أبي هريرة عن النبي قال إذا اختلفتم في طريق فعرضه سبعة أذرع . (صحيح)

1018_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله اجعلوا الطريق سبع أذرع . (صحيح)

1019_ عن سعيد بن زيد قال سمعت رسول الله يقول من سرق من الأرض شيئا طوقه من سبع أرضين . (صحيح)

1020_ عن أبي هريرة أن النبي قال إذا استأذن أحدكم جاره أن يغرز خشبة في حائط فلا يمنعه . فلما قضى أبو هريرة حديثه طأطئوا رءوسهم قال مالي أراكم عنها معرضين والله لأرمينها بين أكتافكم . (صحيح)

1021_ عن الزبير بن العوام أنه خاصم رجلا من الأنصار قد شهد بدرا مع رسول الله إلى رسول الله في شراج من الحرة كانا يسقيان به كلاهما النخل فقال الأنصاري سرح الماء يمر فأبى عليه فقال رسول الله اسق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك ، فغضب الأنصاري قال يا رسول الله أن كان ابن عمتك ،

فتلون وجه رسول الله ثم قال اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر واستوعى رسول الله للزبير حقه وكان رسول الله قبل ذلك أشار على الزبير برأي أراد فيه السعة للزبير وللأنصاري ،

فقال الزبير ما أحسب هذه الآية إلا نزلت في ذلك (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم) الآية . (صحيح)

1022_ عن أنس بن مالك قال أهدى بعض أزواج النبي للنبي طعاما في قصعة فضربت عائشة القصعة بيدها فألقتها فقال النبي طعام كطعام وإناء كإناء . (صحيح)

1023_ عن أبي أمامة قال سمعت رسول الله يقول في حجة الوداع العارية مؤداة والمنحة مردودة والدين مقضي والزعيم غارم . (صحيح)

1024_ عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله علي اليد ما أخذت حتي تؤديه . (صحيح)

1025_ عن عائشة أن هندا بنت عتبة قالت يا رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح ولا يعطيني وولدي ما يكفينا إلا ما أخذت من ماله وهو لا يعلم قال خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف . (صحيح)

1026_ عن سمرة عن النبي قال من عرف متاعه عند رجل أخذه منه وطلب ذلك الذي اشتراه منه . (صحيح)

1027_ عن أبي سعيد الخدري قال أصيب رجل في عهد رسول الله في ثمار ابتاعها فكثر دينه فقال رسول الله تصدقوا عليه فتصدق عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه فقال رسول الله خذوا ما وجدتم وليس لكم إلا ذلك . (صحيح)

1028_ عن أبي وهب قال قال لي العداء بن خالد بن هوذة ألا أقرئك كتابا كتبه لي رسول الله ؟ فقلت بلى فأخرج لي كتابا فإذا فيه هذا ما اشترى العداء بن خالد بن هودة من محمد رسول الله اشترى منه عبدا - أو أمة - لا داء ولا غائلة ولا خبثة بيع المسلم المسلم . (حسن)

_ باب الهجرة

1029_ عن أبي سعيد الخدري قال جاء أعرابي إلى النبي فسأله عن الهجرة ؟ فقال ويحك إن الهجرة شأنها شديد هل لك من إبل ؟ قال نعم ، قال فتعطي صدقتها ؟ قال نعم ، قال تمنح منها ؟ قال نعم ، قال فتحلبها يوم وردها ؟ قال نعم ، قال فاعمل من وراء البحار فإن الله لن يترك من عملك شيئا . (صحيح)

1030_ عن ابن عباس أن رسول الله قال لا هجرة بعد الفتح وإذا استنفرتم فانفروا . (صحيح)

_ باب دوام الجهاد إلي يوم القيامة

1031_ عن جابر قال سمعت رسول الله يقول لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة قال فينزل عيسى ابن مريم فيقول أميرهم تعال صل لنا فيقول لا إن بعضكم على بعض أمير لتكرمة الله هذه الأمة . (صحيح)

_ باب في ما أمر رسول الله بالدعاء إلي توحيد الله والقتال عليها

1032_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله فقد عصم مني نفسه وماله إلا بحقها وحسابه على الله . (صحيح)

_ فرض الجهاد علي الكفاية

1033_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لولا أن أشق على أمتي أو قال على الناس لأحببت أن لا أتخلف خلف سرية تغزو أو تخرج في سبيل الله ولكن لا أجد سعة فأحملهم ولا يجدون سعة فيتبعوا ويشق عليهم أن يتخلفوا بعدي فلوددت أني أقاتل في سبيل الله فأقتل ثم أحيا فأقتل ثم أحيا فأقتل . (صحيح)

_ باب من له عذر في التخلف

1034_ عن سهل الساعدي قال رأيت مروان بن الحكم جالسا في المسجد فأقبلت حتى جلست إليه فأخبرنا أن زيد بن ثابت أخبره أن رسول الله أملأ عليه (لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله) قال فجاءه ابن أم مكتوم وهو يملها علي فقال يا رسول الله والله لو أستطيع الجهاد لجاهدت وكان رجلا أعمى فأنزل الله عز وجل على رسوله وفخذه على فخذي فثقلت حتى خفت أن ترض فخذي ثم سري عنه فأنزل الله (غير أولي الضرر) . (صحيح)

1035_ عن أبي سعيد الخدري أن رجلا هاجر إلى رسول الله من اليمن فقال يا رسول الله إني هاجرت فقال رسول الله قد هجرت الشرك ولكنه الجهاد في سبيل الله فهل لك من أحد باليمن ؟ قال أبواي ، قال أذنا لك ؟ قال لا ، قال فارجع فاستأذنهما فإن أذنا لك فجاهد وإلا فبرهما . (صحيح)

_ باب ما جاء في التغليظ علي تارك الغزو

1036_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من مات ولم يغز وليس في نفسه مات على شعبة من النفاق . (صحيح)

_ باب ما يجزي من الغزو ومن جهز غازيا

1037_ عن زيد الجهني أن رسول الله قال من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا ومن خلف غازيا في أهله بخير فقد غزا . (صحيح)

1038_ عن أبي سعيد أن رسول الله بعث جندا إلى بني لحيان قال لينبعث من كل رجلين أحدهما والأجر بينهما . (صحيح)

_ باب الجعل على الغزو

1039_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال قفلة كغزوة وقال للغازي أجره وللجاعل أجره وأجر الغازي . (صحيح لغيره)

_ باب ما يجب من طاعة الأمراء وتركه إذا أمروا بمعصية

1040_ عن ابن عباس أنه قال (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي السهمي إذ بعثه النبي في سرية . (صحيح)

1041_ عن ابن عمر أن رسول الله قال السمع والطاعة على المرء المسلم إلا أن يؤمر بمعصية الله فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة . (صحيح)

_ باب وصية رسول الله للجيوش والأمراء

1042_ عن بريدة قال كان رسول الله إذا بعث أميرا على جيش أو سرية دعاه فأوصاه في خاصة نفسه ومن معه من المسلمين خيرا فقال اغزوا بسم الله وفي سبيل الله تقاتلون من كفر بالله اغزوا ولا تغدروا ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث خصال أو خلال ،

فإن هم أجابوك إليها فاقبل منهم وكف عنهم ادعهم إلى الإسلام فإن فعلوا فأخبرهم أن لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين فإن فعلوا فأخبرهم أن لهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فإن هم أسلموا فاختاروا دارهم فأخبرهم أنهم كأعراب المؤمنين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين أو قال المسلمين وأن ليس لهم في الغنيمة والفيء شيء ،

فإن هم أبوا فادعهم إلى إعطاء الجزية فإن هم فعلوا فاقبل منهم وكف عنهم فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم ، وإذا حاصرتم حصنا فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة رسوله فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة رسوله واجعل لهم ذمتك وذمة آبائك وذمم أصحابك ،

فإنكم إن تخفروا ذمتكم وذمم آبائكم أهون عليكم من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله ، وإذا حاصرتم أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله فإنك لا تدري أتصيب حكم الله فيهم ولكن أنزلهم على حكمك . (صحيح)

_ باب النهي عن قتل النساء والولدان

1043_ عن ابن عمر أن امرأة وجدت في بعض مغازي رسول الله مقتولة فأنكر رسول الله قتل النساء والصبيان . (صحيح)

_ باب سقوط المأثم عن من أصابهم في البيات

1044_ عن ابن عباس قال أخبرني الصعب بن جثامة أن النبي مر به وهو بالأبواء أو بودان قال وسمعته يسأل عن الدار من المشركين يبيتون فيصاب من نسائهم وذراريهم ، قال هم منهم . (صحيح)

_ باب الحد الذي إذا بلغه الغلام خرج من حد الذرية

1045_ عن عطية القرظي قال كانوا يوم بني قريظة ينظرون إلى شعرة الرجل فإن كانت قد خرجت قتلوه وإن لم تكن خرجت تركوه فنظروا إلى شعري فلم تكن خرجت فتركوني . (صحيح)

_ باب النهي عن قتل الرسل

1046_ عن ابن مسعود أن النبي قال لرجل يعني رسول مسيلمة لولا أنك رسول لقتلتك . (صحيح)

_ باب ما جاء في ترك دعاء المشركين قبل القتال

1047_ عن ابن عون قال كتبت إلى نافع أسأله هل كانت الدعوة قبل القتال ؟ فكتب إلي إنما كان ذلك أول الإسلام وأن رسول الله قد أغار على بني المصطلق وهم غارون وأنعامهم تسقى على الماء فقتلهم وسبى سبيهم فأصاب يومئذ جويرية بنت الحارث حدثني بهذا عبد الله بن عمر وكان في ذلك الجيش . (صحيح)

_ باب ترك الاستعانة بالمشركين

1048_ عن عائشة أن رجلا قال لرسول الله وهو يريد بدرا أخرج معك ؟ فقال رسول الله لا نستعين بمشرك . (صحيح)

_ باب العدد الذي لا يخرج المرء بالفرار منهم

1049_ عن ابن عباس قال كتب عليهم أن لا يفر رجل من عشرة وأن لا يفر عشرون من مائتين فخفف عنهم فقال (الآن خفف الله عنكم) وكتب عليهم أن لا يفر مائة من مائتين ولا عشرة من عشرين . (صحيح)

_ باب الفار من الزحف إلي فئة

1050_ عن ابن عمر قال بعثنا النبي في سرية فحاص الناس حيصة فدخلنا المدينة فتخبأنا في البيوت ثم ظهرنا للنبي فقلنا هلكنا يا رسول الله نحن الفرارون فقال بل أنتم العكارون أنا فئتكم . (حسن)

_ باب الرخصة في تحريف الكلام في الحرب

1051_ عن جابر أن النبي قال الحرب خدعة . (صحيح)

_ باب من يجوز أمانه ورد السرية علي العسكر

1052_ عن عبد الله بن عمرو قال لما دخل رسول الله عام الفتح مكة قام فينا رسول الله خطيبا فقال أيها الناس إنه ما كان من حلف في الجاهلية فإن الإسلام لم يزده إلا شدة ولا حلف في الإسلام ، والمسلمون يد على من سواهم يجير عليهم أدناهم ويرد عليهم أقصاهم وترد سراياهم على قاعدهم ، ولا يقتل مؤمن بكافر ، دية الكافر نصف دية المؤمن ، لا جلب ولا جنب ولا تؤخذ صدقاتهم إلا في دورهم . (صحيح)

_ باب ما جاء في التغليظ علي الغادر

1053_ عن ابن عمر قال قال رسول الله إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة يرفع لكل غادر لواء فقيل هذه غدرة فلان . (صحيح)

_ باب تحريق النخل

1054_ عن ابن عمر أن رسول الله حرق نخل بني النضير . (صحيح)

_ باب ما جاء في أمان النساء

1055_ عن أبي مرة أن أم هانئ أجارت حموين لها فقال رسول الله قد أجرنا من أجرت وأمنا من آمنت . (صحيح)

_ باب النهي عن المثلة

1056_ عن الهياج أن غلاما لعله قال لأبيه أبق فجعل عليه نذرا لئن قدر عليه ليقطعن منه طائفا فلما قدم عليه أرسلني إلى عمران بن حصين فسألته فقال عمران من أراد أن يعتق غلامه أو يكفر عن يمينه فإن رسول الله كان يحثنا على الصدقة وينهى عن المثلة ، قال فأتيت سمرة فقال مثل قول عمران . (صحيح)

_ باب النهي عن تحريق ذوات الروح

1057_ عن أبي هريرة قال بعثنا رسول الله في بعث وقال إن وجدتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش فأحرقوهما بالنار ثم قال رسول الله حين أردنا الخروج إني كنت أمرتكم أن تحرقوا فلانا وفلانا بالنار وإن النار لا يعذب بها إلا الله فإن وجدتموهما فاقتلوهما . (صحيح)

_ باب ما جاء في الجاسوس يقدر عليه فيسلم

1058_ عن الفرات بن حيان وكان عينا لأبي سفيان وحليفا وكان رسول الله قد أمر بقتله فمر على حلقة من الأنصار فقال إني مسلم فقال رجل منهم يا رسول الله يقول إني مسلم فقال رسول الله إن منكم رجالا نكلهم إلى إيمانهم منهم الفرات بن حيان . (صحيح)

_ باب ارتباط الخيل

1059_ عن ابن عمر أن رسول الله قال الخيل معقود في نواصيها الخير أبدا إلي يوم القيامة . (صحيح)

_ باب ما جاء في لبس الدرع

1060_ عن السائب بن يزيد أن النبي كان عليه يوم أحد درعان . (صحيح)

1061_ عن جابر أن النبي قال إنه ليس لنبي إذا لبس لأمته أن يضعها حتى يقاتل . (صحيح)

_ باب تأديب الرجل فرسه وفضيلة الرمي

1062_ عن خالد بن يزيد قال كنت رجلا راميا فكان عقبة الجهني يدعوني فيقول اخرج بنا يا خالد نرمي فلما كان ذات يوم أبطأت عنه فقال تعال أخبرك ما حدثني به رسول الله وأقول لك ما قال لي

رسول الله سمعت رسول الله يقول إن الله ليدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة صانعه يحتسب في صنعه الخير والرامي به ومنبله ،

وارموا واركبوا وإن ترموا أحب إلي من أن تركبوا وليس من اللهو إلا ثلاثة تأديب الرجل فرسه وملاعبته امرأته ورميه بقوسه ونبله ومن ترك الرمي بعدما علمه رغبة عنه فإنها نعمة كفرها . (حسن)

_ باب ما جاء في الشعار في الحرب

1063_ عن المهلب بن أبي صفرة عن من سمع النبي يقول إن بيتكم العدو فإن شعاركم حم لا ينصرون . (صحيح)

_ باب كراهية إدخال المصاحف أرض العدو

1064_ عن ابن عمر أن رسول الله نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو خشية أن يناله العدو . (صحيح)

_ باب ما جاء في الدعاء عند القتال

1065_ عن سهل بن سعد أن رسول الله قال ثنتان لا يردان أو قال ما تردان ، الدعاء عند النداء وعند البأس حين يلحم بعضهم بعضا . (صحيح لغيره)

_ باب ما جاء في الصف للقتال والترحل

1066_ عن البراء قال فنزل واستنصر يعني النبي ثم قال أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب ثم صف أصحابه . (صحيح)

_ باب إقامة الإمام بعرصة العدو وبعد القهر

1067_ عن أبي طلحة قال كان رسول الله إذا غلب قوما أحب أن يقيم بعرصتهم ثلاثا . (صحيح)

_ باب المال يصيبه العدو ثم يقع بيد المسلمين

1068_ عن ابن عمر قال ذهبت فرس لابن عمر فأخذها العدو فظهر عليهم المسلمون فرد عليه في زمن رسول الله وأبق عبد له فلحق بأرض الروم فظهر عليهم المسلمون فرده عليه خالد بن الوليد بعد النبي . (صحيح)

_ باب كراهية السير في بلاد العدو قبل انقضاء مدة العهد

1069_ عن سليم بن عامر قال كان بين معاوية وبين الروم عهد قال فكان يسير حتى يكون قريبا من أرضهم فإذا انقضت المدة غزاهم قال فجاءه رجل يقال له عمرو بن عبسة على فرس له فجعل يقول الله أكبر وفاء لا غدر الله أكبر وفاء لا غدر سمعت رسول الله يقول من كان بينه وبين قوم عهد فلا يشد عقدة ولا يحلها حتى ينقضي أمدها أو ينبذ إليهم على سواء ، قال فرجع معاوية بالجيوش . (صحيح)

_ باب تحريم دماء المعاهدين

1070_ عن أبي بكرة أن رسول الله قال من قتل معاهدا في غير كنهه حرم الله عليه الجنة أن يجد ريحها . (صحيح)

_ باب بدء إحلال الغنائم

1071_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لم تحل الغنائم لقوم سود الرءوس قبلكم كانت تنزل نار من السماء فتأكلها قال فلما كان يوم بدر أسرع الناس في الغنائم فأنزل الله عز وجل (لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم) . (صحيح)

_ باب إباحة أطعمة العدو من غير قسم

1072_ عن محمد بن أبي المجالد قال بعثني أهل المسجد إلى عبد الله بن أبي أوفى فسألته عن طعام خيبر أخمسه رسول الله ؟ فقال لا كان أيسر من ذلك كان أحدنا يأخذ منه حاجته . (صحيح)

_ باب ما جاء في رد السرايا علي أهل العسكر

1073_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله المسلمون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم ويجير عليهم أقصاهم وهم يد على من سواهم يرد مشدهم على مضعفهم ومتسريهم على قاعدهم لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده . (صحيح)

_ باب تنفيل السرية تخرج من العسكر من الخمس

1074_ عن ابن عمر أن رسول الله بعث بعثا قبل نجد فبعث من ذلك البعث سرية وفيها ابن عمر فحدث ابن عمر أن سهام البعث بلغت اثني عشر بعيرا فنفل أصحاب السرية التي فيها ابن عمر سوى ذلك بعيرا بعيرا فكان لأصحاب السرية ثلاثة عشر ثلاثة عشر ولأصحاب البعث اثني عشر اثني عشر . (صحيح)

1075_ عن سلمة بن الأكوع قال قال النبي خير فرسانها اليوم أبو قتادة وخير رجالتنا سلمة ثم أعطاني سهمين سهم الفارس والراجل جميعا . (صحيح)

_ باب نقل القاتل سلب المقتول

1076_ عن أبي محمد مولى أبي قتادة قال خرجنا مع رسول الله يوم حنين فلما التقينا كانت للمسلمين جولة قال فرأيت رجلا من المشركين قد علا رجلا من المسلمين قال فاستدرت له حتى أتيته من ورائه فضربته على حبل عاتقه وأقبل علي وضمني ضمة وجدت منها ريح الموت ثم أدركه الموت فأرسلني فلحقت عمر بن الخطاب فقلت ما بال الناس ؟ قال أمر الله ،

قال ثم إن الناس رجعوا وجلس رسول الله فقال من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه قال أبو قتادة فقمت فقلت من يشهد لي ؟ ثم جلست ثم قال من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه ، قال فقمت فقلت من يشهد لي ؟ ثم جلست ثم قال ذلك الثالثة فقمت فقال لي رسول الله ما لك يا أبا قتادة ، قال فقصصت عليه القصة ،

فقال رجل من القوم صدق يا رسول الله وسلب ذلك القتيل عندي فارضه من حقه ، فقال أبو بكر الصديق لاها الله إذا لا يعمد إلى أسد من أسد الله يقاتل عن الله ورسوله فيعطيك سلبه ، قال رسول الله صدق أعطه إياه فأعطاني ، قال فبعت الدرع فابتعت به مخرفا في بني سلمة فإنه لأول مال تأثلته في الإسلام ، قال والمخرف النخل . (صحيح)

1077_ عن عوف بن مالك وخالد بن الوليد أن النبي لم يُخمِّسْ السَّلَب . (صحيح)

_ باب نفل السرايا بعد الخمس بعدما أصابوا

1078_ عن حبيب بن مسلمة عن النبي أنه نفل الربع بعد الخمس . (صحيح)

1079_ عن حبيب بن مسلمة عن رسول الله أنه نفل الربع في البدأة والثلث في الرجعة . (صحيح)

_ باب ما جاء في التغليظ علي الغال وفي أين يوضع الخمس

1080_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله ردوا ردائي ردوا ردائي فوالله لو كان عندي عدد شجر تهامة نعما لقسمته بينكم وما ألفيتموني بخيلا ولا جبانا ولا كذوبا ثم قام إلى جنب بعير فأخذ من سنامه وبرة فقال أيها الناس إنه ليس لي من فيئكم مثل هذه إلا الخمس والخمس مردود عليكم ،

فأدوا الخيط والمخيط فإن الغلول يكون على صاحبه عارا ونارا وشنارا يوم القيامة ، فجاء رجل من الأنصار بكبة من خيوط شعر فقال يا رسول الله إني أخذت هذه لأخيط بها بردة بعير لي دبر فقال رسول الله أما ما كان لي فهو لك قال أما إذا بلغت هذا فلا حاجة لي فيه . (صحيح)

1081_ عن زيد بن خالد أن رجلا من المسلمين توفي بخيبر وأنهم ذكروه لرسول الله ليصلي عليه فقال صلوا على صاحبكم فتغيرت وجوه الناس فلما رأى رسول الله ما بهم قال إن صاحبكم غل في سبيل الله ، قال ففتشنا متاعه فوجدنا خرزا من خرز يهود والله ما تساوي درهمين . (حسن)

_ باب ما جاء في تحريق متاع الغال وعقوبته

1082_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله وأبا بكر وعمر ضربوا الغال بالسوط وحرقوا متاعه ومنعوه سهمه . (صحيح)

_ باب ما جاء في تعجيل قسم الغنائم بقرب العدو

1083_ عن جابر أن النبي كان يقسم الغنائم بالجعرانة فقام رجل فقال اعدل فإنك لم تعدل فقال ويحك ومن يعدل إذا لم أعدل ؟ قال عمر دعني أضرب عنق هذا المنافق فقال دعه فإن هذا مع أصحاب له أو في أصحاب له يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية . (صحيح)

_ باب سهم الفارس والراجل

1084_ عن ابن عمر أن رسول الله أسهم للرجل ولفرسه ثلاثة أسهم سهما له وسهمين لفرسه . (صحيح)

_ باب الرضخ للمرأة والمملوك يحضرون القتال

1085_ عن يزيد بن هرمز أن نجدة كتب إلى عبد الله بن عباس فكتب إليه ابن عباس كتبت تسألني هل كان رسول الله يغزو بالنساء وقد كان يغزو بهن فيداوين المرضى ويحذين من الغنيمة وأما سهم فلم يضرب لهن رسول الله بسهم . (صحيح)

1086_ عن يزيد بن هرمز قال كتب نجدة إلى ابن عباس يسأله عن أشياء قال فشهدت ابن عباس حين قرأ كتابه وحين كتب إليه قال وسألت عن المرأة والعبد هل كان لهما سهم معلوم إذا حضروا البأس فإنه لم يكن لهما سهم معلوم إلا أن يحذيا من غنائم القوم . (صحيح)

1087_ عن عمير مولى أبي اللحم قال شهدت النبي بخيبر وأنا مملوك فقلت يا رسول الله اسهم لي ، قال فأعطاني سيفا قال تقلد هذا وأعطاني من خرثي المتاع . (صحيح)

_ باب الدليل علي أن الغنيمة لمن شهد الوقيعة

1088_ عن عنبسة بن سعيد أنه سمع أبا هريرة يحدث سعيد بن العاص أن رسول الله بعث أبان بن سعيد بن العاص على سرية من المدينة قبل نجد فقدم أبان وأصحابه على رسول الله بخيبر بعد أن فتحها وأن حزم خيلهم لليف فقال أبان اقسم لي يا رسول الله ، قال أبو هريرة فقلت لا

تقسم لهم يا رسول الله ، فقال أبان أنت بها يا وبر تحدر من رأس ضأن ، فقال النبي اجلس يا أبان ولم يقسم لهم رسول الله . (صحيح)

1089_ عن أبي موسى قال توافينا رسول الله حين افتتح خيبر فأسهم لنا أو قال فأعطانا منها وما قسم لأحد غاب عن فتح خيبر منها شيئا إلا لمن شهد معه إلا أصحاب سفينتنا مع جعفر وأصحابه قسم لهم رسول الله . (صحيح)

_ باب ما جاء في أخذ الفداء من الأسارى

1090_ عن عائشة قالت لما بعث أهل مكة في فداء أسراهم بعثت زينب بنت رسول الله في فداء أبي العاص وبعثت فيه بقلادة لها كانت خديجة أدخلتها بها على أبي العاص حين بنى بها فلما رآها رسول الله رق لها رقة شديدة وقال إن رأيتم أن تطلقوا لها أسيرها وتردوا عليها الذي لها فافعلوا ، قالوا نعم يا رسول الله ، فأطلقوه وردوا عليها الذ لها . (صحيح)

_ باب إطلاق الأسارى بغير فداء

1091_ عن جبير بن مطعم قال قال رسول الله لو كان مطعم بن عدي أبو جبير حيا يكلمني في هؤلاء الأنتان يعني أسارى بدر لأطلقتهم له . (صحيح)

_ باب قسم أرض العنوة

1092_ عن عمر قال لولا آخر المسلمين ما فتحت عليهم قرية إلا قسمتها كما قسم رسول الله خيبر . (صحيح)

_ باب عنق من أسلم من عبيد المشركين

1093_ عن علي قال خرج عبدان من أهل مكة إلى رسول الله يوم الحديبية قبل الصلح فأسلموا فبعث إليه مواليهم من أهل مكة والله يا محمد ما خرجوا إليك رغبة في دينك ولكنهم إنما خرجوا هربا من الرق ، فقال رجال من أصحاب رسول الله صدقوا يا رسول الله ، فردهم إليهم فغضب ثم قال ما أراكم يا معشر قريش تنتهون حتى يبعث الله عليكم من يضرب رقابكم على هذا الدين فأبي أن يردهم وقال هم عتقاء الله . (صحيح)

_ باب ما يجب علي الأئمة من العدل

1094_ عن ابن عمر أن النبي قال كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته فالأمير الذي على الناس راع عليهم وهو مسئول عنهم ، ألا وإن الرجل راع على أهل بيته وهو مسئول عنهم ، ألا وإن المرأة راعية علي بيت زوجها وهي مسئولة عنهم ، ألا والعبد راع على مال سيده وهو مسئول عنه ، ألا فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته . (صحيح)

_ باب ما يجب في تعقيب الجيوش

1095_ عن عبد الله بن كعب أن جيشا من الأنصار من أصحاب رسول الله قالوا يا عمر إنك غفلت عنا وأغفلتنا وتركت فينا الذي أمر به رسول الله من إعقاب الجيوش بعض الغزية بعضا . (صحيح)

_ باب ما جاء في البيعة

1096_ عن ابن عمر قالكان النبي يبايع أحدنا على السمع والطاعة ثم يقول له فيما استطعت . (صحيح)

_ باب ذكر ما يوجف عليه والخمس والصفايا

1097_ عن عمر أن رسول الله كان ينفق علي أهله نفقة سنته من أموال بني النضير وكانت مما أفاء الله علي رسوله مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب وما بقي جعله في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله . (صحيح)

1098_ عن عائشة أن فاطمة بنت رسول الله أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها من رسول الله في ما أفاء الله على رسوله وفاطمة حينئذ تطلب صدقة رسول الله التي بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خيبر ، قالت عائشة قال أبو بكر إن رسول الله قال لا نورث ما تركنا صدقة إنما يأكل آل محمد من هذا المال يعني مال الله ليس لهم أن يزيدوا المأكل وإني والله لا أغير شيئا من صدقات رسول الله عن حالها التي كانت على عهد رسول الله ولأعملن فيها بمثل ما عمل فيها رسول الله . (صحيح)

1099_ عن أبي العلاء قال كنا جلوسا في المربد بالبصرة فجاء أعرابي ومعه أديم أو قطعة جراب فقال هذا كتاب كتبه لي النبي فأخذته فقرأته على القوم فإذا فيه بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ هذا كتاب من محمد رسول الله لبني زهير بن أقيش إنكم إن أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وأعطيتم من المغانم الخمس وسهم النبي والصفي فأنتم آمنون بأمان الله وأمان رسول الله ،

قال قلنا له هل سمعت رسول الله يقول شيئا ؟ قال سمعته يقول صوم شهر الصبر وصوم ثلاثة أيام من كل شهر يذهبن وحر الصدر ، قال قلت أنت سمعت رسول الله ؟ قال أتروني أكذب على رسول الله ، قال ثم أخذ الكتاب فانصاع مُدْبِرا . (صحيح)

_ باب إجلاء اليهود

1100_ عن ابن عمر أن يهود النضير وقريظة حاربوا رسول الله فأجلى رسول الله بني النضير وأقر قريظة ومن عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نساءهم وأولادهم وأموالهم بين المسلمين إلا بعضهم لحقوا برسول الله فآمنهم وأسلموا وأجلى رسول الله يهود المدينة كلهم بني قينقاع وهم قوم عبد الله بن سلام ويهود بني حارثة وكل يهودي كان بالمدينة . (صحيح)

_ باب ذكر خيبر

1101_ عن ابن عمر أن النبي عامل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر أو زرع . (صحيح)

1102_ عن ابن عمر قال لما فتحت خيبر سألت يهود رسول الله أن يقرهم فيها على أن يعملوا على نصف ما خرج منها من التمر والزرع فقال رسول الله نقركم فيها على ذلك ما شئنا وكانوا فيها

كذلك على عهد رسول الله وأبي بكر وطائفة من إمارة عمر وكان التمر يقسم على السهمان من نصف خيبر فيأخذ رسول الله الخمس . (صحيح)

_ باب إخراج اليهود من جزيرة العرب

1103_ عن عمر أنه سمع رسول الله يقول لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتي لا أدع إلا مسلما . (صحيح)

_ باب الجزية

1104_ عن معاذ قال بعثه النبي إلى اليمن فأمره أن يأخذ من ثلاثين من البقر تبيعا أو تبيعة ومن كل حالم دينارا أو عدله معافر . (صحيح)

1105_ عن بجالة قال كنت كاتبا لجزء بن معاوية فأتانا كتاب عمر قبل موته بسنة اقتلوا كل ساحر وفرقوا بين كل ذي محرم من المجوس وبين جريمه في كتاب الله وصنع طعاما وعرض السيف على فخذه فأكلوا بغير زمزمة وألقوا وقر بغل أو بغلين من فضة ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله أخذها من مجوس هجر . (صحيح)

1106_ عن عروة قال دخل هشام بن حكيم على عمير الأنصاري بالشام وكان عاملا لعمر فدخل عليه فوجد عنده قوما من الأنباط مشمسين فقال ما بال هؤلاء ؟ قال حبستهم في الجزية فقال هشام سمعت رسول الله يقول إن الذي يعذب الناس في الدنيا يعذبه الله في الآخرة ، فخلى عنهم عمير وتركهم . (صحيح)

1107_ عن ابن عباس قال قال رسول الله لا تصلح ملتان أو قال قبلتان في قرية وليس علي مسلم جزية . (صحيح لغيره)

_ باب الدليل علي وضع الخَرَاج علي أرض العنوة

1108_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله منعت العراق قفيزها ودرهمها ومنعت الشام مديها ودينارها ومنعت مصر إردبها ودينارها وعدتم من حيث بدأتم قالها ثلاثا ، شهد علي ذلك لحم أبي هريرة ودمه . (صحيح)

_ باب ما جاء في هدايا المشركين

1109_ عن أبي حميد قال خرجنا مع رسول الله عام تبوك حتى قدم تبوك ثم جاء رسول الله ملك أيلة فأهدى لرسول الله بغلة بيضاء فكساه رسول الله بردا وكتب لهم ببحرهم . (صحيح)

1110_ عن عياض المجاشعي أنه أهدى لرسول الله ناقة أو قال هدية فقال له أسلمت ؟ قال لا ، قال إني نُهيت عن زَبَدِ المشركين . (صحيح)

_ باب الوجوه التي يخرج فيها مال الفئ .

1111_ عن جابر قال كان النبي لا يصلي على رجل عليه دين فأتي بميت فسأل هل عليه دين ؟ قالوا نعم ديناران ، قال صلوا على صاحبكم فقال أبو قتادة هما عليَّ يا رسول الله ، قال فصلى عليه

، قال فلما فتح الله على رسوله قال أنا أولى بكل مؤمن من نفسه من ترك دَيْناً فعليَّ ومن ترك مالا فلورثته . (صحيح)

1112_ عن عوف بن مالك قال كان رسول الله إذا جاءه شيء قسمه من يومه فأعطى الآهل حظين وأعطى العزب حظا واحدا قال فدعيت وكنت أدعى قبل عمار بن ياسر فدعيت فأعطاني حظين وكان لي أهل ثم دعي بعد عمار فأعطاه حظا واحدا . (صحيح)

1113_ عن عبد المطلب بن ربيعة أنه اجتمع ربيعة بن الحارث والعباس بن عبد المطلب فقالا والله لو بعثنا هذين الغلامين لي وللفضل بن العباس إلى رسول الله فأمرهما على هذه الصدقات فذكر بعض الحديث قال فكلمناه فقلنا يا رسول الله جئناك لتؤمرنا على هذه الصدقات ،

فقال ألا إن الصدقة لا تنبغي لمحمد ولا لآل محمد إنما هي أوساخ الناس ادع لي محمية بن الجزء وكان على العشور وأبا سفيان بن الحارث فأتياه فقال لمحمية أنكح هذا الغلام ابنتك للفضل فأنكحه ، وقال لأبي سفيان أنكح هذا الغلام ابنتك فأنكحه ، ثم قال لمحمية أصدق عنهما من الخمس . (صحيح)

1114_ عن أسلم العدوي أن معاوية لما قدم المدينة حاجا جاءه عبد الله بن عمر فقال له معاوية حاجتك يا أبا عبد الرحمن ؟ فقال له حاجتي عطاء المُحَرَّرِين فإني رأيت رسول الله أول ما جاءه شيء بدأ بالمحررين . (حسن)

__ كتب سابقة :

1_ الكامل في السُّنن ، أول كتاب علي الإطلاق يجمع السنة النبوية كلها ، بكل من رواها من الصحابة ، بكل ألفاظها ومتونها المختلفة ، من أصح الصحيح إلي أضعف الضعيف ، مع الحكم علي جميع الأحاديث ، وفيه (63,000) ثلاثة وستون ألف حديث / الإصدار الرابع

2_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث (الإيمان معرفةٌ وقولٌ وعمل) وحديث (النظر إلي وجه عليٍّ عبادة) وبيان معناه وحديث (أنا مدينة العلم وعليٌّ بابها) وتصحيح الأئمة له

3_ الكامل في الأحاديث الضعيفة / الإصدار الثالث / إصدار جديد يحوي متون الأحاديث الضعيفة بغير تكرار لأسانيدها ولمن رواها من الصحابة

4_ الكامل في الأحاديث المتروكة والمكذوبة / الإصدار الثالث / إصدار جديد يحوي متون الأحاديث المتروكة والمكذوبة بغير تكرار لأسانيدها ولمن رواها من الصحابة

5_ الكامل في أحاديث فضل الصلاة علي النبي / 160 حديث

6_ الكامل في أحاديث فضائل الصحابة / 4900 حديث

7_ الكامل في أحاديث فضائل آل البيت لقرابتهم من النبي / 1700 حديث

8_ الكامل في أحاديث فضائل أبي بكر الصديق / 800 حديث

9_ الكامل في أحاديث فضائل عمر بن الخطاب / 600 حديث

10_ الكامل في أحاديث فضائل عثمان بن عفان / 350 حديث

11_ الكامل في أحاديث فضائل علي بن أبي طالب / 950 حديث

12_ الكامل في أحاديث فضائل معاوية بن أبي سفيان / 100 حديث

13_ الكامل في أحاديث أحبِّ الصحابة إلي النبي / 40 حديث

14_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اطلبوا الخير عند حِسان الوجوه من (20) طريقا عن النبي وبيان معناه

15_ الكامل في أحاديث أشراط الساعة الصغري / 3700 حديث

16_ الكامل في تواتر حديث مهديِّ آخر الزمان من (30) طريقا مختلفا إلي النبي

17_ الكامل في أحاديث زواج النبي من (25) امرأة وطلق عشرة وارتدت واحدة وما تبع ذلك من أقاويل / 200 حديث

18_ الكامل في أحاديث ما كان لدي النبي من مِلك يمين وما تبع ذلك من أقاويل / 60 حديث

19_ الكامل في تواتر حديث رجم الزاني المحصن من (65) طريقا مختلفا إلي النبي

20_ الكامل في تفاصيل حديث غفر الله لبغيٍّ بسقيا كلب وبيان أنه ورد في غفران الصغائر وأن كلمة بغي تطلق لغويا علي من زنت مرة واحدة / 30 حديث وأثر

21_ الكامل في أحاديث المتعة وأيما رجل وامرأة تمتّعا فعِشرة ما بينهما ثلاثة أيام وأنها أبيحت للصحابة فقط وما تبع ذلك من أقاويل / 90 حديث

22_ الكامل في أحاديث زواج النبي من عائشة وعمرها (6) ست سنوات ودخل بها وعمرها (9) تسع سنوات وعمره (54) أربعة وخمسين عاما / 100 حديث

23_ الكامل في أحاديث لعن النبي المتبرجات من النساء وما في معناه وما تبعها من أقاويل / 200 حديث

24_ الكامل في أحاديث أمر النبي النساء بالخِمار والغِلالة والذيل وما تبعها من أقاويل / 80 حديث

25_ الكامل في تواتر حديث لا نكاح إلا بولي من (12) طريقا مختلفا إلي النبي

26_ الكامل في شهرة حديث يقطع الصلاة الكلب والمرأة والحمار عن (7) سبعة من الصحابة عن النبي وجواب عائشة علي نفسها

27_ الكامل في أحاديث لا تؤمُّ امرأةٌ رجلا ولو من وراء ستار / 60 حديث

28_ الكامل في أحاديث خلقت المرأة من ضلع أعوج فدارِها تعِش بها ولن يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة وما في معناه / 50 حديث

29_ الكامل في أحاديث أذِن النبي في ضرب النساء ولا ترفع عصاك عن أهلك / 50 حديث

30_ الكامل في أحاديث لا توفي المرأة حق زوجها وإن سال جسمه دما وصديدا فلحسته بلسانها ولا تُقبل لها حسنة إن باتت وزوجها عليها غاضب وما في معناه وما تبعها من أقاويل / 150 حديث

31_ الكامل في تواتر حديث لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لما عظّم الله عليها من حقه ، من (20) طريقا مختلفا إلي النبي ، وما تبعه من أقاويل

32_ الكامل في شهرة حديث لا يجوز لامرأة أمر في مالها إلا بإذن زوجها ، من (9) تسع طرق مختلفة إلي النبي ، وما تبعه من أقاويل

33_ الكامل في أحاديث كان النبي لا يصافح النساء وإن صافح وضع علي يده ثوبا / 25 حديث

34_ الكامل في تواتر حديث أكثر أهل النار النساء ، من (20) طريقا مختلفا إلي النبي ، وما تبعه من أقاويل

35_ الكامل في أحاديث كان النبي يقبِّل نساءه وهو صائم وقدرته علي ملك نفسه وحديث عائشة كان النبي يقبّلني ويمصُّ لساني / 40 حديث

36_ الكامل في أحاديث كان النبي يباشر نساءه وهي حائض وعلي فرجِها خِرقة / 40 حديث

37_ الكامل في أحاديث نهي النبي النساء عن الخروج لغير ضرورة وقال ارجعن مأزورات غير مأجورات وما في معناه / 100 حديث

38_ الكامل في أحاديث أن النبي قام لجنازة يهودي وقال إنما قمنا للملائكة وإعظاما للذي يقبض الأرواح / 20 حديث

39_ الكامل في أحاديث أشراط الساعة الكبري / 500 حديث

40_ الكامل في تواتر حديث دابة آخر الزمان من (30) طريقا مختلفا إلي النبي

41_ الكامل في تواتر حديث يأجوج ومأجوج من (30) طريقا مختلفا إلي النبي

42_ الكامل في تواتر حديث نزول عيسي آخر الزمان من (35) طريقا مختلفا إلي النبي

43_ الكامل في تواتر حديث المسيح الدجال من (100) طريق مختلف إلي النبي

44_ الكامل في زوائد مسند الديلمي وما تفرد به عن كتب الرواية / 1400 حديث

45_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من حفظ علي أمتي أربعين حديثا ومن حسّنه وعمل به من الأئمة

46_ الكامل في آيات وأحاديث وصف من لم يسلم بالسفهاء والكلاب والحمير والأنعام والقردة والخنازير وأظلم الناس وأشرِّ الناس إلي آخر ما ورد من أوصاف / 300 آية وحديث

47_ الكامل في أحاديث قول أبي طالب للنبي إن قومك أنصفوك يقولون لك لا تسبهم ولا تشتمهم ولا تسفههم ولا تقتحم مجالسهم حتي لا يسبوك ويشتموك ويؤذوك / 200 حديث

48_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن الفتنة في قوله تعالي (والفتنة أكبر من القتل) المراد بها الكفر / أي أن الكفر والشرك أعظم عند الله من القتل

49_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قصة الغرانيق وذِكر (25) صحابي وتابعي وإمام ممن قبِلوها وفسّروا بها القرآن

50_ الكامل في أحاديث كان النبي يخيّر المشركين بين الإسلام والقتل فمن أسلم تركه ومن أبَي قتله ونقل الإجماع علي ذلك وأن ما قبله منسوخ / 350 حديث و50 أثر

51_ الكامل في أحاديث شروط أهل الذمة وإيجاب عدم مساواتهم بالمسلمين وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب / 900 حديث

52_ الكامل في تواتر حديث لا يُقتل مسلم بكافر قصاصا وإن قتله عامدا وإنما له الدية فقط من (19) طريقا مختلفا إلي النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

53_ الكامل في تواتر حديث لا يرث الكافر من المسلم شيئا من (13) طريقا مختلفا إلي النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

54_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث دية الكتابيِّ نصف دية المسلم من خمسة طرق ثابتة عن النبي وما تبع ذلك من أقاويل ونفاق وحروب

55_ الكامل في أحاديث من جهر بتكذيب النبي أو قال ديننا خيرٌ من دين الإسلام يُقتل وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب / 100 حديث

56_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن المرأة التي وضعت السم للنبي في الشاة قتلها النبي وصَلَبَها

57_ الكامل في تواتر حديث من أسلم ثم تنصّر أو تهوّد أو كفر فاقتلوه من (40) طريقا مختلفا إلي النبي ونقل الإجماع علي ذلك وبيان اختلاف حد الردة عن حد المحاربة وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

58_ الكامل في تواتر حديث أخرجوا اليهود والنصاري من جزيرة العرب ولا يسكنها إلا مسلم من (14) طريقا مختلفا إلي النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

59_ الكامل في أحاديث من أبَي الإسلام فخذوا منه الجزية والخَرَاج ثلاثة أضعاف ما علي المسلم واجعلوا عليهم الذل والصَّغار وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب / 200 حديث

60_ الكامل في أحاديث من أبَي الجزية والخَرَاج وشروط أهل الذمة أو خالفها حكم فيهم النبي بالقتل وأخذ أموالهم غنائم ونسائهم وأطفالهم سبايا وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب / 250 حديث

61_ الكامل في شهرة حديث أمرنا النبي أن نكشف عن فرج الغلام فمن نبت شعر عانته قتلناه ومن لم ينبت شعر عانته جعلناه في الغنائم السبايا من (10) طرق مختلفة إلي النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

62_ الكامل في أحاديث من شهد الشهادتين فهو مسلم له الجنة خالدا فيها وله مثل عشرة أضعاف أهل الدنيا جميعا وإن قتل وزني وسرق ومن لم يشهدهما فهو كافر مخلد في الجحيم وإن لم يؤذ إنسانا ولا حيوانا / 800 حديث

63_ الكامل في أحاديث لا يؤمن بالله من لا يؤمن بي ولا يدخل الجنة إلا نفسٌ مسلمة / 150 حديث

64_ الكامل في أحاديث أن قوله تعالي (لتجدن أقربهم مودة) نزل في أناس من أهل الكتاب لما سمعوا القرآن آمنوا به وبالنبي / 80 حديث

65_ الكامل في أحاديث نُهِينا أن نستغفر لمن لم يمت مسلما وحيثما مررتَ بقبر كافر فبشّره بالنار / 70 حديث

66_ الكامل في تواتر حديث استأذنت ربي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي من (24) طريقا مختلفا إلي النبي وأن حديث إحياء أبوي النبي حديث آحاد بإسناد مسلسل بالكذابين والمجهولين

67_ الكامل في شهرة حديث أن أبا نبي الله إبراهيم في النار من تسع طرق مختلفة إلي النبي

68_ الكامل في تواتر حديث أطفال المشركين في النار والوائدة والموءودة في النار من (10) عشر طرق مختلفة إلي النبي

69_ الكامل في تواتر حديث سُئل النبي عن قتل أطفال المشركين فقال نعم هم من أهليهم من (11) طريقا مختلفا إلي النبي وبيانه

70_ الكامل في أحاديث إباحة التألّي علي الله وأمثلة من تألّي الصحابة علي الله أمام النبي وأحاديث النهي عنه والجمع بينهما / 70 حديث

71_ الكامل في أحاديث من رأي منكم منكرا فليغيّره وإن الناس إذا رأوا منكرا فلم يغيروه عمَّهم الله بالعقاب / 700 حديث

72_ الكامل في أحاديث لا تصاحب إلا مؤمنا ولا يأكل طعامك إلا تقيّ ومن جالس أهل المعاصي لعنه الله / 50 حديث

73_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اذكروا الفاجر بما فيه يحذره الناس ومن خلع جلباب الحياء فلا غيبة له من (10) عشر طرق عن النبي

74_ الكامل في تواتر حديث أيما امرئ سببتُه أو شتمتُه أو آذيته أو جلدته بغير حق فاللهم اجعلها له زكاة وكفّارة وقُربة من (20) طريقا مختلفا إلي النبي

75_ الكامل في أحاديث فضائل العرب وحب العرب إيمان وبغضهم نفاق / 100 حديث

76_ الكامل في أحاديث فضائل قريش وأن الله اصطفي قريشا علي سائر الناس وحب قريش إيمان وبغضهم نفاق / 200 حديث

77_ الكامل في أحاديث أُحِلَّت لي الغنائم ومن قتل كافرا فله ماله ومتاعه وأحاديث توزيع الغنائم وأنصبتها وأسهمها / 900 حديث

78_ الكامل في أحاديث من كان النبي يعطيهم المال للبقاء علي الإسلام وقولهم كنا نبغض النبي فظلَّ يعطينا المال حتي صار أحبَّ الناس إلينا / 50 حديث

79_ الكامل في أحاديث إن خُمُس الغنائم لله ورسوله وأحلَّ الله للنبي أن يصطفي لنفسه ما يشاء من الغنائم والسبايا / 100 حديث

80_ الكامل في أحاديث اغزوا تغنموا النساء الحِسان ومن لم يرض بحكم النبي قال لأقتلنَّ رجالهم ولأسبينَّ نساءهم وأطفالهم وأحاديث توزيعهم كجزء من الغنائم كتوزيع المال والمتاع / 300 حديث

81_ الكامل في أحاديث نقل العبد من سيد إلي سيد أفضل في الأجر وأعظم عند الله من عتقه ونقل الإجماع أن عتق العبيد ليس بواجب ولا فرض / 950 حديث

82_ الكامل في أحاديث لا يُقتل حرٌ بعبد قصاصا وإن قتله عامدا وعورة الأمَة المملوكة من السرة إلي الركبة وباقي الأحكام التي تختلف بين الحر والعبد / 250 حديث

83_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من عشق فعف فمات مات شهيدا وبيان معناه ومن صححه من الأئمة

84_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من حدث حديثا فعطس عنده فهو حق وبيان معناه ومن حسّنه وضعّفه من الأئمة وإنكارهم علي من قال أنه متروك أو مكذوب

85_ الكامل في أسانيد وتضعيف حديث نبات الشعر في الأنف أمان من الجذام وتضعيف الأئمة له وإنكارهم علي من قال أنه متروك أو مكذوب

86_ الكامل في تواتر حديث لا تأتوا النساء في أدبارهن ولعن الله من أتي امرأته في دبرها من (19) طريقا مختلفا إلي النبي

87_ الكامل في تواتر حديث الشؤم في الدار والمرأة والفرس عن (9) تسعة من الصحابة عن النبي وإنكارهم علي عائشة

88_ الكامل في تواتر حديث شهادة امرأتين تساوي شهادة رجل واحد وشهادة المرأة نصف شهادة الرجل وإن كانت أصدق الناس وأوثقهم في رواية الحديث النبوي

89_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا أتي الرجل امرأته فليستترا ولا يتجردا تجرد العِيرَين ونقل الإجماع أن عدم تعري الزوجين عند الجماع مستحب

90_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يدخل الجنة ديوث من سبعة طرق عن النبي

91_ الكامل في شهرة حديث لعن الله المحَلِّل والمحَلَّل له من (8) ثمانية طرق مختلفة إلي النبي

92_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث مسح الوجه باليدين بعد الدعاء ومن حسّنه من الأئمة والإنكار علي من منع العمل به

93_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من زار قبري وجبت له شفاعتي ومن صححه من الأئمة وإنكارهم علي من قال أنه ضعيف أو متروك

94_ الكامل في أحاديث مِصر وحديث إذا رأيت فيها رجلين يقتتلان في موضع لبِنة فاخرج منها / 60 حديث

95_ الكامل في أحاديث الشام ودمشق واليمن وأحاديث الشام صفوة الله من بلاده وخير جُندِه / 200 حديث

96_ الكامل في أحاديث العراق والبصرة والكوفة وكربلاء / 120 حديث

97_ الكامل في أحاديث قزوين وعسقلان والقسطنطينية وخراسان ومَرو / 90 حديث

98_ الكامل في أحاديث سجود الشمس تحت العرش في الليل كل يوم والكلام عما فيها من معارضة لقوانين علم الفلك

99_ الكامل في أحاديث الأمر بالاستنجاء بثلاثة أحجار وفعل النبي لذلك (10) عشر سنين وجواب مُنكِري الاستنجاء بالمنديل علي أنفسهم / 40 حديث

100_ الكامل في أحاديث الأمر بقتل الكلاب صغيرها وكبيرها أبيضها وأسودها حتي الكلاب الأليفة وكلاب الحراسة والكلام عما نُسِخ من ذلك / 120 حديث

101_ الكامل في تواتر حديث من اقتني كلبا غير كلب الصيد والحراسة نقص من أجره كل يوم قيراط من (14) طريقا مختلفا إلي النبي

102_ الكامل في تقريب (سنن ابن ماجة) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه

103_ الكامل في أحاديث (سنن ابن ماجة) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 140 حديث

104_ الكامل في تقريب (سنن الترمذي) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث والإبقاء علي ما فيه من الأقوال الفقهية وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه

105_ الكامل في أحاديث (سنن الترمذي) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 50 حديث

106_ الكامل في تواتر حديث الميت يُعَذَّبُ بما نِيح عليه عن (7) سبعة من الصحابة عن النبي وإنكارهم علي عائشة

107_ الكامل في تواتر حديث أن النبي بال قائما عن عشرة من الصحابة وإنكارهم علي عائشة

108_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن لا يُقتل مسلمٌ بكافر قصاصا وإن كان معاهدا غير محارب مع ذِكر (50) صحابيا وإماما منهم مع بيان تناقض أبي حنيفة في المسألة وجوابه علي نفسه

109_ الكامل في زوائد كتاب الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي وما تفرد به عن كتب الرواية / 700 حديث

110_ الكامل في الأسانيد مع تفصيل كل إسناد وبيان حاله وحال رواته / الجزء الأول / 2500 إسناد

111_ الكامل في أحاديث الصلاة وما ورد في فرضها وفضلها وكيفيتها وآدابها / 5700 حديث

112_ الكامل في أحاديث قتل تارك الصلاة ونقل الإجماع أن تارك الصلاة يُقتل أو يُحبس ويُضرب حتي يصلي / 90 حديث

113_ الكامل في أحاديث الوضوء وما ورد في فرضه وفضله وكيفيته وآدابه / 1000 حديث

114_ الكامل في تواتر حديث الأذنان من الرأس في الوضوء من (16) طريقا مختلفا إلي النبي

115_ الكامل في أحاديث الأذان وما ورد في فرضه وفضله وكيفيته وآدابه / 390 حديث

116_ الكامل في أحاديث الجماعة والصف الأول للرجال في الصلاة وما ورد في ذلك من فضل وآداب / 340 حديث

117_ الكامل في أحاديث القراءة خلف الإمام في الصلاة / 85 حديث

118_ الكامل في أحاديث المسح علي الخفين في الوضوء / 170 حديث

119_ الكامل في أحاديث التيمم وما ورد في فضله وكيفيته وآدابه / 90 حديث

120_ الكامل في أحاديث سجود السهو في الصلاة وما ورد في كيفيته وآدابه / 60 حديث

121_ الكامل في أحاديث صلوات النوافل وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 980 حديث

122_ الكامل في أحاديث المساجد وما ورد في بنائها وفضلها وآدابها / 1000 حديث

123_ الكامل في أحاديث القنوت في الصلاة وما ورد في فضله وآدابه / 70 حديث

124_ الكامل في أحاديث الوتر والتهجد وقيام الليل وما ورد في فضله وكيفيته وآدابه / 870 حديث

125_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار وبيان من صححه من الأئمة والجواب عن حجج من ضعفه

126_ الكامل في أحاديث السواك وما ورد في فضله وآدابه / 170 حديث

127_ الكامل في أحاديث صلاة الجنازة وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 380 حديث

128_ الكامل في أحاديث صلاة الاستسقاء وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 50 حديث

129_ الكامل في أحاديث صلاة الاستخارة وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 10 أحاديث

130_ الكامل في أحاديث صلاة التسابيح وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها وتصحيح أكثر من (20) إماما لها

131_ الكامل في أحاديث صلاة الحاجة وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 35 حديث

132_ الكامل في أحاديث صلاة الخوف وما ورد في كيفيتها وآدابها / 65 حديث

133_ الكامل في أحاديث صلاة الكسوف والخسوف وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 100 حديث

134_ الكامل في أحاديث صلاة العيدين وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 115 حديث

135_ الكامل في أحاديث صلاة الضحي وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 125 حديث

136_ الكامل في أحاديث رجم الزاني مع بيان أن تحريم الزني أمر شرعي وليس طبيا أو لمنع اختلاط النسل بسبب إباحة نكاح المتعة (20) سنة في أول الإسلام / 180 حديث

137_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا توفّي المرأة حق زوجها وإن سال جسمه دما وصديدا فلحسته بلسانها وتصحيح الأئمة له وبيان أن الحجة الوحيدة لمن ضعفه أنه لا يعجبهم

138_ الكامل في أحاديث سبب نزول آية (لا إكراه في الدين) وبيان أنها نزلت في اليهود والنصاري وليس في عموم المشركين والمرتدين والفاسقين / 85 حديث وأثر

139_ الكامل في تواتر حديث من كنتُ مولاه فعليٌ بن أبي طالب مولاه من (40) طريقا مختلفا إلي النبي

140_ الكامل في آيات وأحاديث وإجماع إن الدين عند الله الإسلام ولا يدخل الجنة إلا مسلم وحيثما مررت بقبر كافر فبشّره بالنار وما ورد في هذه المعاني / 1300 آية وحديث

141_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الطير من (40) طريقا إلي النبي ومن صححه من الأئمة وبيان تعنت بعض المحدثين في قبول أحاديث فضائل علي بن أبي طالب

142_ الكامل في أحاديث بعثني ربي بكسر المعازف والمزامير وبيان اختلاف حكم الغناء عن حكم المعازف / 120 حديث / مع بيان وتنبيه حول سرقة بعض كتب الكامل ونسبتها لغير صاحبها

143_ الكامل في أحاديث حرم النبي الغناء ولعن المغنِّي والمغنَّي له مع بيان اختلاف حكم المغنية الحرة عن المغنية الأمَة المملوكة واختلاف حكم الغناء عن حكم المعازف / 100 حديث

144_ الكامل في أحاديث الخمر وما ورد فيها من تحريم وذم وعقوبة ووعيد وحدود وبيان عدم امتناع الصحابة عنها قبل تحريمها / 700 حديث

145_ الكامل في تواتر حديث ما أسكر كثيره فقليله حرام من (19) طريقا مختلفا إلي النبي

146_ الكامل في تواتر حديث من شرب الخمر أربع مرات فاقتلوه من (15) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اختلاف الأئمة في نَسخِه

147_ الكامل في أحاديث السرقة وما ورد فيها من تحريم وذم وعقوبة ووعيد وحدود بقطع الأيدي والأرجل / 650 حديث

148_ الكامل في أحاديث حد السرقة وما ورد فيه من مقادير وقطع الأيدي والأرجل ونقل الإجماع علي ذلك / 140 حديث

149_ الكامل في أحاديث عمل قوم لوط وما ورد فيه من تحريم وذم ووعيد وعقوبة وحدود مع بيان أن تحريم ذلك أمر شرعي وليس طبي / 100 حديث

150_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اقتلوا الفاعل والمفعول به في عمل قوم لوط مع بيان اختلاف الصحابة والأئمة في حده بين الرجم والقتل والحرق

151_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وقع علي بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة ومن صحّحه من الأئمة والجواب عن حجج من ضعّفه

152_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يحمل هذا العلم من كل خَلَفٍ عُدُوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين

153_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المرأة تُقبِل وتُدبِر في صورة شيطان فمن وجد ذلك فليأت امرأته ونصرة الإمام مسلم في تصحيحه وبيان تعنت وجهالة مخالفيه

154_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صدقك وهو كذوب وبيان فائدته الفقهية في عدم اعتبار الحالات الفردية في القواعد العامة

155_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي حد الردّة وأنه علي مجرد الخروج من الإسلام بقول أو فعل مع ذِكر (150) صحابي وإمام منهم وبيان سبب إخفار الجُدد لكثير من آثار وإجماعات الصحابة والأئمة

156_ الكامل في تقريب (سنن الدارمي) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه

157_ الكامل في أحاديث (سنن الدارمي) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 10 أحاديث

158_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث خلق الله التربة يوم السبت ومن صححه من الأئمة ونصرة الإمام مسلم علي تعنت مخالفيه

159_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث النساء شقائق الرجال وبيان أنه ورد مخصوصا مقصورا علي الجِماع وتشابه الأبناء مع الآباء والأمهات بالوراثة

160_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث علي بن أبي طالب سيد المسلمين وإمام المتقين وقائد الغُرِّ المُحجَّلين من خمس طرق عن النبي

161_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يتجلَّي الله يوم القيامة لعباده عامة ويتجلي لأبي بكر خاصة من خمس طرق عن النبي

162_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن الزهرة فتنت المَلَكين هاروت وماروت فمسخها الله كوكبا ومن صححه من الأئمة ومن قال به من الصحابة

163_ الكامل في إعادة النظر في حديث نباتُ الشَّعرِ في الأنفِ أمانٌ من الجُذام وإثبات صحته وجوابي علي نفسي وحججي حين ضعّفتُه

164_ الكامل في تقريب (صحيح ابن حبان) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه ونصرة الإمام ابن حبان علي تعنت مخالفيه

165_ الكامل في تقريب (الأدب المفرد) للبخاري بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان أن ليس فيه إلا ستة أحاديث ضعيفة فقط وبيان جواز العمل بالضعيف والضعيف جدا

166_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي الخِمار وتحريم إظهار المرأة لشئ من جسدها سوي الوجه والكفين علي الأكثر مع ذِكر (100) صحابي وإمام منهم وكشف جهالة الحدثاء الأغرار

167_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز ضرب الرجل امرأته باليد والعصا مع ذِكر (100) صحابي وإمام منهم وبيان أن معني النشوز هو العصيان بالقول أو الفعل وكشف جهالة الحُدثَاء الأغرار

168_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آيات (قاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا) و(لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين) و(إن جنحوا للسلم فاجنح لها) وأشباهها منسوخة في المشركين ومخصوصة بمزيد أحكام في أهل الكتاب مع ذِكر (120) صحابي وإمام منهم و(280) مثالا من آثارهم وأقوالهم

169_ الكامل في تقريب (الجامع الصغير وزيادته) للسيوطي ببيان الحكم علي كل حديث وإصلاح ما أفسده المتعنتون في الحكم علي أحاديثه ورفع نسبة الصحيح فيه من (55 %) إلي (90 %) مع تشكيل جميع ما في الكتاب من أحاديث / 14500 حديث

170_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث كل أمر ذي بال لا يُبدأ فيه بحمد الله فهو أقطع وتصحيح أكثر من (15) إماما له وبيان الأسباب الحديثية لتعنت كثير من المعاصرين في الحكم علي الأحاديث

171_ الكامل في أحاديث (مسند أحمد) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (95 %) من أحاديثه

172_ الكامل في أحاديث (سنن أبي داود) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (98 %) من أحاديثه

173_ الكامل في أحاديث (مستدرك الحاكم) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (99 %) من أحاديثه

174_ الكامل في أسانيد وتضعيف حديث لا تعلموهن الكتابة وبيان أنه ليس بمتروك ولا مكذوب وأنه ورد في النهي عن تعليم المغنيات

175_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عوِّدوا نساءكم المغزل ونِعمَ لهو المرأة المغزل من سبعة طرق عن النبي وبيان معناه

176_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ينادي منادٍ يوم القيامة غضوا أبصاركم عن فاطمة بنت محمد حتي تمر علي الصراط من سبعة طرق عن النبي ومن حسّنه من الأئمة والجواب عن تعنت من لم يعجبهم الحديث

177_ الكامل في تواتر حديث الفخذ من العورة من (12) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر (40) إماما ممن صححوه واحتجوا به مع بيان شدة ضعف ما خالفه

178_ الكامل في تواتر حديث أوتيت القرآن ومثله معه من (13) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر (50) إماما ممن صححوه مع بيان (10) أوجه عقلية لوجود وحي مرويٍّ غير القرآن

179_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اعرضوا حديثي علي القرآن من (9) تسعة طرق عن النبي وبيان سبب وروده وأن النبي قاله في روايات المجهولين غير معروفي العدالة والعلم والثقة

180_ الكامل في إثبات تصحيح (35) خمسة وثلاثين إماما منهم ابن معين لحديث أنا مدينة العلم وعلي بن أبي طالب بابها وبيان اتباع من ضعفوه لتعنتات العقيلي وجهالات ابن تيمية

181_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث النظر إلي وجه علي بن أبي طالب عبادة من (20) طريقا عن النبي وتصحيح (10) عشرة أئمة له وبيان اتباع من ضعّفوه لتعنتات ابن حبان وجهالات ابن الجوزي

182_ الكامل في أحاديث البدع والأهواء وما ورد فيها من نهي وذم ووعيد وأحاديث اتباع السنن وما ورد فيها من أمر وفضل ووعد / 1300 حديث

183_ الكامل في أحاديث القَدَر وأن الله قدّر كل شئ قبل خلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة وأحاديث القدرية نفاة القدر وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد / 390 حديث

184_ الكامل في أحاديث المرجئة القائلين أن الإيمان قول بلا عمل وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد / 30 حديث

185_ الكامل في أحاديث الخوارج وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد وأحاديث بيان أن أصل الخوارج هو رفض أحكام النبي وإن لم يقتلوا أحدا / 75 حديث

186_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وقّر صاحب بدعة فقد أعان علي هدم الإسلام من (8) ثمانية طرق عن النبي وبيان تهاون من ضعّفوه في جمع طرقه وأسانيده

187_ الكامل في أحاديث صفة الجنة وما ورد فيها من نعيم وطعام وشراب وجِماع وحور عين ودرجات وخلود ونظر إلي وجه الله / 600 حديث

188_ الكامل في أحاديث صفة النار وما ورد فيها من وعيد وعذاب ودرجات وخلود / 250 حديث

189_ الكامل في أحاديث علم القرآن والسنن وما ورد في تعلمه وتعليمه من أمر وفضل ووعد وفي الجهل به من نهي وذم ووعيد / 1400 حديث

190_ الكامل في أحاديث وإن أفتاك المفتون وبيان ما في نصوصها أن الإثم ما حاك في صدرك أنه حرام وإن أفتاك المفتون أنه حلال فإن قلب المسلم الورِع لا يسكن للحرام / 20 حديث

191_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث طلب العلم فريضة علي كل مسلم من (40) طريقا عن النبي مع بيان الفرق الجوهري بين علم الدين واختلافه وعلم المادة وثبوته

192_ الكامل في أحاديث احرقوني لئن قدر الله أن يجمعني ليعذبني وبيان أن معناه من التقدير وليس القدرة كقول نبي الله يونس (فظن أن لن نقدر عليه) وأن الرجل كان مشركا وآمن قبل موته / 25 حديث وأثر

193_ الكامل في أحاديث فضل العقل ومكانته ومدحه مع بيان إمكانية استقلال العقل بمعرفة الحسن والقبيح والمحمود والمذموم / 80 حديث

194_ الكامل في أحاديث تبرّك الصحابة بعَرَق النبي ودمه ووضوئه وريقه ونخامته وملابسه وأوانيه وبصاقه وأظافره / 100 حديث

195_ الكامل في أحاديث الأبدال وما ورد في فضلهم وبيان اتفاق الأئمة علي وجود الأبدال مع ذِكر (40) إماما ممن آمنوا بذلك منهم الشافعي وابن حنبل / 20 حديث و60 أثر

196_ الكامل في أحاديث الزهد والفقر وما ورد في ذلك من فضل ومدح ووعد وأحاديث أن الله خيّر النبي بين الغني والشبع والفقر والجوع فاختار الفقر والجوع / 750 حديث

197_ الكامل في أحاديث تقبيل الصحابة ليد النبي ورِجله وبيان استحباب الأئمة لتقبيل أيدي الأولياء والصالحين / 20 حديث

198_ الكامل في أحاديث فضائل القرآن وتلاوته وآياته وحفظه وتعلمه وتعليمه وأحاديث فضائل سور القرآن / 2000 حديث

199_ الكامل في أحاديث فضائل سورة يس وما ورد في فضل تلاوتها والمداومة عليها وقراءتها علي الأموات / 40 حديث

200_ الكامل في أحاديث من حلف بغير الله فقد أشرك ومن حلف بالأمانة فليس منا / 40 حديث

201_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من زار قبر والديه في كل جمعة غُفِر له وكُتِب بَرّاً من خمس طرق عن النبي وبيان تجاهل من ضعّفوه لطرقه وأسانيده بغضا منهم للصوفية

202_ الكامل في إثبات أن قصة عمر بن الخطاب مع القبطي وعمرو بن العاص ومتي استعبدتم الناس مكذوبة كليا مع بيان ثبوت عكسها عن عمر والصحابة وتعاملهم بالعبيد والإماء

203_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن النبي سُئل هل ينكح أهل الجنة فقال نعم دَحْماً دحما بذَكَر لا يملُّ وشهوة لا تنقطع من (8) ثمانية طرق عن النبي

204_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ذِكر الله وما والاه من (7) سبعة طرق عن النبي

205_ الكامل في تواتر حديث تفترق أمتي علي (73) ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة من (14) طريقا مختلفا عن النبي

206_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم واختلاف أصحابي لكم رحمة من خمسة طرق عن النبي وبيان قيامه مقام الحديث المكذوب اختلاف أمتي رحمة

207_الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي في آخر الزمان قوم يسمون الرافضة يرفضون الإسلام فجاهدوهم فإنهم مشركون من (10) عشر طرق عن النبي وبيان ما خفي من طرقه ورواته

208_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن شهادة النساء في الحدود والعقوبات غير مقبولة مطلقا وإن كانت أصدق الناس وأوثقهم واتفق الجمهور أن شهادة النساء غير مقبولة في المعاملات غير المالية واتفقوا علي قبولها في المعاملات المالية مع ذِكر (100) صحابي وإمام منهم

209_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن شهادة اليهود والنصاري والمشركين علي المسلمين غير مقبولة وشهادة المسلمين عليهم مقبولة واختلفوا في قبول شهادة اليهود والنصاري والمشركين بعضهم علي بعض مع ذِكر (140) صحابي وإمام منهم

210_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الرايات السود من (10) طرق عن النبي وتصحيح الأئمة له مع بيان ما ورد في بعض الأحاديث من أمر باتباعها وفي بعضها النهي عن اتباعها والجمع بينهما

211_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن تارك الصلاة يُقتل وقال الباقون يُحبس ويُضرب ضربا مبرحا حتي يصلي مع بيان اختلافهم في القدر الموجب لذلك من قائل بصلاة واحدة إلي قائل بأربع صلوات مع ذِكر (100) صحابي وإمام منهم

212_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن لا يُقتل حرٌ بعبد قصاصا وإن قتله عامدا مع ذِكر (80) صحابي وإمام قالوا بذلك منهم أبو بكر وعمر وعلي والشافعي ومالك وابن حنبل مع بيان ضعف من خالفهم

213_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن دية المرأة في القتل الخطأ نصف دية الرجل مع ذِكر (100) صحابي وإمام منهم

214_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن رأس الأمَة المملوكة وثديها وساقها ليس بعورة وليس الحجاب والجلباب عليها بفرض مع ذِكر (60) مثالا من آثارهم وأقوالهم وما تبع ذلك من أقاويل

215_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن دية الكتابي في القتل الخطأ نصف أو ثلث دية المسلم مع ذِكر (70) صحابي وإمام منهم وبيان ضعف من خالفهم

216_ الكامل في أحاديث ذِكر الله وما ورد في فضله والأمر به والإكثار منه وأحاديث الأدعية والأذكار وما ورد في ألفاظها وفضائلها وأورادها / 6000 حديث

217_ الكامل في أحاديث الدعاء وما ورد في الأمر به والإكثار منه وما ورد في فضله وكيفيته وآدابه وأوقاته / 650 حديث

218_ الكامل في أحاديث التوبة والاستغفار وما ورد في ذلك من أمر وفضل ووعد وما في تركه من نهي وذم ووعيد مع بيان تفاصيل حديث من عيّر أخاه بذنب وحديث أصاب رجل من امرأة قُبلة / 650 حديث

219_ الكامل في أحاديث الكذب وما ورد فيه من نهي وذم ولعن ووعيد مع بيان أن الكذب هو الإخبار بخلاف الواقع ولو بغير ضرر ودخول التمثيل في ذلك / 600 حديث

220_ الكامل في تواتر حديث من سمعتموه ينشد ضالته في المسجد فقولوا لا ردها الله عليك ومن رأيتموه يبيع في المسجد فقولوا لا أربح الله تجارتك من (13) طريقا مختلفا إلي النبي

221_ الكامل في تواتر حديث اللهم املأ بيوتهم وقبورهم نارا لأنهم شغلونا عن صلاة العصر من (11) طريقا مختلفا إلي النبي

222_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المرأة الساخط عليها زوجها لا تُقبل لها صلاة من (10) عشر طرق عن النبي وذِكر (20) عشرين إماما ممن صححوه واحتجوا به

223_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عند كل ختمة للقرآن دعوة مستجابة من (7) سبع طرق عن النبي

224_ الكامل في الأسانيد مع تفصيل كل إسناد وبيان حاله وحال رواته / الجزء الثاني / مجموع الجزء الأول والثاني (4000) إسناد

225_ الكامل في تواتر حديث أُمِرت أن أقاتل الناس حتي يقولوا لا إله إلا الله من (35) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر (135) إماما ممن صححوه وبيان اتفاق الأئمة علي موافقته للقرآن مع إظهار التساؤلات حول تعصيب الإنكار علي الإمام البخاري رغم موافقة جميع الأئمة له

226_ الكامل في تصحيح حديث إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالإيمان وذِكر (10) أئمة ممن صححوه وبيان تأويله وتعنت من ضعّفوه في حكمهم علي الرواة وسوء أدبهم مع الأئمة

227_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي في آخر الزمان قوم يكون حديثهم في مساجدهم همتهم الدنيا ليس لله فيهم حاجة من خمس طرق عن النبي ومن صححه من الأئمة

228_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي علي الناس زمان ألسنتهم أحلي من العسل وقلوبهم قلوب الذئاب لأبعثنّ عليهم فتنة تدع الحليم فيهم حيرانا من (10) طرق عن النبي وبيان تعنت من ضعّفوه في حكمهم علي الأحاديث

229_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نهي النبي أن يتوضأ الرجل بماء توضأت منه امرأة وذِكر (20) إماما ممن صححوه وبيان اختلاف الأئمة في نَسخه ونقل الإجماع علي جواز وضوء الرجال والنساء بماء توضأ منه رجل

230_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أقل الربا مثل أن ينكح الرجل أمَّه من (16) طريقا عن النبي وبيان التعنت المطلق لمن ضعّفوه مع بيان الدلائل علي عدم تحريم المعاملات البنكية الحديثة وقروضها وعدم دخولها في الربا

231_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا عرف الغلام يمينه من شماله فمُروه بالصلاة واضربوه عليها إذا بلغ عشر سنين وذِكر ستين (60) إماما ممن صححوه

232_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ادفنوا موتاكم وسط قوم صالحين فإن الميت يتأذّي بجار السوء كالأحياء من خمس طرق عن النبي وبيان الأخطاء المنكرة التي وقع فيها من ضعّفوه

233_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ينادي القبر أنا بيت الوحدة أنا بيت الوحشة أنا بيت الدود من خمس طرق عن النبي وبيان الجهالة التامة لمن ادعوا أنه مكذوب

234_ الكامل في مدح الإمام ابن أبي الدنيا وذِكر (200) كتاب من كتبه وبيان الاختلاف بيني وبينه في طرق جمع الأحاديث النبوية وبيان جواز تسمية الكتب بالكامل

235_ الكامل في أحاديث سبب نزول آية (عبس وتولي) وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن العابس فيها هو النبي مع ذِكر (70) صحابي وإمام منهم وبيان أقوالهم أنها للعتاب / 75 حديث وأثر

236_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نهي النبي أن يؤكل الطعام سخنا وقال إن الطعام الحار لا بركة فيه من عشر (10) طرق عن النبي وبيان أن ذلك علي الاستحباب

237_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ترّبوا كتبكم فإن ذلك أنجح للحاجة من تسع طرق عن النبي مع بيان تأويله واستحباب الأئمة له وإنكارهم علي من قال أنه متروك أو مكذوب

238_ الكامل في تواتر حديث أنت ومالك لأبيك من (12) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر (50) إماما ممن صححوه واحتجوا به مع بيان تأويله ومعناه

239_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم تزده من الله إلا بعدا وثبوته عن الصحابة وبيان وجوب ترك تضعيفات الألباني في كل الأحاديث بالكلية

240_ الكامل في أحاديث الاحتضار والموت والكفن وغسل الميت والجنازة والقبور والدفن والتعزية وما ورد في ذلك من أحكام وآداب / 2200 حديث

241_ الكامل في أحاديث النياحة علي الميت وما ورد في ذلك من نهي وذم ولعن ووعيد / 160 حديث

242_ الكامل في أحاديث الغيبة والنميمة وما ورد في ذلك من نهي وذم ولعن ووعيد وما في تركها من أمر وفضل ووعد / 370 حديث

243_ الكامل في أحاديث الحياء والستر وعدم المجاهرة بالمعصية وما ورد في ذلك من أمر وفضل ووعد وما ورد في ترك ذلك من نهي وذم ووعيد / 290 حديث

244_ الكامل في أحاديث السلطان ظل الله في الأرض وأحب الناس إلي الله إمام عادل وأبغضهم إليه إمام جائر وحرمة الخروج عليهم بالكلية وما ورد في ذلك من أحاديث / 1000 حديث

245_ الكامل في أحاديث بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا فطوبي للغرباء وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 160 حديث

246_ الكامل في تواتر حديث بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا من (25) طريقا مختلفا إلي النبي

247_ الكامل في أحاديث بر الوالدين وصلة الأبناء والإخوة والأقارب والأصحاب والجيران وما ورد في ذلك من فضائل وأحكام وآداب / 4800 حديث

248_ الكامل في أحاديث فضائل التسمية بمحمد وبيان جواز التسمي بمحمد والتكني بأبي القاسم / 50 حديث

249_ الكامل في تواتر حديث لأن يمتلئ جوف أحدكم قَيحا خير له من أن يمتلئ شِعرا من (12) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان تأويله

250_ الكامل في أحاديث الأمراض والبلايا والمصائب وما ورد في الصبر عليها من كفارة وفضل ووعد وثواب وعيادة المريض وما ورد فيها من فضائل وآداب / 1400 حديث

251_ الكامل في أحاديث ما قال فيه النبي أنه دواء وشفاء وما قال فيه أنه شفاء من كل داء وبيان أن النبي قالها بالجزم واليقين والعلم وليس بالشك والظن والجهل / 980 حديث

252_ الكامل في أحاديث أفضل ما تداويتم به الحجامة وأمرني جبريل والملائكة بالحجامة وما ورد فيها من أحكام وآداب / 260 حديث

253_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أمرني جبريل والملائكة بالحجامة وقالوا مُر أمتك بالحجامة من (14) طريقا عن النبي وذِكر (15) إماما ممن صححوه واحتجوا به

254_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن العبد ليتكلم بالكلمة من (16) طريقا عن النبي وبيان شدة اعتداء الألباني علي الرواة والأحاديث والأئمة ووجوب ترك تضعيفاته علي أي حديث بالكلية

255_ الكامل في أحاديث الصيام وشهر رمضان وليلة القدر والسحور والإفطار وما ورد في ذلك من أحكام وآداب ووعد ووعيد / 2000 حديث

256_ الكامل في أحاديث زكاة الفطر وما ورد فيها من أمر وفضل ووعد وبيان جواز إخراجها بالمال وإظهار خطأ من نقل عن الأئمة خلاف ذلك / 50 حديث

257_ الكامل في أحاديث الزكاة والصدقة وما ورد فيها من أمر وفضل ووعد وأحكام وما في تركها من نهي وذم ولعن ووعيد / 2600 حديث

258_ الكامل في أحاديث الحج والعمرة وما ورد في ذلك من أمر وفضل ووعد وأحكام / 2900 حديث

259_ الكامل في أحاديث الأضحية وما ورد فيها من أمر وفضل ووعد وأحكام / 330 حديث

260_ الكامل في أحاديث عذاب القبر وبيان أنه ثبت من رواية ثلاثة وخمسين (53) صحابيا عن النبي / 290 حديث

261_ الكامل في أحاديث نظر المؤمنين إلي وجه الله في الآخرة وبيان أنه ثبت من رواية عشرين (20) صحابيا عن النبي / 75 حديث

262_ الكامل في أحاديث كتابة الصحابة لأقوال النبي وأوامره ونواهيه في حياته وأمر النبي لهم بذلك / 300 حديث

263_ الكامل في أحاديث أوتيت القرآن ومثله معه ومن أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصي الله / 350 آية وحديث

264_ الكامل في أحاديث الزواج والنكاح والطلاق والخلع وما ورد في ذلك من أوامر ونواهي وأحكام وآداب / 4200 حديث

265_ الكامل في أحاديث زنا العين واللسان واليد والفرج وما ورد في الزنا من نهي وذم ولعن ووعيد وحدود / 1400 حديث

266_ الكامل في أحاديث غسل الجنابة وما ورد فيه من أمر وفضل وأحكام / 330 حديث

267_ الكامل في أحاديث السيرة النبوية قبل الهجرة إلي المدينة وبيان السؤال الناقص في محادثة النجاشي وهو السؤال عن الناسخ والمنسوخ / 1600 حديث

268_ الكامل في أحاديث الحسد والعين والسحر وما ورد في ذلك من نهي وذم ولعن ووعيد وأحاديث الرقية والتميمة وما ورد في ذلك من أحكام وآداب / 500 حديث

269_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن دية المجوسي في القتل الخطأ تكون عشرة بالمائة (10 %) فقط من دية المسلم مع ذِكر ستين (60) صحابيا وإماما قالوا بذلك ومنهم عمر وعثمان وعلي ومالك والشافعي وابن حنبل وبيان ضعف من خالفهم

270_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز زواج الرجل بأربع نساء باشتراط القدرة المالية فقط مع ذِكر (180) صحابيا وإماما منهم وذِكر بعض الصحابة الذين تزوجوا سبعين (70) امرأة ومنهم الحسن بن علي

271_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث انتظار الفرج عبادة من تسع (9) طرق عن النبي وذِكر (20) إماما ممن قبِلوه وبيان اعتداء الألباني علي الرواة والأحاديث والأئمة ووجوب ترك تضعيفه لأي حديث بالكلية

272_ الكامل في اختصار علوم الحديث / متن مختصر لقواعد علوم الحديث والرواة والأسانيد في (270) قاعدة في (60) صفحة فقط بعبارات سهلة وكلمات يسيرة

273_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضادَّ الله في أمره من سبع طرق عن النبي وبيان أن انتقاء الناس والتفريق في العقوبات بين الحالات المتماثلة يدخل في ذلك

274_ الكامل في أحاديث الجن والشياطين والغِيلان وما ورد فيهم من نعوت وأوصاف / 1100 حديث

275_ الكامل في اتفاق الأئمة الأوائل علي ذم أبي حنيفة مع ذِكر ثمانين (80) إماما منهم الشافعي ومالك وابن حنبل والبخاري مع إثبات كذب ما نُقل عن بعضهم من مدحه وبيان النتائج العملية لذلك / 270 أثر

276_ الكامل في أحاديث نزول الله إلي السماء الدنيا في الليل وبيان أنها ثبتت من رواية عشرين (20) صحابيا والكلام عما فيها من معارضة لقوانين علم الفلك

277_ الكامل في أحاديث لا تفكروا في الله وإن قال الشيطان لأحدكم من خلق الله فليستعذ بالله ولينتهِ ونقل الإجماع أن الإيمان بالله يُبني علي التسليم القلبي وليس علي الجدل العقلي / 100 حديث

278_ الكامل في أحاديث كرسي الله وعرشه وحملة العرش وما ورد في ذلك من نعوت وأوصاف / 350 حديث

279_ الكامل في أحاديث الصحابة الذين ارتكبوا القتل والانتحار والسرقة والزني والسُّكْر في حياة النبي وبيان أن عدد قتلي الحروب بين الصحابة وبعضهم بلغ تسعين ألفا مع الإنكار علي الخاسئين الشامتين في الموتي إن كانوا من غير المسلمين / 380 حديث

280_ الكامل في شهرة حديث تستحل طائفة من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها من تسع (9) طرق مختلفة إلي النبي وذِكر عشرين (20) إماما ممن صححوه وبيان دخول أي كبيرة في مثل ذلك بالقياس

281_ الكامل في أحاديث زواج النبي من زينب بنت جحش بعد تحريم التبني وما ورد في شدة جمالها وإعجاب النبي بها وذِكر أربعين (40) إماما ممن قالوا بذلك / 65 حديث وأثر

282_ الكامل في أحاديث سجود الشكر وما ورد فيه من فضائل وآداب / 15 حديث

283_ الكامل في تواتر حديث الجرس مزمار الشيطان ولا تدخل الملائكة بيتا فيه جرس من (11) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر (40) إماما ممن صححوه واحتجوا به

284_ الكامل في أحاديث من رآني في المنام فقد رآني فإن الشيطان لا يتمثل بي وبيان أن ذلك إذا رآه علي صورته الحقيقية وبيان متي تكون رؤية النبي في المنام كذبا ومن الشيطان / 30 حديث

285_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أخوف ما أخاف علي أمتي منافق يجادل بالقرآن من (16) طريقا عن النبي وذِكر عشرين (20) إماما ممن صححوه واحتجوا به

286_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز أن يضع الرجل يده علي ثدي الأمَة المملوكة وبطنها وساقها ومؤخرتها قبل شرائها مع ذِكر خمسين (50) مثالا من آثارهم وأقوالهم

سلسلة الكامل / كتاب رقم 287 /

الكامل في تقريب (منتقي ابن الجارود)

بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث

وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه

وجواز تسميته ب (صحيح ابن الجارود)

لمؤلفه د / عامر أحمد الحسيني .. الكتاب مجاني